

تمام الطالب بتصحيح ما طلب منه أن يراجع

إشراف
١١٥١/٧٤٦
د/محمود أحمد خفاجي

مناقشة
د/محمود أحمد خفاجي

مناقشة
د/محمود أحمد خفاجي

المملكة العربية السعودية

جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

قسم العقيدة

الدراسات العليا



الروض الأنيق

في إثبات إمامة أبي بكر الصديق

دراسة وتحقيق (القسم الثالث)

من أول قتال الصديق لأهل الردة إلى آخر الكتاب

الإمام محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري

ت (٣٥٩) هـ

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب

سعيد بن مسفر بن مفرم القحطاني

١٤٠٢/١٠

إشراف الدكتور

محمود أحمد خفاجي



العام الدراسي ١٤١٤ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص رسالة ماجستير في العقيدة بعنوان

الروض الأنيق في إثبات إمامة أبي بكر الصديق

دراسة وتحقيق القسم الثالث من أول قتال الصديق لأهل الردة إلى آخر الكتاب

للإمام محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري

تتكون الرسالة من مقدمة وقسمين وخاتمة .

أولاً : المقدمة تحدثت فيها عن المدخل التاريخي لحدوث التفرق وعن دواعي اختياري لهذا الموضوع والمنهج الذي اتبعته وخطة البحث وذكرت أن أهم أسباب الاختيار خطورة دعوى الروافض في هذا العصر وحاجتي في مجال الدعوة إلى معرفة شبهاتهم ودحضها .

ثانياً : القسم الأول : الدراسة : تتكون من ثلاثة فصول الأول عصر المؤلف - وحياته وعقيدته . الثاني قيمة الكتاب العلمية ومنهج المؤلف فيه الثالث دراسة عن موضوعات القسم المحقق وهي الردة وأسبابها وموقف الصديق والصحابة منها والإمامة عند أهل السنة وعند الرافضة وكيف ناقشهم المؤلف وأبطل مزاعمهم ، ثم وصفت المخطوط والصعوبات التي واجهتني في التحقيق .

ثالثاً : القسم الثاني : تحقيق النص : قسّم المؤلف الكتاب إلى عناوين مبتدأً بذكر قتال الصديق لأهل الردة وقتال خالد لمسيلمة الكذاب باعتباره رأس المرتدين وأصناف المرتدين ثم تحدث عن الفتوح التي جرت على يدي الصديق وأشار إلى اختلاف العلماء في تفريق الخمس وفي سهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وسهم ذي القربى ، ثم انتقل إلى الإمامة بذكر فرق الروافض ومعتقدهم حول الإمامة ثم بدأ مناقشتهم وإبطال مزاعمهم ، وإيراد أدلتهم وإبطال أوجه استدلالهم ، ثم تحدث عن إمامة الفضول ورداً على البترية من الزيدية ، وأبطل حججهم . .

وفي النهاية تحدث عن وصية الصديق ووفاته ومن غسله ومن صلى عليه وأين دفن وكم ترك من الورثة وعدد سنوات عمره ومدة خلافته .

رابعاً : الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات وهي صحة إمامة الصديق وأنها كانت بإجماع الصحابة ، وبطلان مذهب الروافض وخطورته على الإسلام ، وأثر العلماء في دحض شبهات الرافضة ، وما ينبغي من تواصل جهود علماء زماننا في كشف باطلهم، كما تشمل الخاتمة بعض التوصيات وهي أن يعطى أمر الرافضة ما يستحقه من الاهتمام بالقيام بعمل مناهض للنشاط الذي يقوم به الروافض في نشر مذهبهم ، وأن يتم الإكثار من المنح الدراسية في علوم الشريعة وتوجيه وسائل الإعلام بجميع أنواعها بالتركيز على بيان أباطيل الرافضة والتحذير منها ، وتوجيه بث إذاعي مباشر بلغة الرافضة إلى مواقعهم لتبصيرهم بالدين الحق . والله الموفق .

عميد كلية الدعوة وأصول الدين

المشرف على الرسالة

د / عبد الله بن عمر الدميحي

د / محمود أحمد خفاجي

الطالب
سعيد بن مسفر مفرح القحطاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« مقدمة »

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد :

فمنذ بزوغ فجر الإسلام ونزول الوحي على الرسول الكريم كان من أوليات الدعوة إلى الله إلى جانب عقيدة التوحيد وقضايا الإيمان كان هناك تركيزاً كبيراً ودعوة أكيدة إلى المحبة والتآلف والوحدة والاجتماع ونبذ الفرقة والخلاف والتنازع والاختلاف فيما تضمنته الآيات الكريمة والتوجيهات الربانية في مثل قوله تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا)^(١) وقوله عز وجل : (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله)^(٢) . وفي مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض »^(٣) .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٠٣ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٥٩ .

(٣) رواه البخاري ج ٨ ص ٩١٩ ، ومسلم ج ١ ص ٥٨ .

وحين استجابت الأمة في عهدها الأول لهذه التعاليم استقام أمرها
وصلح حالها ومكن الله لها في الأرض ودخل الناس في دين الله أفواجاً
ينعمون بالأمن والإيمان في ظل دوحته الوارفة وتعاليمه العظيمة . وإذا
حصل خلاف أو وقع نزاع قُضي عليه في مهده بالرجوع إلى كتاب الله
وإلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم . عملاً بقوله تعالى : (فإن
تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) (١) .

وعندما يجدون الأمر واضحاً في الكتاب والسنة يرضخون
ويسلمون ولا يرون ذلك إلا دليلاً على صدق إيمانهم وقوة يقينهم
مدركين قول الله عز وجل : (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله
ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله
فقد ضلّ ضلالاً مبيناً) (٢) . وهكذا ظلت الأمة رداً من الزمن
معتصمة بالله منفذة لأوامره مسترشدة بهدي نبيها صلوات الله وسلامه
عليه . إلى أن توفي بأبي هو وأمي إذ بدأت بوفاته بذرة الخلاف حول
الخليفة ، بين المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم . حين كان الانتصار
يرون أنهم أولى بالخلافة بينما يرى المهاجرون أنهم أولى بها . ولكن
هذا الخلاف ما لبث أن قضي عليه في مهده لحدائثة عهد الأمة برسولها

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٥٩ .

(٢) سورة الأحزاب آية رقم ٣٦ .

وقربها الزمني والمكاني من تعاليمه ، فاختارت الأمة أبا بكر الصديق رضي الله عنه ، خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستمر الأمر في عهده وعهد الخلفاء الثلاثة من بعده على ما كان عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن الطريقة التي أنتهجها أولئك الخلفاء الراشدون لم تدع فرصة لظهور أي فتنة أو خلاف .

إلا أنه وبعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه بدأت الفتن في إخراج أعناقها حين بادر بعض الصحابة إلى بيعة علي بن أبي طالب ، وتوليته أمر المسلمين بينما رأى بعضهم الآخر أن عثمان قد قتل مظلوماً وأنه يجب القصاص من قاتليه ^(١) .

وهكذا اختلفت وجهات النظر ودب الخلاف بينهم رغم إيضاح علي رضي الله عنه وبيانه أنه لن يترك قتلة عثمان ، ولكنه كان يرى أن الأهم هو جمع كلمة المسلمين أولاً ثم المقاضاة والقصاص من القتلة ثانياً ، إذ أن الحدود لا تقام إلا في ظل الأمن والنظام لا في ظل الفتنة والانقسام . وقد كادوا يقتنعون برأيه ويستجيبون لمحاولته لولا تحرك عناصر الفتنة وإشعالهم نار الحرب التي أدت إلى وقوع معركة الجمل وسقوط أكثر من عشرة آلاف قتيل ^(٢) ، ثم معركة صفين ، ثم حادثة

(١) انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٣ .

(٢) الفتنة ووقعة الجمل أحمد راتب عرموش ص ١٤٧-١٧٩ بتصرف .

التحكيم وظهور الخوارج ووقوع الحرب بينهم وبين علي رضي الله عنه والتي انتهت بقتله غيلة ، وظهور فرقة الشيعة التي ادعت التعاطف مع علي وآل بيته ، ونادت بحقه وحق أولاده في الخلافة كرد فعل لموقف الخوارج وبني أمية، ووجدت هذه الدعوة - أعني التشيع - مناخاً مناسباً في الوسط المضطرب، كما وجدت جذوراً مناسبة من دعوات وصيحات مغرضة كانت تطلق هنا وهناك منذ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم من أن علي بن أبي طالب كان هو الأول بالخلافة ، بالإضافة إلى اجتهد أعداء الإسلام والمتربصين به ، وحرصهم على النيل منه . فوجدوا الفرصة سانحة للانتقام منه بركوب هذه الموجة ، واستغلال هذه الفرصة . فاجتهدوا في زرع الفتنة بتزعم اليهودي اللعين / عبد الله بن سبأ ، الذي بث عقيدة التشيع والمناصرة لأهل البيت ، والطعن في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ، والقول برجعة علي رضي الله عنه إلى الدنيا ، إلى غير ذلك من العقائد الباطلة التي نادى بها متأثراً بيهوديته وحقده الدفين على الإسلام والمسلمين . وقد اعتمدوا في نشر باطلهم على تأويل الآيات القرآنية وصرفها عن مقاصدها واختلاق الأكاذيب في سبب نزولها ، كما اعتمدوا على الأحاديث الموضوعة التي وضعوها لدعم مذاهبهم الباطلة وعلى الاستدلال ببعض الأحاديث التي وردت لتفيد فضيلة علي بن أبي طالب كغيره من الصحابة رضي الله عنهم ، أصحاب الفضل والسابقة ، ولكنهم جعلوها أدلة تدل على إمامته لا على فضله . وهكذا انتهى الأمر

بظهور الرافضة الذين رفضوا ولاية أبي بكر وعمر واتهامهما بالظلم والاعتداء على حق علي رضي الله عنه في الخلافة ، ثم تطور هذا الاتجاه إلى تكفيرهما وتكفير جميع الصحابة الذي قبلوا بيعتهما . وتعددت بعد ذلك فرق الشيعة وانقسمت إلى طوائف وأحزاب ، لكل طائفة معتقد تدعو إليه . من إمامية اثني عشرية وزيدية وإسماعيلية ، وغلاة ، ويقع تحت كل فرقة العديد من الفرق التي يخالف بعضها بعضاً .

وقد شكلت هذه الفرق سرطانات في جسم الأمة الإسلامية ، وكانت بمثابة الخناجر المسلوطة التي تطعن الإسلام وتناول منه وتشايع أعداءه . وترتب على هذه الافتراءات والضلالات تشكيك المخدوعين وتضليل البسطاء الأمر الذي دعا العلماء الذين حفظ الله بهم هذا الدين إلى اقتحام ميادين النضال للدفاع عن هذا الدين بكشف شبهات المبطلين ودحض حجج المفترين ، وإثبات أن إمامة أبي بكر الصديق كانت إمامة شرعية منعقدة بالبيعة والاختيار المبني على الفهم العميق للنصوص الصريحة والصحيحة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وكان ممن قيض الله لهذا الأمر العظيم العالم العلامة (محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري) .

وقد كنت خلال دراستي لمادة الفرق بالسنة التمهيدية أتطلع إلى معرفة المزيد من الحجج والردود التي تبطل المكائد وترد الشبهات التي

يورها دعاة هذه النحلة الباطلة ، وأشعر أنني بحاجة ماسة إليها ، لا سيما وأنا أمارس عمل الدعوة والحمد لله في معظم مدن المملكة ، وتردني الأسئلة العديدة عن هذه القضايا من بعض الشباب الملتزم الذين يواجهون بعض شباب الشيعة ويتناقشون معهم ويسمعون مثل تلك الشبهات والباطيل ، ثم لا يجدون الإجابة الشافية والردود المقتنعة. وكم كنت أتمنى أن تكون رسالتي لنيل درجة الماجستير في هذا الموضوع لأحقق رغبتني ، وألبي حاجتي ، خصوصاً وأنا أعلم عن الانتشار والنشاط الملحوظ الذي يمارسه الشيعة في هذه الأزمنة بعد أن أصبحت لهم دولة تحميمهم وتنادي بنحلتهم ، وتتبنى مذهبهم في إيران ، والتي قامت إثر التعديل الذي أحدثه الخميني حين أعطى هذا المذهب بعداً سياسياً أخرجه بها من طور الجمود المتمثل في انتظار عودة الإمام الغائب إلى القول بوجوب سعي الفقهاء إلى إقامة دولة يحكمها الشيعة عن طريق ولاية الفقيه كبديل لحكومة الإمام الغائب . إذ ليس من المعقول على حد زعمه أن تعطل الأحكام وتهمل الأمور خلال فترة الانتظار ^(١) ، وقد وجدت هذه الدعوة قبولاً من معظم علماء الشيعة أدى إلى تبنيها والدعوة إليها حتى قامت دولة الشيعة في إيران وتم إسقاط حكم الشاه ، مما أعطى للشيعة قدرة كبيرة على الدعوة

(١) الحكومة الإسلامية آية الله الخميني ص ٢٦ ، ٤٨-٤٩ .

إلى مذهبهم داخل إيران وخارجها خصوصاً في دول شرق آسيا وشرق أوروبا بعد انهيار الشيوعية وفي أمريكا وأوروبا .

كل هذه الأسباب كانت دافعاً لي للبحث في هذا الموضوع .

وقد حقق الله رغبتني حين علمت بوجود مخطوط بعنوان (الروض الانيق في إثبات إمامة الصديق) لمؤلفه الشيخ / محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري . قام بإحضاره زميلنا الشيخ نواف الشريف فطلبت الحصول على صورة منه وقمت بقراءته واستعراض رؤوس موضوعاته ، وسررت حين وجدت المؤلف رحمه الله قد تصدى في الجزء الأخير من المخطوط بالحجج الباهرة والبراهين الساطعة والردود القوية المعتمدة على الأدلة من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والرؤية العقلية السليمة المجردة إلى إبطال مذهب الشيعة في الإمامة وإحقاق الحق في هذه القضية ، وأن ما يدعو إليه الشيعة ويذهبون إليه باطل مردود لا يعتمد على دليل ولا عقل ، وإنما يعتمد على النزعة العدائية والحقد والضغائن التي امتلأت بها قلوب مؤسسي هذا المذهب من عامة أتباع الأديان الأخرى خصوصاً اليهودية والمجوسية ، والذين دخلوا في الإسلام مع تعلقهم وحنين قلوبهم إلى دينهم القديم .

وقد كنت أتعجب وأنا أقرأ تلك الحجج كيف بقي هذا الكتاب مطموراً لم يخرج إلى الناس مع مسيس الحاجة إليه ، مما جعلني أبذل

جهداً كبيراً في البحث والاتصال للتأكد من عدم سبقي إلى تحقيق هذا المخطوط سواء في داخل المملكة أو في خارجها على حدّ ما علمت ، وبعد التأكد من ذلك تقدمت لقسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى بطلب الموافقة على بحث هذا الموضوع، وحيث وجد أن هذا الكتاب طويل فقد رأى القسم توزيعه على ثلاثة باحثين كان نصيبي منه القسم الأخير الذي تناول قضية الإمامة ، وقدمت خطتي للبحث .

وبعد حصول الموافقة من مجلس القسم ثم من مجلس الكلية شرعت في البحث مستعيناً بالله مبتدئاً بالبحث عن نسخ أو نسخة أخرى لتساعدني في حل ما أشكل وإيضاح ما أبهم في النسخة التي بين يدي . وسافرت لهذا الغرض مرتين إلى جمهورية مصر العربية ، الأولى إلى القاهرة والثانية إلى الاسكندرية وقمت بالاتصال بالمكتبات الكبرى وبالجامعات هناك وبذلت الجهد الممكن في البحث والاستقصاء ، ولكنني لم أعثر على نسخة أخرى مما كلفني جهداً كبيراً في نسخ المخطوط حيث كانت هناك كلمات كثيرة غير واضحة وبعضها مطموس إلا أن الله أعانني على معرفتها وحل غامضها ، بعد الاستفادة من توجيهات شخي المشرف على رسالتي فضيلة الدكتور محمود خفاجي ، وقد سرت في تحقيق المخطوط على المنهج التالي :

أولاً : الدراسة وتشتمل على دراسة موجزة عن المؤلف وعن

القسم الذي قمت بتحقيقه من المخطوط ومنهج المؤلف فيه وأهم موضوعاته .

ثانياً : التحقيق . وقد قمت بما يلي :

١ - نسخت القسم المخصص للتحقيق حسب قواعد الخط والإملاء .

٢ - أضفت ما حصل من سقط ، وصححت ما وقع فيه من

تصحيف معتمداً على التصويبات الموجودة في الهامش وعلى

اجتهادي الشخصي وإذا وجدت عبارة غامضة أثبت ما أرى

أنه الصواب ، ثم أشير إلى ما هو موجود في المخطوط في

الهامش .

٣ - عزوت الآيات إلى سورها وبينت أرقامها .

٤ - عزوت الأحاديث والآثار ، فما وجدته مخرجاً في الصحيحين

أو في أحدهما اكتفيت بعزوه مع ذكر رقم الجزء والصفحة .

وما وجدته عند غيرهما ذكرته مع ذكر أقوال العلماء فيه .

أما الآثار التي أوردها المؤلف عند ذكره لحروب الردة والتي

نقلها عن أهل السير ومعظمها من مرويات سيف بن عمر

الأسدي الذي قال رجال الجرح والتعديل بضعفه ، وترك

رواياته بل اتهمه بعضهم بوضع الحديث^(١) ، إلا أن الذهبي

(١) انظر تهذيب الكمال للمزي ج١٢ ص٣٣٦ .

قد إمتدحه وقال عنه بأنه كان إخبارياً عارفاً ^(١) . أما ابن حجر فيقول عنه بأنه ضعيف في الحديث عمدة في التاريخ ^(٢) . ومعنى هذا أن العلماء يفرقون بين رواية الحديث ورواية الأخبار الأخرى ، فعلى الأولى تبني الأحكام وتقام الحدود ، ومن هنا تحرزوا واحتاطوا في شروط من تؤخذ عنه الرواية بينما يختلف الأمر في رواية الأخبار فهي وإن كانت مهمة ، إلا أنها لا تتمخض عنها أحكام ملزمة . وعلى هذا الأساس اكتفيت بعزو تلك الأخبار إلى مصادرها في كتب السير والتراجم إذا وجدتھا .

٥ - ترجمت للأعلام الذين وردوا في هذا القسم عدا المشاهير من الصحابة وغيرهم فلم أترجم لهم مكثفياً بشهرتهم .

٦ - علقت على بعض المسائل المهمة التي رأيت أن الحاجة تقتضي ذلك التعليق دون إسراف أو تطويل .

٧ - عرفت بإيجاز جميع الفرق التي ورد ذكرها في النص وبينت مجمل اعتقادها .

٨ - شرحت الكلمات والألفاظ الغريبة .

(١) انظر ميزان الاعتدال للذهبي ج٢ ص٢٥٥٥ .

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ج١ ص٣٤٤ .

٩ - ذكرت المواقع والبلدان والقبائل التي وردت في النص وبينت

ما أعرفه عنها مع الإحالة إلى المصادر .

١٠ - وضعت فهرس في آخر الكتاب ، وهي :

فهرس الآيات - فهرس الأحاديث - فهرس تراجم الأعلام -

فهرس المراجع والمصادر - فهرس الموضوعات .

وفي الختام :

هذا هو جهدي المتواضع الذي حرصت فيه على التركيز وعدم الحشو والاكتفاء بالاهتمام بالأمور الرئيسة والاختصار وعدم الإسهاب في تراجم الأعلام وعدم التعليق إلا فيما دعت إليه الحاجة ، مع الاعتذار لما لم أتمكن من فهمه في ثنايا المخطوط من مقاطع بذلت جهداً مضمناً لمعرفة مراد المؤلف منها فأثبتها كما وردت ، دون تعليق عليها .

وهو جهد بشري ينتابه النقص وعمل كهذا لا يمكن أن يكون كاملاً فقد بقي بعض الآثار لم أجد لها مصدراً يوثقها ، وعذري أنني بذلت جهدي وأضنيت نفسي لا يعينني إلا الله وحده ، ويفت من عضدي تقدم سني وكثرة مشاغلي وتعدد مسؤولياتي مما أرجو أن يشفع لي فيما قد يلاحظ من خطأ أو تقصير ، فالكمال لله وحده ، وبه المستعان ، وعليه التكلان ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، وصلى الله على نبينا وآله وصحبه .



القسم الأول

الدراسة

القسم الأول

نظراً لقيام زميلي محمد منقذ السقار بإجراء دراسة شاملة عن المؤلف وعن المخطوط كاملاً كجزء من متطلبات بحثه الذي قدمه لنيل درجة الماجستير فإنني أكتفي هنا بإجراء دراسة موجزة عن المؤلف ، وعن القسم الذي قمت بتحقيقه من المخطوط ومنهج المؤلف فيه وأهم موضوعاته .

الفصل الأول : عصره - حياته - عقيدته .

أولاً : العصر الذي عاش فيه المؤلف :

عاش المؤلف في أوئل القرن الرابع الهجري في الفترة التي كانت الدولة الإسلامية ممزقة إلى دويلات لا ترتبط بالخلافة العباسية إلا بالإسم. وبعد سيطرة القادة والوزراء على مقاليد أمر الخلافة في بغداد فالغزنويون السلاجقة في الشرق ، والفاطيون في المغرب ومصر ، والحمدانيون في الشام . والبويهيون في العراق ، وهكذا تمزقت الدولة إلى دويلات ولم يبق للخليفة إلا الاسم ، أما بقية الأمور فهي بيد البويهيين الذين كانوا يخلعون من شاءوا وينصبون من شاءوا .

وكان من نتائج هذه الفوضى السياسية اضطراب الأمن وانتشار

الفتن وظهور قطاع الطرق .

وقيام القرامطة بالإفساد في الأرض بالعدوان على الحجيج وقطع الطرق المؤدية إلى مكة وقتل الآلاف من الحجاج بجوار الكعبة المشرفة واقتلاع الحجر الأسود . يقول ابن الأثير في الكامل وهو يذكر أحداث سنة سبع عشرة وثلاثمائة للهجرة : وفي هذه السنة حج بالناس منصور الديلمي وسار بهم من بغداد إلى مكة فسلموا في الطريق فوافاهم أبو طاهر القرمطي بمكة يوم التروية فنهب هو وأصحابه أموال الحجاج وقتلوه حتى في المسجد الحرام وفي البيت نفسه وقلع الحجر الأسود ونفذه إلى هجر فخرج إليه ابن مطلب أمير مكة في جماعة من الأشراف فسألوه في أموالهم فلم يشفعهم فقاتلوه فقتلهم أجمعين وقلع باب البيت وأصعد رجلاً ليقلع الميزاب فسقط فمات ، وطرح القتلى في بئر زمزم ودفن الباقيين في المسجد الحرام حيث قُتلوا ، بغير كفن ولا غسل ولا صلى على أحد منهم وأخذ كسوة البيت فقسمها بين أصحابه ونهب دور أهل مكة ، فلما بلغ ذلك المهدي أبا محمد بن عبيد الله العلوي بأفريقية كتب إليه ينكر عليه ذلك ويلومه ويلعنه ويقيم عليه القيامة ويقول : قد حققت على شيعتنا ودعاة دولتنا اسم الكفر والإلحاد بما فعلت وإن لم ترد على أهل مكة وعلى الحجاج وغيرهم ما أخذت منهم وترد الحجر الأسود إلى مكانه وترد كسوة الكعبة فأنا بريء منك في الدنيا والآخرة .

فلما وصله هذا الكتاب أعاد الحجر الأسود واستعاد ما أمكنه من الأموال من أهل مكة فردده وقال إن الناس اقتسموا كسوة الكعبة

وأموال الحجاج ولا أقدر على منعهم ^(١) .

في هذه الأجواء المضطربة والمشحونة بالقلق والفتن والمحن برزت دعوى الروافض وقويت شوكتها في ظل الضعف والتمزق والفرقة والانقسام الذي كان يسيطر على ساحة أهل السنة . وبعد أن أصبحت لها قوى تحميها وتدافع عنها حتى قال الإمام ابن كثير في البداية والنهاية وهو يصف أحداث سنة سبع وأربعين وثلاثمائة للهجرة وقد امتلأت البلاد رفضاً وسباً للصحابية من بني بويه وبني حمدان والفاطميين وكل ملوك البلاد مصرأ وشامأ وعراقأ وخراسان وغير ذلك من البلاد كانوا رفضاً وكذلك الحجاز وغيره وغالب بلاد المغرب فكثرت

السب والتكفير منهم للصحابية ^(٢) .

ثانياً : اسم المؤلف ومولده ووفاته :

مؤلف هذا المصنف هو الشيخ محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري الشافعي وقد ترجم له الإمام الذهبي في تاريخ الإسلام وذكره ضمن مشاهير الأعلام المتوفين سنة تسع وخمسين وثلاثمائة ^(٣)

(١) الكامل في التاريخ لابن الأثير ج ٨ ص ٢٠٧-٢٠٨ . والسياق يوحي بأن الحجر الأسود لم يمكث عند القرامطة إلا مدة يسيرة بينما الثابت تاريخياً أن الحجر الأسود قد بقي عندهم قريباً من إثنين وعشرين سنة ، يقول ابن كثير : (ثم قلع الحجر الأسود وأخذوه حين راحوا معهم إلى بلادهم فمكث عندهم إثنين وعشرين سنة ، فإننا لله وإنا إليه راجعون . البداية والنهاية ج ١١ ص ١٧٢ .

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ج ١١ ص ٢٦٤ .

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي وفيات ٢٥١-٣٦٠ ص ١٩٦ .

كما ترجم له أيضاً ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) .

أما مولده فلم تثبت كتب السير والتراجم تاريخ مولده وإنما اتفقوا على أن وفاته كانت بدمشق سنة تسع وخمسين وثلاثمائة للهجرة حيث يقول ابن عساكر : « توفي أبو بكر محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري الفقيه بدمشق يوم الثلاثاء بعد العصر ، ودفن يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة . سنة تسع وخمسين وثلاثمائة للهجرة^(٢) .

ثالثاً: عقيدة المؤلف :

يذكر المؤلف عن نفسه بأنه من أهل السنة والحق حيث يقول في المخطوط : « ولتعلم الروافض والنواصب أنني تركت الهوى جانباً وملت إلى الحق فالحمد لله الذي لم يجعلني ناصبياً ولا رافضياً وجعلني من أهل السنة والحق . ومذهب أهل السنة والحق فيما بين النصب والرفض وليس في واحد منها^(٣) .

وحين ترجم له الإمام الذهبي في تاريخ الإسلام قال عنه بأنه إمام

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ج١٥ ص٩٩،٩٧ .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر ج١٥ ص٩٩،٩٧ .

(٣) انظر اللوحة ٢٠٢/ب من المخطوط .

في السنة ^(١) .

ومن خلال دراستي للمخطوط لم أجد في كلامه ما يتعارض مع ما ذكره عن نفسه من أنه من أهل السنة والحق .

الفصل الثاني

قيمة الكتاب العلمية ، ومنهج المؤلف فيه .

أولاً : قيمة الكتاب العلمية :

كتاب الروض الأنيق في إثبات إمامة الصديق كتاب عظيم القدر جليل الفائدة ، جاء حلقة في سلسلة الردود التي أبطل بها العلماء رحمهم الله مزاعم الرافضة وفنّدوا شبهاتهم وأثبتوا إمامة الصديق رضي الله عنه واستحقاقه للخلافة لفضله وأسبقيته .

وتأتي أهمية الكتاب من كونه من أوائل الكتب التي صُنفت للدفاع عن معتقد أهل السنة والجماعة في قضية الإمامة . ومن أوائل الكتب التي أبطلت مزاعم الروافض بالدليل القوي والحجة المقنعة نظراً لمعاصرة المؤلف لأبرز علماء الروافض مثل الكليني المتوفى سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة وغيره ، ولشهوده ميلاد حركة الرفض كفرقة توضع

(١) تاريخ الإسلام للذهبي وفيات ٢٥١-٣٦٠ ص ١٩٦ .

لها الأصول وتقعّد لها المبادئ .

كما تأتي أهمية الكتاب من كون مؤلفه واسع العلم غزير المعرفة فقد وصفه المؤرخون بالفقيه والمحدث والأصولي والفرضي بالإضافة إلى قوة حجته وما يتمتع به من قدرة عظيمة على إبطال حجج الخصم ودفع شبهاته وتضييق الخناق عليه .

وقد استفاد العلماء من بعده من هذا الكتاب النفيس ، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى عليه الذي كان ينقل كثيراً من ردوده التي كان يرد بها على ابن المطهر الرافضي صاحب منهاج الكرامة الذي قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه خليف بأن يسمى منهاج الندامة ^(١) .

وكان يعزو أحياناً ما ينقله وأحياناً لا يعزوها باعتبارها من المعلومات التي استقرت في ذهنه ^(٢) .

ثانياً : منهج المؤلف في تأليف القسم المحقق :

لم يذكر المؤلف في بداية الكتاب منهجه الذي سيلتزمه في تأليف

(١) انظر منهاج السنة النبوية الجزء الأول ص ٢١ .

(٢) انظر منهاج السنة النبوية الجزء الثاني ص ٤٧٤ .

كتابه . غير أنني من خلال تحقيقي للكتاب استطعت أن أتعرف على منهجه الذي سار عليه والذي اعتمد على إيزاد الأدلة والآثار التي تدعم مذهبه ثم إبطال حجج الخصم ودحض شبهاته .

الفصل الثالث :

دراسة عن موضوعات القسم المحقق :

أولاً موضوع الردة وموقف الصديق منها

تعريف الردة

الردة في اللغة هي الرجوع ^(١) .

وفي الإصطلاح هي الإتيان بما يخرج عن الإسلام إما نطقاً أو اعتقاداً أو عملاً ينقل عن الإسلام ^(٢) .

المرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه . قال تعالى : ﴿ ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ ^(٣) .

(١) القاموس المحيط للفيروزآبادي ١٢٠/٤ .

(٢) معجم الفقه الحنبلي ٢٦٩/١ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢١٧ .

مدخل تاريخي

وقعت الردة في بداية عهد الصديق رضي الله عنه عندما عظمت مصيبة المسلمين ب وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم واشترأبت أعناق أعداء الأمة من اليهود والنصارى وارتدت الأرض وتمردت القبائل وأصبحت الجزيرة العربية كالبركان الثائر هياج واضطراب وردة وإلحاد وزيف عن الدين والصراط المستقيم . ولم يسلم من هذه الفتنة إلا أهل مكة والمدينة والطائف . يصور لنا الحالة بمزيد من التوضيح الإمام ابن كثير رحمه الله فيقول في البداية والنهاية : (لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت أحياء كثيرة من الأعراب و نجم النفاق بالمدينة وانحاز إلى مسليمة الكذاب بنو حنيفة وخلق كثير باليمامة والتفت على طليحة الأسدي بنو أسد وطيء وبشر كثير أيضاً وادعى النبوة أيضاً كما ادعاها مسليمة الكذاب ، وعظم الخطب واشتد الحال ونفذ الصديق جيش أسامة فقلّ الجند عند الصديق فطمعت كثير من الأعراب في المدينة وراموا أن يهجموا عليها . فجعل الصديق على أنقاب المدينة (مداخلها) حراساً يبيوتون بالجيوش حولها فمن أمراء الحرس علي ابن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن مسعود وجعلت وفود العرب تقدم المدينة يقرون بالصلاة ويمتنعون من أداء الزكاة ، ومنهم من امتنع من دفعها إلى الصديق ، وذكر أن منهم من احتج بقوله تعالى : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم

وتزكّيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴿^(١)﴾ قالوا فلسنا ندفع
زكّاتنا إلا إلى من صلاته سكن لنا (^(٢)) .

أما ابن الأثير فيوضح في كتابه الكامل في التاريخ حالة العرب
وكيف اشتعلت الأرض ناراً فيقول : (لما مات رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسيّر أبو بكر جيش أسامة ارتدت العرب وتضرمت
الأرض ناراً وارتدت كل قبيلة عامة أو خاصة إلا قريشاً وثقيفاً
واستغلظ أمر مسيلمة وطلحة واجتمع على طليحة عوام طيء وأسد
وارتدت غطفان تبعاً لعبيدة بن حصن فإنه قال : (نبي من الحليتين
يعني أسداً وغطفان أحب إلينا من نبي من قريش وقد مات محمد
وطليحة حي فاتبعه وتبعته غطفان) (^(٢)) .

أسباب الردّة

لقد لفت القرآن الكريم أنظار المسلمين في عدة آيات إلى أن ارتداد
المسلمين عن دينهم هدف أصيل لأعداء الإسلام وأمل يداعب أنفسهم
وكسب عظيم قد يخوضون المعارك الضارية طمعاً في تحقيقه
والحصول عليه . يدفعهم إلى ذلك الحسد الذي يأكل قلوبهم .

(١) سورة التوبة آية رقم ١٠٢ .

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ٣١٥/٦ .

(٢) الكامل في التاريخ ٢٤٢/٢ .

يقول عز وجل : ﴿ ود كثير من أهل الكتاب لو يردوكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم ﴾ ^(١) .

وأوضح الله أن الكفار لن يفتروا عن الصد عن دين الله والقتال على ذلك مهما استطاعوا فيقول : ﴿ ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ ^(١) .

إذا فالردة هدف من أهداف أعداء الإسلام على اختلاف مللهم ونحلهم ومن يرتد من المسلمين إنما يحقق لأعداء الإسلام هذا الهدف الذي يسعون إليه في كل الأحوال .

وبالنظر لأحوال المرتدين في عهد الصديق رضي الله عنه نجد أن معظمهم من الأعراب الذين لم يتعودوا الخضوع لنظام ولا الالتزام بتكاليف . وقد ألزمهم الإسلام بنظم وتشريعات لا تلائم طبائعهم ولا تتفق مع ما تعودوا عليه من الهمجية وعدم الانضباط كمنعهم من الأخذ بالثأر وإقامة الحدود على شرب الخمر والوقوع في الزنا وإلزامهم بدفع الزكاة حيث اعتبروها ضرباً من الجزية ولم يفقهوا أنها

(١) سورة البقرة آية ١٠٩ .

(٢) سورة البقرة آية ٢١٧ .

ركن من أركان الإسلام وقاعدة من قواعده الأساسية وأنها رباط
تعاوني يرقى بالمجتمع إلى الحياة الطيبة .

وهؤلاء الأعراب لم يدخل الإيمان في قلوبهم ولم يتمكن الدين في
نفوسهم . وإنما أسلموا تبعاً لإسلام رؤسائهم دون أن تنبعث القناعة به
من داخل نفوسهم . فما إن سمعوا بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم
حتى وجدوها فرصة للتخلص من تكاليف وقيود هذا الدين ،
خصوصاً التكاليف المادية كالزكاة التي تؤخذ من أموالهم والعودة إلى
ما كانوا عليه من الحياة العابثة التي تلائم طبيعتهم .

وأيضاً فإن المجد الذي ناله رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالرسالة والشرف الذي ارتفع إليه بالنبوة أطمع بعض ضعاف النفوس
إلى نيل مثل ذلك المجد والتطلع إلى ذلك الشرف ، فادعوا النبوة في
حياته صلى الله عليه وسلم ، مثل مسيلمة الكذاب في اليمامة ، والأسود
العنسي في اليمن ، فأطاعهم بعض قومهم عصبية وأنفة من سيادة
قريش حتى قال قائلهم لمسيلمة أشهد إنك لكاذب وإن محمداً لصادق
ولكن كذاب ربيعة أحب إلينا من صادق مضر ، فما أن سمع هؤلاء
بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى استغلوها ووجودها فرصة
لإظهار أمرهم وأعلى ذكرهم^(١) .

(١) انظر الخلفاء الراشدون لأبي زيد شلبي ص ٤١ بتصرف .

وعلى هذا يمكن إرجاع أسباب وقوع الردة في زمن الصديق رضي الله عنه إلى أربعة أسباب :

١ - ضعف الإيمان وعدم تذوق حلاوته ونقص العلم وسوء التربية وفساد القصد من دخول هؤلاء في الدين إذ دخلوه تقليداً لرؤسائهم ، أو طمعاً في أن ينالوا به شيئاً من الحطام الفاني .

٢ - كيد أعداء الله من الوثنيين واليهود والنصارى ورغبتهم في الصد عن دين الله وحرصهم على إرجاع من أسلم إلى الكفر بنص كتاب الله عز وجل ورغم عدم وجودي لما أستوثق به من صحة هذا السبب سوى مفهوم الآيات الكريمة إلا أنني لا أستبعد وجود بعض المندسين من اليهود والنصارى والذين ربما أسهموا في الردة .

٣ - التعصب القبلي والرغبة في الزعامة وحب السيطرة والتطلع إلى الرئاسة .

٤ - ثقل التكاليف وصعوبة التقيد والالتزام بها والرغبة في التخلص منها خصوصاً التكاليف المادية .

موقف الصحابة من المرتدين

كان معظم الصحابة يرون عدم جدوى قتال مانعي الزكاة خصوصاً في الفترة الحرجة التي تلت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . ووجود جبهة خارجية وهم الروم ، فلا داعي لفتح جبهات داخلية

أخرى . يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (لقد قمنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاماً كدنا نهلك فيه لولا أن الله منّ علينا بأبي بكر . أجمعنا على ألا نقاتل على ابن مخاض وابنة لبون وأن نأكل قرى عربية ونعبد الله حتى يأتينا اليقين ، فعزم الله لأبي بكر على قتالهم فوالله ما رضي منهم إلى بالخطبة المخزية أو الحرب المجلية . فأما الخطبة المخزية فأن يقرأوا بأن من قتل منهم في النار ومن قتل منا في الجنة وأن يدوا قتلانا ونغنم ما أخذنا منهم وأن ما أخذوا منا مردود علينا . وأما الحرب المجلية فأن يخرجوا من ديارهم ^(١) .

حتى عمر بن الخطاب المعروف بصرامته وقوته وصلابته كان يرى أن يقبل أبو بكر من الناس إقرارهم بالصلاة وأن يؤجل مطالبتهم بالزكاة تأليفاً لقلوبهم إلى أن يعود جيش أسامة وتقوى شوكة المسلمين بل كان يرى عدم جواز قتالهم بمنع الزكاة لأنهم قد قالوا شهادة أن لا إله إلا الله التي تعصم دماءهم وأموالهم . يقول السيوطي في تاريخ الخلفاء : (لما اشتهرت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ارتدت طوائف

(١) الكامل في التاريخ لابن الأثير ٢/٣٤٢ .

كثيرة من العرب عن الإسلام ومنعوا الزكاة فنهض أبو بكر لقتالهم فأشار عليه عمر وغيره أن يقتروا عن قتالهم فقال : والله لو منعوني عقلاً أو عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها فقال عمر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فمن قالها عصم مني ماله ودمه إلا بحقها وحسابه على الله . فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال . قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق ^(١) .

ويقول ابن كثير : وقد تكلم الصحابة مع الصديق في أن يتركهم وما هم عليه من منع الزكاة ويتألفهم حتى يتمكن الإيمان في قلوبهم ثم هم بعد ذلك يزكون ، فامتنع الصديق من ذلك أباه ^(٢) .

موقف الصديق رضي الله عنه

أما الصديق رضي الله عنه فكان موقفه حاسماً ورأيه صارماً إذ أنه يرى أن الردة إنما تمثل رفضاً للإسلام ونقضاً لعراه ، وأن التهاون في علاجها سيتبعه تنازلات أخرى حتى تنقض عرى الإسلام ،

(١) أخرجه البخاري ٢٠٨/٢ ، ومسلم ٥١/١ بنحوه .

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ٣١٥/٦ .

ولذا أعلن أنه لا مساومة في القضية ولا تهاون في الأمر وأن الإسلام كل
لا يتجزأ ، ويتضح هذا من خطبته البليغة التي يرويها ابن كثير في
البداية والنهاية والتي عزاها إلى ابن عساكر فيقول : لما كانت الردة
قام أبو بكر في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : الحمد لله الذي
هدى فكفى وأعطى فأغنى ، إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم
والعلم شريد والإسلام غريب طريد ، قد رث حبله وخلق عهده وضل
أهله فيه ومقت الله أهل الكتاب فلا يعطيهم خيراً لخير عندهم ولا
يصرف عنهم شراً لشر عندهم ، قد غيروا كتابهم وألحقوا فيه ما ليس
منه والعرب الأمنون يحسبون أنهم في منعة من الله لا يعبدونه ولا
يدعونه فأجهدهم عيشاً ، وأضلهم ديناً في ظلف من الأرض مع ما فيه
من السحاب كذا في الأصل (!) فختهم الله بمحمد وجعلهم الأمة
الوسطى نصرهم بمن اتبعهم ونصرهم على غيرهم حتى قبض الله نبيه
صلى الله عليه وسلم فركب منهم الشيطان مركبه الذي أنزله عليه وأخذ
بأيدهم وبغى هلكتهم: ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل
أفئن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر
الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴾ ^(١) إن من حولكم من العرب
منعوا شاتهم وبيعيرهم ، ولم يكونوا في دينهم وإن رجعوا إليه أزهد
منهم يومهم هذا ولم تكونوا في دينكم أقوى منكم يومكم هذا على

(١) آل عمران آية رقم ١٤٤ .

ما تقدم من بركة نبيكم صلى الله عليه وسلم وقد وكلهم إلى المولى الكافي الذي وجده ضالاً فهداه وعائلاً فأغناه : ﴿ وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها ﴾ ^(١) والله لا أدع أن أقاتل على أمر الله حتى ينجز الله وعده ويوفي عهده ويقتل من قتل منا شهيداً من أهل الجنة ، ويبقى من بقي منا خليفته وذريته في أرضه قضاء الله الحق وقوله الذي لا خلف له : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض ﴾ ^(٢) ثم نزل (^(٣) .

وهكذا صحت عزيمة الصديق على محاربة المرتدين وكان من آثار هذه الوقفة البطولية استمرار كمال دين الله وظهوره وسلامته من التجزئة والتنقص ، كما أن حروب الردة كانت مقدمة للجهاد العظيم الذي حمل معه دعوة الإسلام إلى الأفاق ، فقد صقلت هذه التجربة فكر الأمة وعمقت إيمانها ووحدت كلمتها وقضت على أسباب التفرق وبذور التشتت .

(١) آل عمران آية رقم ١٠٣ .

(٢) النور آية رقم ٥٥ .

(٣) البداية والنهاية لابن كثير ٢١٦/٦ وعزاه إلى ابن عساكر .

كيف تناول المؤلف أحداث الردة

حين تحدث المصنف عن الردة قام بإيراد الآثار التي ذكرها أهل السير في كتب التاريخ مثل الطبري ابن كثير وابن الأثير ولكن دون أن يعزوها إلى أصحابها ودون تمييز بين الصحيح والضعيف منها ، وأحياناً كان يقول بالتعليق عليها .

وكانت معظم رواياته كما أسلفت عن سيف بن عمر الأسدي الذي بينت كلام العلماء فيه وما قالوه من ضعف حديثه مع كونه عمدة في التاريخ والسير .

إلا أنه كان يورد بعض الروايات الصحيحة عن بعض الثقات كأسد بن موسى المسمى بأسد السنة وابن المبارك وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري .

أصناف المرتدين

يرى المصنف أن الذين قاتلهم أبو بكر الصديق ثلاثة أصناف :
فيقول : قاتل أبو بكر الصديق ثلاثة أصناف :

١ - صنفاً تمسكوا بالإسلام وأقروا الصلاة وامتنعوا من أداء الزكاة إلى المستخلفين واحتجوا على أبي بكر في ذلك بقوله تعالى:
﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك

سكن لهم ﴿ ^(١) بأن الله تعالى أمر نبيه بأبي هو وأمي أن يأخذ من أموالنا الصدقة ويصلي علينا فأخبر الله أن صلاته سكن لنا فكانت صلاته بأبي هو وأمي أنفع لنا مما يأخذ منا فلما مات الرسول صلى الله عليه وسلم بطلت الزكاة في أموالنا لأنه ليس أحد بعد الرسول مثل نبيه عليه الصلاة والسلام لأن الله أوجب على نبيه أخذ الصدقة من أموالنا وأوجب عليه أن يصلي علينا وأخبرنا أن صلاته سكن لنا فقرن الله تعالى الأخذ بالصلاة علينا وأنها سكن لنا فعلمنا بذلك أن الصدقة قد سقطت من أموالنا حين لم تكن صلاة أحد بعد الرسول مثل صلاته لأن النفوس تتشوف إلى صلاة الرسول ما لا تتشوف إلى صلاة غير الرسول فمنعوا بهذا التأويل الصدقة فقاتلهم الصديق ومن معه ولم يقل الصديق لهذا الصنف أنهم كفروا ولا أنهم ارتدوا واسم الردة يلزمهم لأن حقيقة اسم الردة أنهم ارتدوا عما كانوا عليه قبل ذلك من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، ومانع الزكاة بالتأويل لا يجوز أن يسمى كافراً وإنما قاتلهم الصديق على منع الحق الذي وجب عليهم فلم يصل إلى أخذه إلا بقتالهم فلما أقروا بالحق ترك الصديق قتالهم ولم يغنم أموالهم ولم يسب ذراريهم حيث ظفر بهم .

٢. وصنفاً ثانياً ارتدوا عن الإسلام بالكلية فقاتلهم الصديق

(١) سورة التوبة آية رقم ١٠٣ .

وأصحابه حتى رجعوا إلى الإسلام صغيرة ولم يغنم أموالهم ولم يسب ذراريهم ولم يسترقهم الصديق حين ظفر بهم واسم الردة موضوع على هذا الصنف بالحقيقة دون غيره .

٢ - وصنفًا ثالثًا : لم يمنعوا من الصديق ولم يرتدوا عن الإسلام ولكن كانوا قومًا لم يدخلوا في الإسلام قط ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم إلى الإسلام فلم يسلموا ودعاهم مسيلمة الكذاب فأمنوا به وهم قوم من بني حنيفة وغيرهم . فقاتلهم الصديق على الإيمان بالله وبرسوله فلم يقرؤا بذلك حتى ظفر بهم فسبى ذراريهم واستحيا نساءهم واسترق رجالهم وغنم أموالهم ... إلخ ^(١) .

مناقشة ما ذكره المؤلف

إذا كان المؤلف يرى أن من قاتلهم الصديق كلهم مرتدون وهذا هو المفهوم من سياقه فإن تقسيمه لأهل الردة إلى ثلاثة أصناف لا يمكن متابعته عليه ، إذ أن الذين لم يدخلوا في الإسلام أصلاً وهم الصنف الثالث لا يسمون مرتدين ولا ينطبق عليهم مسمى الردة ، لأن الردة على ما أسلفنا هي الرجوع ، وهؤلاء لم يدخلوا في الإسلام أصلاً، حتى يرجعوا عنه فإدخالهم في مسمى الردة غير مقبول وذكرهم على أنهم صنف من أصناف المرتدين غير وارد .

(١) اللوحة ١٦١ من المخطوط .

أما ما ذكره المؤلف عن الصنف الأول الذين منعوا الزكاة بالتأويل، فالذي يظهر والله أعلم أن أبا بكر الصديق لم يستسغ تأويلهم ، إذ إن الزكاة التي فرضها الله على عباده وجعلها ركناً من أركان دينه ليست نذير صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لا يمكن أن يدعوا الرسول للناس مقابل دراهم أو شاة أو بغير ، وإنما النص القرآني واضح في أن الزكاة تطهير للنفوس وتزكية للقلوب ، أما صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فهي كما يقول السيوطي في الدر المنثور : (أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ قال استغفر لهم من ذنوبهم التي أصابوها : ﴿ إن صلاتك سكن لهم ﴾ قال رحمة لهم .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله تعالى: ﴿ وصل عليهم ﴾ يقول ادع لهم إن صلاتك سكن ، قال استغفارك يسكن قلوبهم ^(١) .

ثم إن المصارف الشرعية التي أمر الله بصرف الزكاة فيها دائمة باقية ببقاء الإسلام فلا يتصور أن يعلق الله فرضية الزكاة بمدة حياة النبي صلى الله عليه وسلم وصلاته وأيضاً فإن أبا بكر الصديق إنما بدأ بقتالهم لعلمه بأنهم إنما منعوا الزكاة رفضاً لشريعة الله يستحقون عليه القتال فإن في بعض روايات الحديث : (إلا بحق الإسلام) فكما

(١) الدر المنثور للسيوطي ٢٨١/٤ .

يقول ابن رجب في جامع العلوم والحكم إن أبا بكر الصديق جعل من حق الإسلام إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وقوله في الحديث والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة يدل على أن من ترك الصلاة فإنه يقاتل لأنها حق البدن ، وكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال ^(١) .

اختلاف العلماء في أصناف أهل الردة

اختلف أهل العلم في تقسيم أهل الردة وفي أصنافهم فيذكر ابن حجر في فتح الباري أن القاضي عياض قال : كان أهل الردة ثلاثة أصناف :

١ - صنف عادوا إلى عبادة الأوثان .

٢ - وصنف تبعوا مسيلمة والأسود العنسي وكان كل منهما ادعى النبوة قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم فصدق مسيلمة أهل اليمامة وجماعة غيرهم وصدق الأسود أهل صنعاء وجماعة غيرهم فقتل الأسود قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بقليل وبقي بعض من آمن به فقاتلهم عمال النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر ، وأما مسيلمة فجهز إليه أبو بكر الجيش وعليهم خالد بن الوليد فقتلوه .

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ص ٩٦ .

٣ - وصنف ثالث استمروا على الإسلام لكنهم جحدوا الزكاة وتأولوا بأنها خاصة بزمان النبي صلى الله عليه وسلم وهم الذين ناظر عمر أبا بكر في قتالهم^(١) .

أما الإمام الشافعي فذهب إلى أنهم صنفين فقط . يقول في الام :

وأهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربان منهم قوم كفروا بعد الإسلام مثل طليحة ومسيلمة والعنسي وأصحابهم ومنهم قوم تمسكوا بالإسلام ومنعوا الصدقات^(٢) ، وقد نقل ذلك عنه مؤلف المخطوط^(٣) .

لكن ابن حزم قسم العرب بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أربعة أقسام :

١ - طائفة بقيت على ما كانت عليه في حياته وهم الجمهور .

٢ - وطائفة بقيت على الإسلام إلا أنهم قالوا نقيم الشرائع إلا الزكاة وهم كثير لكنهم قليل بالنسبة إلى الطائفة الأولى .

٣ - وطائفة أعلنت بالكفر والردة كأصحاب طليحة وسجاح وهم

(١) فتح الباري لابن حجر ٢٨٨/١٢ .

(٢) الام للشافعي ٢٢٧/٤ .

(٣) اللوحة ١٦١/ب من المخطوط .

قليل بالنسبة لمن قبلهم إلا أنه كان في كل قبيلة من يقاوم من ارتد .

٤ - وطائفة توقفت فلم تطع أحداً من الطوائف الثلاث وتربصوا لمن تكون الغلبة فأخرج أبو بكر إليهم البعوث وكان فيروز ومن معه غلبوا على بلاد الأسود وقتلوه وقتل مسيلمة باليمامة وعاد طليحة إلى الإسلام ، وكذا سجاح ورجع غالب من ارتد إلى الإسلام فلم يحل الحول إلا والجميع قد رجعوا إلى دين الإسلام والله الحمد (١) .

وخلاصة القول فيما اختلف فيه أهل العلم حول إصناف المرتدين أنهم يرجعون إلى قسمين فقط :

القسم الأول : قسم ارتدوا عن الإسلام بالكلية وسواءً اتبعوا مسيلمة أو غيره من المتنبيين أو بقوا بلا دين أو عادوا إلى عبادة الأوثان .

القسم الثاني : قسم منعوا الزكاة إما جحوداً أو تأويلاً .

فقاتل الصديق القسمين على أنهم مرتدون لأن اسم الردة يشملهم باعتبار أن ترك شيء من أركان الإسلام وأسسهِ ومبانيهِ كالصلاة والزكاة يعتبر كتركهِ بالكلية. وهذا ما فهمه أبو بكر رضي الله عنه، وأقنع به عمر بن الخطاب وعموم الصحابة فشرح الله صدورهم له وأطاعوه. وحصل بذلك حفظ دين الله واستمرار كماله فله الحمد والمنة.

(١) فتح الباري لابن حجر ٢٨٨/١٢ .

الردة في العصر الحديث

ليست الردة مربوطة بزمان معين ولا بمكان محدد ولكنها حالة مرضية يمكن أن تصيب الإنسان في أي زمان وعلى أي مكان وإذا كانت الردة قد حدثت في خير القرون وأفضل الأزمان والأمة لا تزال حديثة عهد بنبيها والصحابة الكرام لا يزالون موجودون إذاً فمن الممكن أن تقع في كل زمان بل إن وقوعها في هذا العصر شيء لا يستغرب نظراً لشراسة الهجمة التي يشنها أعداء الله على هذه الأمة وللعجز الذي ينتاب العلماء وللجهل الذي ينتشر بين عوام المسلمين ، ولقد شهد التاريخ الإسلامي كما يقول أبو الحسن الندوي في كتابه (ردة ولا أبا بكر لها) شهد حوادث ردة عديدة أبرزها ردة القبائل العربية أثر وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم والتي وأدها أبو بكر الصديق في مهدها بإيمانه وعزمه الذي ليس له مثيل في التاريخ ، ومنها حركة التنصير التي انتشرت في إسبانيا إثر جلاء المسلمين ، ومنها قضايا فردية نادرة جداً ، ولكن هذه الحوادث كانت تواجه بالملق الشديد من المسلمين والانفصال عن المجتمع المسلم فكان من يتردد عن دينه يقاطع من ذويه وقرايته فلا مصاهرة ولا زواج ولا توارث ، ولكن وقع في العهد الأخير ردة كبيرة اكتسحت العالم الإسلامي ولم يخل منها قطر ، إنها ردة ولكنها لم تشغل خاطر المسلمين ولم تنتبه لها

الأسر فتقاطع المرتد بل ظل يعيش فيها ويتمتع بكامل حقوقه فيها ،
ولم يفتن لها المجتمع بل ظل يعيش المرتد فيه ويتمتع بكامل
ميزاته ^(١) .

إن ما تشهده ساحة الأمة الإسلامية من ظهور بعض الدعوات
ورفع بعض الشعارات ما هي إلا نماذج لحالة الردة التي وقعت في
العصر الحديث . فالعلمانيون والحدائيون الذين تستروا بشعار العلم
والحدثة لزحزحة الإسلام عن الحياة وعزله عن الهيمنة على أمور
المسلمين الحياتية ومحاصرته في زوايا المساجد وأماكن التعبد .

والشيوعيون الذين سقطت شعاراتهم وأفلست مناهجهم بعد انهيار
دعاواهم الباطلة وفشلها في ميادين التطبيق .

والقوميون الذين جعلوا الولاء للعرق والطين لا العقيدة والدين .
كل هذه الضلالات إنما وقعت استجابة سلوكية للتأثيرات الداخلية
والخارجية في البيئات المضطربة .

لأن الردة وثيقة الصلة بالبيئة والواقع والظروف المحيطة . فالذين
خدعوا بهذه الشعارات وضللوا بتلك الدعوات حتى تركوا دينهم

(١) انظر ردة ولا أبا بكر لها لأبي الحسن الندوي بتصرف ص ٢ .

وانسلخوا من عقيدتهم لأنهم :

١ - غير أسوياء من الناحية العلمية بشرع الله .

٢ - غير أسوياء من الناحية الفكرية لفهم نصوص الشارع .

٣ - معزولون عن أهل العلم والذكر .

فكانت هذه الأمور بمنزلة الأرضية القابلة لإنبات ما يبذر فيها .

وقد ساعد على ذلك عدة عوامل منها :

١ - غياب شرع الله عن الحكم في معظم ديار المسلمين حيث

أقصيت الشريعة عن حياة المسلمين وتحاكم الناس إلى القوانين
الوضعية .

٢ - غربة الإسلام وتعاليمه وغيابه عن الساحة في العديد من بلاد

المسلمين^(١) .

٣ - التضييق على الإسلام وفتح المجال للإتجاه العلماني حيث

صودرت حرية الدعوة بينما أفلت العنان لدعاة العلمانية والإلحاد^(٢) .

٤ - الفساد الأخلاقي وانتشار الفواحش واندفاع الناس إلى الوقوع

(١) الصحوة الإسلامية ليوسف القرضاوي ص ١٠٨ بتصرف .

(٢) نفس المصدر ص ١١٩ .

فيها بغير موانع ولا حواجز^(١) .

٥ - غياب دور أكثر العلماء بالتخلي عن مهام الدعوة واحتراف بعضهم للعلم حيث اتخذوه مهنة يرتزقون بها لا رسالة يؤدونها^(٢) .

ولكن هذا لا يجعل اليأس يدب إلى نفوسنا فإن ما نلمحه في الساحة من عودة العديد من شباب هذه الأمة إلى الدين عودة صادقة دافعها الإخلاص بعد سقوط الفلسفات وإفلاس الشعارات وقناعة الناس أن البديل هو الإسلام ، تحقيقاً لوعده الله في نصر الحق وهيمنته.

(١) التدين المنقوص ، فهمي هويدي ص ٢٢١ .

(٢) الصحوة الإسلامية ليوسف القرضاوي ص ٩٠ .

حكم المرتد وكلام العلماء فيه

لعل من المناسب أن نختم الحديث عن الردة بذكر حكم المرتد وحكم قتاله .

أما حكمه : فكافر يقتل كفراً لا حداً وقد ثبت هذا الحكم بالكتاب والسنة والإجماع .

أما من الكتاب الكريم يقول الله تعالى : ﴿ ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ ^(١) .

قال الإمام القرطبي في تفسيره لهذه الآية ومن يرتدد أي يرجع عن الإسلام إلى الكفر « فأولئك حبطت » أي بطلت وفسدت ، ومنه الحبط وهو فساد يلحق المواشي في بطونها من كثرة أكلها الكلاً فتنتفخ أجوافها وربما تموت من ذلك. ثم قال : واختلف العلماء في المرتد هل يستتاب أم لا وهل يحبط عمله بنفس الردة أم لا وهل يورث أم لا إلخ ^(٢) .

أما الدليل على كفره من السنة فقوله صلى الله عليه وسلم : (من

(١) البقرة آية رقم ٢١٧ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٤٧٣ .

بدل دينه فاقتلوه (١١) .

وقد أجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتدين ، روي ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاذ وأبي موسى وابن عباس وخالد رضي الله عنهم وغيرهم فلم ينكر فكان إجماعاً .

فمن أشرك بالله تعالى أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو أنه اتخذ صاحبة أو ولداً أو جحد أن محمداً نبياً أو جحد كتاباً من كتب الله أو شيئاً منه أو سب الله تعالى أو رسوله كفر ، فإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئاً منها أو أحل الزنا أو الخمر أو شيئاً من المحرمات الظاهرة المجمع على تحريمها لجهل عُرف ذلك فإن كان ممن لا يجهل ذلك كفر (٢) .

هل مانع الزكاة مرتدٌ

قتال الصديق لمانع الزكاة وإقرار الصحابة له. يعتبر أصلاً في الحكم بردتهم وإستحلال قتالهم .

يقول ابن قدامة في الشرح الكبير : ولا خلاف بين أهل العلم في كفر من ترك الصلاة جاحداً لوجوبها إذا كان ممن لا يجهل مثله ذلك،

(١) رواه البخاري باب حكم المرتد رقم ٦٩٣٢ .

(٢) الشرح الكبير لأبي الفرج بن قدامة ٧٤/١٠ .

وكذلك الحكم في مباني الإسلام كلها وهي الزكاة والصيام والحج لأنها
مباني الإسلام وأدلة وجوبها لا تكاد تخفى إذ كان الكتاب والسنة
مشحونين بأدلتها والإجماع منعقد عليها فلا يجحدها إلا معاند
للإسلام ممتنع من التزام الأحكام غير قابل لكتاب الله وسنة رسوله
وإجماع الأمة إلى أن قال : والإسلام شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً
رسول الله وإقام الصلوات الخمس وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج
البيت فمن أقر بهذا فهو مسلم . وتجري عليه أحكام الإسلام ومن أنكر
هذا أو شيئاً منه كفر لأن الإقرار بالجميع واجب بالإتفاق ولا يكون
مسلماً إلا بذلك فمن أنكر ذلك لم يكن مسلماً ومن أنكر البعض كان
كمن أنكر الجميع لأنه إذا أنكر البعض كان البعض الآخر كالمعدوم
والدليل على ذلك أن من ترك ركناً من أركان الصلاة عامداً بطلت
وكان وجود باقي الأركان كالمعدوم ^(١) .

(١) انظر المصدر السابق ج ١٠ ص ٧٤-٧٧ بتصرف .

ثانياً : الإمامة

معناها في اللغة كل ما ائتم به من رئيس أو غيره ^(١) .

وفي الاصطلاح : عُرِفَت الإمامة بتعريفات عديدة نختار منها تعريف الإمام ابن خلدون الذي قال : (هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الآخروية والدينية الراجعة إليها) ^(٢) .

تنصيب الإمام

يقول ابن حزم (اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة وأن الأمة واجب عليها الإنقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم . حاشا النجدات من الخوارج فإنهم قالوا لا يلزم الناس فرض الإمامة وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم) ^(٣) .

الإمامة عند أهل السنة

يرى أهل السنة أن الإمامة واجبة وأنه لا بد للمسلمين من إمام يقيم

(١) القاموس المحيط للفيروزآبادي ٧٨/٣ .

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ١٩٠ .

(٣) الفصل بين المال والنحل لابن حزم ٨٧/٤ .

شعائر الدين وينصف المظلومين ويؤمن السبل ويحقن الدماء والأموال والأعراض ويحفظ الثغور ويستدلون على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع :

فمن الكتاب يقول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ^(١) ووجه الاستدلال من هذه الآية أن الله سبحانه أوجب على المسلمين طاعة أولي الأمر منهم وهم الأئمة والأمر بالطاعة دليل على وجوب تنصيب ولي الأمر لأن الله سبحانه لا يأمر بطاعة من لا وجود له ولا يفرض طاعة من وجوده مندوب فالأمر بطاعته يقتضي الأمر بإيجاده فدل على أن إيجاد إمام المسلمين واجب عليهم .

ومن السنة ما رواه الإمام مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ^(٢) . وهذا الحديث واضح الدلالة على وجوب نصب الإمام ، لأنه إذا كانت البيعة واجبة في عنق المسلم والبيعة لا تكون إلا لإمام فنصب الإمام واجب .

وقد تواتر عن الصحابة رضوان الله عليهم أنهم بايعوا أبا بكر

(١) سورة النساء آية رقم ٥٩ .

(٢) رواه الإمام مسلم ، كتاب الأمانة ١٤٧٨/٣ .

رضي الله عنه بالخلافة بعد لحاق رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالرفيق الأعلى ثم استخلف أبو بكر عمر رضي الله عنهما ثم استخلف
عمر أحد الستة الذين اختاروا عثمان وبعد استشهاده بايعوا علياً
بالخلافة فهذه سنتهم رضي الله عنهم في الخلافة وعدم التهاون في
منصبها فوجب الاقتداء بهم في ذلك لأمر النبي صلى الله عليه
وسلم^(١).

أما الإجماع فقد انعقد على وجوب تنصيب الإمام وقد نقله طائفة
من العلماء منهم ابن خلدون الذي يقول في مقدمته : (نصب الإمام
واجب وقد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين لأن
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاته بادروا إلى بيعة
أبي بكر رضي الله عنه وتسليم النظر إليه في أمورهم . وكذا في كل
عصر من الأعصار واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب
الإمام^(٢) .

(١) انظر الإمامة العظمى عند أهل السنة للدكتور الدميحي ص ٤٧-٥٢
بتصرف .

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ١٩١ .

أهداف ومقاصد الإمامة عند أهل السنة

الإمامة في الإسلام تخدم غرضاً رئيسياً هو إقامة شريعة الله وحمل الناس على الالتزام بها وحفظ الكليات الخمس وهي الدين والعرض والمال والعقل والنفس وحفظ الدين وسياسة الدنيا به ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عليه : (المقصود والواجب بالولايات إصلاح دين الخلق الذي متى فاتهم خسروا خساراً مبيئاً ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم)^(١) .

(١) الفتاوى لابن تيمية ٢٨/٢٦٢ .

بم تنعقد الإمامة

تنعقد الإمامة عند أهل السنة بإحدى الطرق الثلاث التالية :

١ - بالإختيار للإمام ويقوم به أهل الحل والعقد وهذه هي الطريقة التي تمت بها تولية أبي بكر وعلي رضي الله عنهما .

٢ - الإستخلاف أو ولاية العهد ، وذلك بأن يعهد الإمام بالأمر من بعده لمن يرى أنه لائق بهذا المنصب وبهذا الأسلوب تم تولية عمر وعثمان رضي الله عنهما ، حيث عهد أبو بكر بالأمر إلى عمر وعهد عمر بالأمر إلى أحد الستة الذين مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض ، ومنهم عثمان .

٣ - كما تنعقد الإمامة لمن غلب عليها بالقوة واستتب له الأمر واجتمع عليه الناس ^(١) .

(١) انظر الإمامة العظمى للدكتور الدميحي ص ١٢٥-٢٢٧ بتصرف .

شروط الإمام

لما كانت الإمامة هي الرئاسة العليا للدولة الإسلامية كان لا بد من توافر بعض الشروط فيمن يراد توليته حتى يكون أهلاً للقيام بهذه المسئولية والنهوض بهذه الأمانة .

ولذا فإن أهل السنة يشترطون في الإمام عدة شروط منها الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورية والعلم والعدالة والكفاءة النفسية والجسمية والقرشية وعدم الحرص عليها ^(١) .

(١) المصدر السابق ص ٢٢٣-٢٠٨ بتصرف .

فضل أبي بكر الصديق

من المستفيض عند أهل السنة والجماعة اتفاقهم على تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم أجمعين حيث يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى : (فهذا متفق عليه بين أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة في العلم والدين من الصحابة والتابعين وتابعيهم) (١) .

ويقول الإمام البيهقي وهو ينقل عن الشافعي أنه قال : (أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي) (٢) .
وقد جاءت الأحاديث الكثيرة التي تفيد أفضلية أبي بكر وأسبقيته منها :

ما ورد في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخي وصاحبي) (٣) .

وما ورد في الصحيحين أيضاً عن عمرو بن العاص رضي الله عنه

(١) فتاوى ابن تيمية ٤/٤٢١ .

(٢) فتح الباري لابن حجر ٧/١٧ .

(٣) رواه البخاري / فتح الباري ٧/١٨ ، ومسلم ٤/١٨٥٥ .

أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الناس أحب إليك قال : عائشة .
قلت من الرجال : قال أبوها ، قلت : ثم من . قال : عمر بن
الخطاب (١) .

وقد أشار المصنف إلى أنه سبق أن أورد النصوص التي كانت
أساساً لاختيار الأمة وإجماعها على إمامة الصديق رضي الله
عنه (٢) .

(١) رواه البخاري / فتح الباري ١٨/٧ ، ومسلم ١٨٥٦/٤ .

(٢) انظر اللوحة ١٦٩ / ب .

النص علي إمامة أبي بكر الصديق

ينقل شارح الطحاوية القاضي علي بن أبي العز الدمشقي اختلاف أهل السنة في خلافة الصديق وهل كانت بالنص أو بالإختيار فيقول :
(ذهب الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث إلى أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة ،

ومنهم من قال بالنص الجلي ، وذهب جماعة من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية إلى أنها ثبتت بالإختيار ثم يورد الأدلة التي يستدل بها من قال بالنصية ومن قال بالإختيار)^(١) .

غير أنه لم يرجح تلك الأقوال ولم يحقق تلك المسألة ، إلا أن شيخ الإسلام ابن تيمية قد رجّح عدم التنصيب حيث يقول في منهاج السنة النبوية : (والتحقيق أن النبي صلى الله عليه وسلم دلّ المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله ، وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له ، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاءً بذلك .

فلو كان التعيين مما يشتبه على الأمة لبيّنه رسول الله صلى الله عليه

(١) شرح الطحاوية لابن أبي العز ص ٤٧٠ .

وسلم قطعاً للعذر لكن لما دلّهم دلالات متعددة على أن أبا بكر هو المتعين وفهموا ذلك حصل المقصود ولهذا قال عمر بن الخطاب في خطبته التي خطبها بمحضر من المهاجرين والأنصار : (وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر) ثم يقول ابن تيمية : (فخلافة أبي بكر الصديق دلت النصوص الصحيحة على صحتها وثبوتها ورضا الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم له بها وانعقدت بمبايعة المسلمين له واختيارهم إياه اختياراً استندوا فيه إلى ما علموه من تفضيل الله ورسوله بها وأنها حق وأن الله أمر بها وقدرها وأن المؤمنين يختارونها)^(١) .

أما المصنف فإنه يذهب إلى ما ذهب إليه جمهور أهل السنة من أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص على إمامة أبي بكر بالإسم والعين فينقل عن أبي عبيدة السري بن يحيى التميمي فيقول : (ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس اسمعوا لأبي بكر وأطيعوا باسمه دون صفته فقد أخطأ وخالف وقال ما لا يعرف . وقال ما لم تجتمع عليه الجماعة ولم يكن عليه صدر هذه الأمة ولكن الأمة قد أجمعت على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أدّى إلى الناس وأعلمهم بجميع ما فيه رشدهم وصلاحهم وأن من صلاحهم

(١) منهاج السنة النبوية لابن تيمية ١/١٢٩ بتصرف .

وما لا بد لهم منه حاكماً يمضي أحكامه فيهم إذ كان هو لا يبقى ولا
بد من أن يتولى عليهم فأمرهم أن يولوا أمورهم من يقسم بينهم
ويأخذ لضعيفهم من قويهم فإنه وإن كان الرسول لم ينصب لهم رجلاً
بعينه ولم يسمه لهم باسمه فقد وصفه لهم صفته ودلهم على نفعه
وأعلمهم أنه ينبغي أن يكون أفضلهم عندهم وعنده (١).

(١) اللوحة ١٧٣ ب من المخطوط .

الإمامة عند الرافضة وكيف ناقشهم المؤلف

للإمامة عند الرافضة مفهوم خاص يتفردون به عن سائر المسلمين فهم يعتقدون : (أن الإمام منصب إلهي كالنبوة فكما أن الله سبحانه يختار من شاء من عباده للنبوة والرسالة ويؤيده بالمعجزة التي هي كنص من الله إليه فكذلك يختار للإمامة من يشاء ويأمر نبيه بالنص عليه وأن ينصبه إماماً للناس من بعده) (١) .

ويحتجون لذلك بأنه ليس في الإسلام أمر أهم من تعيين الإمام ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم أن يفارق الحياة قبل أن يحسم هذا الأمر فإنه إنما بعث لرفع الخلاف وتقرير الوفاق فلا يجوز أن يفارق الأمة ويتركهم هملاً يرى كل واحد منهم رأياً ويسلك كل واحد منهم طريقاً لا يوافقه فيه غيره بل يجب أن يعين شخصاً هو المرجوع إليه وينص على واحد هو الموثوق به ، وقد عين علياً رضي الله عنه بالاسم والتعيين وهو بدوره يعين من بعده توصية من النبي صلى الله عليه وسلم ويؤكدون أن الإمامة لا تكون إلا بالنص من الله تعالى على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام ، أو لسان الإمام الذي قبله وليست بالاختيار ولذا يذهبون

(١) أصل الشيعة وأصولها ، لمحمد حسين آل كاشف الغطاء ص ٥٨ .

إلى بطلان إمامة من تقدم على علي رضي الله عنه ^(١) .

وبهذا الاعتقاد يجعلون الإمامة ركناً من أركان الإسلام . يقول الكليني في الكافي : (عن زرارة عن أبي جعفر قال : (بني الإسلام على خمسة أشياء : على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية قال زرارة قلت : وأي شيء من ذلك أفضل ، فقال : الولاية) ^(٢)) ويرون كفر من أنكر إمامة الأئمة الاثني عشر وأن الإمام معصوم من الذنوب صغيرها وكبيرها ^(٣) .

ولست هنا بصدد إبطال هذه المزاعم وتفنيد هذه الضلالات والرد عليها وبيان زيفها فقد تولى ذلك المصنف عليه رحمة الله .

حيث إبتدأ الحديث عن الإمامة بذكر الخلاف الواقع فيها وما زعمته الرافضة من أن النبي صلى الله عليه وسلم نصّ على إمامة علي بن أبي طالب كما نصّ على الصلاة والزكاة والمناسك وسائر الشرائع ودلّ على النص عليه رضي الله عنه بآثار قائمة وأعلام ظاهرة وأن علياً كان أفضل الخلق بعد رسول الله وأشجعهم ، وأكفروا أبا بكر وعمر

(١) انظر : دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين للدكتور أحمد جلي ص ١٨٢ بتصرف .

(٢) الكافي للكليني كتاب الإيمان والكفر ج ٢ ص ١٨ .

(٣) التقريب بين أهل السنة والشيعة ، ناصر القفاري ج ٢ ص ٢١٤ بتصرف .

وعثمان وسائر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ستة نفر :
عمار بن ياسر وأبا ذر ، وسلمان الفارسي ، وأبا الهيثم بن التيهان ،
وخزيمة بن ثابت، وعلي بن أبي طالب ، ثم استمر في ذكر بقية
الطوائف كالكاملية والجواليقية والكيسانية والزيدية وغيرهم من
الروافض ، وبيان معتقداتهم في الإمامة .

ثم أشار إلى معتقد الخوارج وما يرونه من أن أبا بكر وعمر كانا
إمامين حتى ماتا وأن عثمان بن عفان كان إماماً في الست الأول ولم
يكن إماماً في الست الأواخر . وأن علياً كان إماماً حتى حَكَّم الحكّمين
فلما حَكَّم الحكّمين خرج من الإيمان والإمامة ^(١) .

بعد ذلك انتقل إلى مناقشة الرافضة وإبطال مزاعمهم ، على النحو

التالي :

أولاً :

أشار إلى النصوص التي كانت أساساً لاختيار الأمة وإجماعها على
إمامة أبي بكر الصديق وأنه سبق أن ذكرها في أول المخطوط ^(٢) .

ثانياً :

قام بإيراد الحجج العقلية الدامغة التي تبطل أكاذيب الرافضة

(١) اللوحة ١٦٨/أ من المخطوط .

(٢) انظر اللوحة ١٦٩/ب من المخطوط .

وتؤكد إمامة أبي بكر الصديق فيقول في بعض ردوده : (تنازع
ثلاثة في الخلافة بعد الرسول عند الرافضة ، قَوِيٌّ مُحِقٌّ ، وقَوِيٌّ مُبْطَلٌ ،
وضعيف مُبْطَلٌ ، فالقوي المحق علي بن أبي طالب ، والقوي المبطل
الأنصار ، والضعيف المبطل أبو بكر الصديق عند الرافضة ، فنحن
نعلم أن القوي المحق يقهر القوي المبطل والقوي المبطل يقهر الضعيف
المبطل فلما سلم القوي المحق والقوي المبطل عند الرافضة لأمر
الصديق وهو الضعيف المبطل فحكم في دمائهما وفروجهما بطلت
دعوى الرافضة ولم يجز إلا أن يكون الصديق إماماً لأن القوي المحق
والقوي المبطل لا يسلمان الأمر المتنازع فيه للضعيف المبطل المقهور ،
فلما سلم القاهران الأمر للمقهور علمنا أنه كان له دونهما إذ لم يأخذه
بالغلبة منهما لأنهما بالغلبة أقدر منه فصح أنهما سلما له الأمر لأنه كان
له دونهما ، وبطل دعوى الرافضة وصح دعوى أهل السنة والحق أنه
كان الأمر للصديق دون كل أحد) (١) .

ثالثاً :

أجاب على احتجاج الرافضة بعدم جواز خروج المصطفى من
الدنيا بغير استخلاف أحد على أمته وأنه كان إذا خرج من المدينة في
غزوة استخلف عليها بعده .

(١) اللوحة ١٧٠/أ ، ١٧٠/ب من المخطوط .

أجاب على ذلك بإيراد الآثار الصحيحة التي تدل على أنه كان يخرج من المدينة ولا يستخلف على المسلمين من يقوم بالصلاة في حال غيابه، وأن أبا بكر وعبد الرحمن بن عوف كانا يقومان بالإمامة حال غيابه من غير استخلاف منه صلوات الله وسلامه عليه ، وأن خالد بن الوليد قد استلم قيادة جيش مؤتة بعد استشهاد الأمراء الثلاثة من غير أن يأمره الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأنه أقر إمارته وسماه سيف الله.

وأن أبا موسى الأشعري أخذ اللواء وقاد الجيش في موقعة أوطاس بعد مقتل أبي عامر الأشعري دون أن يأمره الرسول صلى الله عليه وسلم . ثم ناقش القضية نقاشاً عقلياً حيث يقول : (إن قال قائل من الروافض هل يجوز للرسول أن يخرج من الدنيا ولا يستخلف على أمته أحداً بعينه قيل له : جائز في العقل غير ممتنع فإن قال فما الدليل على جواز ذلك في العقل ؟ قيل له : لأنه قامت الدلائل على إثبات الصانع وأن الدار داره والعييد عبيده ، وأن له بأن يتصرف في داره كيف شاء وأن يتعبد عباداه بما شاء وأن لا أمر ولا نهي للرسول ولا لأحد من خلقه مع الله تعالى له الخلق والأمر دون الخلاق وأن ليس لأحد من خلقه أن يتقدم بين يدي الله فالأمر والنهي له دون الأنبياء والخلق كلهم ، ولا وازع للشرعة سوى الله ، وليس للأنبياء أن يتقدموا بين يدي الله كما ليس للناس أن يتقدموا بين يدي الله

ورسوله وعلى الانبياء أن يمتثلوا بما أمروا ، وعلى الناس أن يمتثلوا
بما أمرهم الله ورسوله ، وكان في العقل جائزاً أن يتعبد الخلق
بالاحكام والحدود وكان جائزاً ألا يتعبدهم بالاحكام والحدود .

وكان جائزاً أن يبعث إليهم الرسل بالتوحيد والشرائع وكان
جائزاً أن يبعث الرسل بالتوحيد دون الشرائع لأن التوحيد من باب
الواجبات في العقل لا من باب الممتنعات ولا من باب الجائزات لأن
العقل واجباً وممتنعاً وجائزاً فالواجب اعتقاد التوحيد والممتنع اعتقاد
كفر المنعم والجائز العباده .

والشريعة من باب الجائزات لا من باب الواجبات ولا من باب
الممتنعات ، فكان جائزاً أن يتعبد الله الخلق بالاحكام والحدود وجائز
ألا يتعبدهم بالاحكام والحدود .

وكانت الإمامة من باب الجائزات التي يجوز أن يأمر الله نبيه بأن
يستخلف على أمته رجلاً بعينه وجائز أن يأمر نبيه بأن يقول لأمته
إذا أنا مت قولوا على أنفسكم رجلاً من قريش هو أفضلكم وخيركم
إلخ ... (١) .

(١) اللوحة ١٧٥/ب من المخطوط .

ثم يمضي في الإجابة على افتراضات الروافض حول هذه المسألة
فيقول :

(فإن قال قائل من الروافض أيهما كان خير للمسلمين في إقامة
الإمام أن يختار المسلمون لأنفسهم إماماً أو يختار لهم النبي صلى الله
عليه وسلم إماماً ؟ قيل له :

ذلك إلى الله تعالى الواحد القهار ، لأنه واضع الشريعة دون
الرسول وأمته ، والإمام من أحكام الشريعة وليس للنبي صلى الله عليه
وسلم أن يشرع شريعة من تلقاء نفسه حتى يقال إنما كان خير
للمسلمين) (١) .

وهكذا يمضي في الردود العقلية مستشهداً بالحجج التي أوردها
أئمة المعتزلة كالجبائي والجاحظ موظفاً تلك الحجج العقلية لنصرة
مذهب أهل السنة في صحة إمامة الصديق (٢) .

رابعاً :

أكثر من إيراد شبه الروافض وما قد يرد على ألسنتهم من
الافتراضات وما قد يوردونه من اعتراضات ثم قام بإبطالها بالحجج
الشرعية والأدلة العقلية فنراه مثلاً ينقل عن السري بن يحيى التميمي قوله :

(١) اللوحة ١٧٦ ب من المخطوط .

(٢) اللوحة ١٧٧ أ من المخطوط .

(زعمَ زاعمون من الرافضة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى إلى علي بن أبي طالب بالخلافة ، وأمرهم بالسمع والطاعة وأن الله أمره بذلك وفرضه عليهم كما فرض عليهم الصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر الفرائض قلنا لهم :

أفليس قد أدى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم كما أدى إليهم الزكاة والصلاة وغيرهما ، فإن قالوا نعم ، بلى . قلنا فما بال المسلمين لم يقبلوا ذلك منه كما قبلوا الصلاة والزكاة وغيرهما ولم يختلفوا فيها أضيّعوا العلم بذلك فجهلوه ، أم تركوا ذلك فأنكروه وقد علموه ؟ . فإن قالوا : بل تركوا ذلك وقد عرفوه لأنهم لا يقدرُونَ على أن يزعموا أنهم جهلوا ما فرضه الله عليهم كما لا يقدرُونَ على أن يجهلوا الصلاة والزكاة وقد زعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم باتباع علي بن أبي طالب كما أمرهم بالصلاة قلنا للروافض :

فأخبرونا عن المهاجرين والأنصار حيث جحدوا فريضة من فرائض الله وأمرأً قد أمرهم به رسول الله أليس قد كفروا بردهم وجحودهم له وصاروا بمنزلة من غير الصلاة وترك العمل بها ، فإن قالت الروافض بلى ولذلك تبرأت الرافضة من المهاجرين والأنصار وأكفرتهم . قلنا للرافضة أخبرونا عن المهاجرين والأنصار أليس قد علموا أنهم تعمدوا الكفر بربهم والرجوع عن دينهم وتكذيب نبيهم عليه الصلاة والسلام في تركهم اتباع علي بن أبي طالب ، وبيعتهم لأبي

بكر ، ومقامهم على ذلك فما الذي حملهم على بيعه أبي بكر وهم يعلمون أنها كفر بربهم ورجوع عن دينهم وتركوا بيعه علي بن أبي طالب وقد علموا أنها طاعة نبيهم والثبات على دينهم ؟ أزهّدًا منهم في الإسلام وتعمدًا للخروج منه من غير دنيا رزئوها ولا أصابوها ولا شبهة عرضت لهم ، فكيف أطاع المهاجرون والانصار أبا بكر في الكفر بالله وتركوا اتباع قول رسول الله في بيعته علي بن أبي طالب وهي إيمان بالله فيأمرهم أبو بكر أن يبايعوا عمر بن الخطاب فيسمعوا لأبي بكر ويطيعوه ويأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبايعوا علي بن أبي طالب فيجحدون وينكرون فما الذي دعاهم إلى أن يكونوا لأبي بكر أسمع منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قال رحمه الله فكيف حافظ المهاجرون والانصار على فرائض الله وكفوا عن محارم الله ما خلا بيعه علي بن أبي طالب وهم يعلمون أنهم كفار بالله بترك بيعه علي بن أبي طالب فكيف لم يتبعوا الشهيات ويمكنوا أنفسهم من رقيق العيش ويعملوا بما يعمل من قد علم أنه قد أحبط عمله وأهلك آخرته ؟ وكيف زهدوا ونسكوا ورفضوا الدنيا وهم يعلمون أنهم كفار وكيف لم يحتج علي بن أبي طالب بذلك حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت الانصار منا أمير ومنكم أمير وكيف قدرت الانصار على أن تقول ذلك وليس لها وكيف قدر أبو بكر وغيره أن يدعوا إلى بيعته وليس ذلك بزعم الروافض لهم ولم

يقدر علي بن أبي طالب إلى نفسه وقد علم هو وعلم المهاجرون والانصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قد استخلفه ؟ أكل ذلك ضعف من علي بن أبي طالب عن الحق وجبن عن أن يدعوا إلى نفسه يقوي أبو بكر على الباطل ويعجز علي بن أبي طالب عن الحق (١) .

وينقل عن محمد بن عيسى البصري قوله : (ومن الدليل على خطأ الروافض أن علياً لم يدع هذا لنفسه قط ولم يقل أنني ظلمت ولم ينقل ذلك إلينا أنه قاله في سر ولا علانية ولا في حال قلة ولا كثرة ولم يقله إذ هو راعي ولا إذ هو رعية بل كان يظهر تقديم أبي بكر وعمر والاعتداء بهما والصلاة عليهما) (٢) ، ثم يواصل الاحتجاج بالأدلة العقلية على بطلان مذهب الرافضة فيقول مثلاً :

(يقال للرافضي : لايهما كان المهاجرون والانصار والمسلمون أطوع لرسول الله أم لأبي بكر . فإن قال : لرسول الله ، قيل له فأبي الأمرين كان ألزم للمهاجرين والانصار والمسلمين أمر الرسول بأبي هو وأمي أم أمر أبي بكر . فإن قال أمر الرسول قيل له أستم تزعمون أن الرسول نص على إمامة علي بن أبي طالب واستخلفه على أمته وأمرهم بطاعته والامتثال بأمره فإن قال نعم قيل له واستخلف أبو بكر عمر ابن الخطاب على أمة محمد وأمرهم بطاعته والامتثال بأمره فإن قال

(١) اللوحة ١٧٩ من المخطوط .

(٢) اللوحة ١٨١ من المخطوط .

نعم قيل له فصار المهاجرون الانتصار والمسلمون بزعم الروافض أطوع
لأبي بكر من رسول الله فإن قال الرافضي كيف ذلك قيل له لأن
الرسول استخلف علياً على أمته وأمرهم بطاعته والامتثال بأمره فلم
يقبل المهاجرون والانتصار أمر رسول الله في علي بزعم الروافض ولم
يتفقوا على إمامته وطاعته .

واستخلف أبو بكر عمر بن الخطاب على أمة محمد وأمرهم
بطاعته والامتثال بأمره فقبل المهاجرون والانتصار والمسلمون أمر أبي
بكر في عمر ولم يختلف اثنان على إمامة عمر فصار المسلمون أطوع
لأبي بكر من رسول الله بزعم الروافض حين قبلوا أمر أبي بكر في
عمر ولم يقبلوا أمر الرسول في علي أفلا دُلَّكَ هذا الدليل على كذب
الروافض ^(١) ؟

هذه نماذج فقط سقتها للفت الانتباه إليها ، وإلا فإن الحجج
والبراهين التي أوردها المؤلف كثيرة جداً وكلها تشهد وتصرح بكذب
الروافض وبطلان معتقدهم .

خامساً :

أبطل بالدليل العقلي ما ذهب إليه الرافضة من تدعيم معتقداتهم
بقولهم أنهم لا يمكن أن يكذبوا على النبي صلى الله عليه وسلم في أنه

(١) اللوحة ١٨٢/١ من المخطوط .

قد نص على إمامة علي وهم فرقة من هذه الأمة ولهم سلف وخلف
وهم علاء من الناس ولا يجوز على مثلهم نقل خبر كذب فلما نقل
خلفنا عن سلفنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على إمامة علي
علمنا أنه كان الإمام بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال في الرد
عليهم :

(إن كان نقلكم حجة على من خالفكم فيلزم أن يكون نقل من
خالفكم حجة عليكم ، فتبطل دعواكم فإن قيل كيف قيل له لأن الرافضة
فرقة والزيدية فرقة وأهل السنة فرقة والخوارج فرقة والمعتزلة فرقة
فصارت مثلاً أمة محمد خمسة أخماس خمسها الرافضة وأربعة أخماس
الزيدية وأهل السنة والخوارج والمعتزلة فادعت الأربعة الأخماس كما
ادعت الرافضة فقالوا : أفترى نكذب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم
ينص على إمامة أحد بعينه ونحن أربعة أخماس هذه الأمة وجواز
الخطأ علينا أبعد لأننا نحن أكثر من الرافضة ولنا سلف وخلف
ونحن علاء من الناس لا يجوز على مثلنا نقل خبر كذب فلما نقل خلفنا
عن سلفنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص على إمامة أحد بعينه
علمنا أن ما نقل خلفنا عن سلفنا هو الحق دون ما نقلت
الرافضة ^(١) .

(١) اللوحة ١٨٢/ب من المخطوط .

سادساً :

قلب الدليل وقتئذ ما احتج به الروافض من أن علياً أولى بالامامة لقربته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث يقول :

(إن قال قائل من الروافض : أليس علي بن أبي طالب كان عند أهل السنة والحق خيراً فاضلاً من أهل الجنة ومع هذا كان قريب القرابة برسول الله ؟ قيل : نعم . فإن قال الرافضي : أليس أبو بكر كان عند أهل السنة والحق خيراً فاضلاً من أهل الجنة ، ومع هذا كان بعيد القرابة برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قيل له : نعم . فإن قال الرافضي فقد اجتمع في أبي الحسن خصلتا خير وقرب القرابة برسول الله ، واجتمع في أبي بكر خصلتا خير وبعد القرابة برسول الله فكان الذي اجتمع فيه خصلتا خير وقرب القرابة أفضل ممن اجتمع فيه خير وبعد القرابة ، فكان أبو الحسن أولى بالإمامة من أبي بكر بما وصفنا .

قيل للرافضي : ينبغي على عِلَّتِكَ أن تكون فاطمة ابنة رسول الله أفضل من أبي الحسن ومن كل أحد . إلى أن قال : ثم بعد فاطمة ينبغي على هذه العلة أن يكون الحسن والحسين وأمامة ابنة زينب أفضل من أبي الحسن وينبغي أن يكون العباس عم المصطفى وحليم قريش أفضل من أبي الحسن لأنه كان أقرب الناس برسول الله من

فاطمة .

فما ينكر الرافضي أن يكون أبو الحسن خيراً فاضلاً من أهل الجنة وهو ابن ابن عم رسول الله وختنه وصاحبه وأبو بكر خيراً فاضلاً من أهل الجنة وهو ابن ابن عم رسول الله وصهره وصاحبه فيكون أبو بكر أفضل من أبي الحسن مع بعد القرابة برسول الله .

وأيضاً :

لو كان يستحق الرئاسة في الدين من كان أقرب رحماً برسول الله لكان الحسن والحسين أحق بالرئاسة من أبيهما حين قتل عثمان . لأنهما كانا ولدي رسول الله وريحانتيه وسيدي شباب أهل الجنة ... إلخ^(١) .

سابعاً :

يعتقد الرافضة كفر الصحابة رضوان الله عليهم إلا ستة نفر كما أسلفنا ، ويستغل المؤلف هذا الزعم لإبطال مذهبهم فيقول :

(اعلم أن مذهب الروافض لا يستوي حتى يندرس مذهب أصحاب الحديث ويندرس مذهب أصحاب الفرائض ومذاهب فقهاء الأمصار في الشرق والغرب .

(١) اللوحة ١٩٠ ب من المخطوط .

فإن قال الرافضي كيف ذلك ؟ قيل له : إن هؤلاء الفقهاء صنفوا كتب الفقه وبين كل منهم في كتابه مذهب نفسه وما يحتج به على من خالفه من الفقهاء ، فمرة يحتج في موضع من المواضع إذا لم يجد الشيء في كتاب الله ولا في سنة رسول الله بقول أبي بكر أو بفعله (... إلخ .

إلى أن قال : (وكل هؤلاء الصحابة وغيرهم عند الروافض كفار ، وكل من أخذ عنهم وندبهم وابتدع بهم كافر لأنهم ارتدوا عن الإسلام بعد رسول الله إلا ستة نفر : علي بن أبي طالب ، وسلمان الفارسي ، والمقداد بن الأسود ، وأبو ذر الغفاري ، وعمار بن ياسر ، وحذيفة بن اليمان . فلم يكن عند الرافضة من أسلم وأقام على إسلامه إلى أن مات غير علي بن أبي طالب ، وأما سائر الصحابة ارتدوا بعد الرسول عن الإسلام فرجع منهم نفر بعد الارتداد إلى الإسلام مثل سلمان الفارسي والمقداد وأبي ذر وعمار وحذيفة .

فما دام الناس يتعلمون مذاهب فقهاء أهل الأمصار ويرغبون في ذلك ويحتجون بما احتجت فقهاء الأمصار بأقاويل الصحابة وأفعالهم لن يظهر مذهب الروافض حتى يندرس مذاهب فقهاء أهل الأمصار في الشرق والغرب ، ولن يقر الله به عين الروافض إن شاء الله ^(١) .

(١) اللوحة ١/١٩٢ من المخطوط .

ثامناً :

اتخذ من إكفار الروافض للصحابة دليلاً على بطلان معتقدهم
وخسران أمرهم إذ أنهم يستدلون على إمامة علي بأحاديث يرويها
بعض الصحابة الذين يرون ويعتقدون كفرهم فهو يقول مثلاً :

(فلو صح حديث الطائر في علي لما كان للروافض في ذلك حجة
ولا دل على فضيلة علي ولا إمامته لأن راوي هذا الحديث أنس بن
مالك وحده وهو عند الروافض مرتد كافر غير مسلم لأنه كان ممن
بايع أبا بكر وعمر وعثمان وكان من عمالهم . ثم كان من عمال
الحجاج بن يوسف فمن كان بهذه الصورة عند الروافض كيف يجوز
لهم أن يحتجوا بخبره) (١) .

ويقول :

(ولو صح أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : إني تارك فيكم
الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، لما كان للروافض في ذلك حجة
ولا دل على إمامة أبي الحسن ولا أفضليته لأن راوي هذا الحديث أبو
سعيد الخدري وزيد بن أرقم وزيد بن ثابت وهم عند الروافض
مرتدون كفار لأنهم كانوا ممن بايع أبا بكر وعمر وعثمان فمن كان

(١) اللوحة ٢١٠/١ من المخطوط .

بهذه الصورة عند الروافض كيف يجوز لهم أن يحتجوا
بخبرهم (^(١)) .

تاسعاً :

اختط المؤلف لنفسه طريقة فريدة في رد استدلالات الروافض ،
فقد طالبهم بالألا يستدلوا بآية قرآنية على إمامة علي بن أبي طالب إلا
إذا كانت صريحة الدلالة مجمع على نزولها فيه ، فيقول :

(ولا يعجز كل أحد أن يعتمد إلى كل آية من القرآن تحتل معاني
فيدعي أنها نزلت في أبي بكر كما ادعت الرافضة أنها في علي إلى أن
قال: وكل من ادعى من الروافض أنها نزلت في علي فادع أنت أنها
نزلت في أبي بكر فإنك لا تعجز في مناظرته أبداً) (^(٢)) .

ويقول في موضع آخر : (وما احتجاج الرافضة بهذه الآية التي
ذكروها إلا كاحتجاج الخوارج بأي من القرآن في إكفار العصاة
وكاحتجاج القدرية بالقرآن في القدر وكاحتجاج المرجئة من الكتاب في
الوعيد وكل من احتج بآية يتأولها) (^(٣)) .

(١) اللوحة ٢١٤/أ من المخطوط .

(٢) اللوحة ٨٠ من المخطوط .

(٣) اللوحة ١٨٧/أ ، ١٨٧/ب من المخطوط .

عاشراً :

طالب الرافضة بعدم الاستدلال بالأحاديث النبوية إلا إذا كانت صحيحة الثبوت قطعية الدلالة لا تحتمل أي تأويل آخر حيث يقول:

(فلا بد من حديث لا يحتمل التأويل ولا يمتنع من صحة أصله وصدق مخرجه) (١) .

وعندما يستدلون على إمامة علي بالأحاديث الموضوعة كحديث الطائر مثلاً فإنه يرفض هذا الاستدلال لأن هذا الحديث لم يصح عند أهل العلم بالحديث وإذا جاز للرافضي أن يستدل بما لا يصح جاز لخصمه من أهل السنة أن يستدل بما لا يصح فيقول أن الذي جاء هو أبو بكر الصديق أو عثمان كما وردت بذلك الروايات الموضوعة (٢) .

ويقول في موضع آخر :

(فإن قال قائل من الروافض : إن أفضل فضيلة أبي الحسن وأدل على إمامته ما روي عن يعلى بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في علي والله ليقعدنه الله على الصراط فليقسمن النار فيقول هذا لي وهذا لك يا علي فليدخلن الله وليه الجنة وعدوه النار . قيل له لا تحتج على

(١) اللوحة ١٩٥/ب من المخطوط .

(٢) اللوحة ٢٠٩/ب من المخطوط .

النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يرد عليهم مثلاً في استدلالهم بحديث:
(من كنت مولاه فعلي مولاه) .

إن كلمة مولاه ذات احتمالات عديدة في اللغة وإذا احتمل الحديث
التأويل فليس للخصم أن يصرفه إلى الإمامة دون غيرها من التأويلات
حتى يأتي ببرهان ، لأنك تتولى من اعتقت ومن والاك على الإسلام
وتتولى من يحبك وقد يتولى بأن يكون أولى من تركته ^(١) .

ثم يقول في مكان آخر :

(المولى كلمة واقعة على جميع فئة ابن عم المرء ، ومنه مولاه الذي
يملكه قبل عتقه ومنه حليفه ومنه مولاه من تحت ومنه مولاه من فوق ،
ومنه مولاه الذي يحبه وينصره فإذا احتمل المولى هذه المعاني لم يجز
لأحد أن يقول إن الرسول صلى الله عليه وسلم نص على إمامة أبي
الحسن وإنما النص الذي لا يحتمل إلا معنى واحداً ولو جاز لأحد
أن يقول : (من كنت مولاه فعلي مولاه) نص على إمامة أبي الحسن
لجاز لغيره أن يقول أن الرسول صلى الله عليه وسلم نص على إمامة
أبي بكر وعمر بقوله : (ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد
النبيين والمرسلين خيراً وأفضل من أبي بكر وعمر) وقول الرسول:
أبو بكر وعمر خير أهل الأرض وخير الأولين والآخرين إلا

(١) اللوحة ١٩٧/أ من المخطوط

النبيين والمرسلين .

وقول الرسول لعلّي : إذ أقبل أبو بكر وعمر فنظر الرسول إليهما فقال : يا علي هذان سيّدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين ^(١) .

وعندما أجاب على استدلالهم بالحديث الصحيح : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى ، قال :

(فإن قال الرافضي فما تأويل هذا الحديث عند أهل السنة والحق قيل له التأويل عندهم أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في غزوة تبوك وخلف أبا الحسن على أهله ولم يؤمّر على المدينة ، فتحدث المنافقون وقالوا : إنما خلفه لأنه ملّه وكره صحبته ، فلحقه أبو الحسن في بعض الطريق فقال يا رسول الله خلفتني مع الخوالم النساء والصبيان حتى أرجف بي المنافقون . فأجابه الرسول من هذا القول مكذباً لمن أرجف به مظهراً محبته فقال حينئذ : لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق ، أما ترضى أن تكون مني في هذه الحالة التي استخلفتك فيها على أهلي إلى أن أرجع بمنزلة هارون من موسى حين أئتمنه موسى واستخلفه على أهله فكانت ثقتي بك كثقة موسى بهارون .

(١) اللوحة ٢٠١/أ من المخطوط .

وأيضاً كيف يجوز للرافضة أن تحتج بهذا الخبر على إمامته والراوي سعد بن أبي وقاص وهو عند الرافضة مرتد كافر ، وسعد عند أهل السنة من أفاضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل الدين والعلم والهدى والتقوى والسابقة ومن أهل الجنة . ولو كان سعد عند الرافضة مسلماً لما دل على إمامته لأنه لو دل على إمامته لما تخلف سعد عن بيعته وهو راوي الحديث فعلمنا أن الرسول صلى الله عليه وسلم إنما أراد تفضيله ولم يرد إمامته ^(١) .

أثني عشر :

رد المؤلف على الرافضة باستدلالهم على إمامة علي رضي الله عنه بشجاعته فقال (لكم بالشجاعة حجة ولكن في الانصار من الشجاعة ما ليس في غيرهم منهم أبو دجانة وعاصم بن ثابت والحارث بن الصمة والبراء بن مالك وغيرهم ، وفي المهاجرين من الشجاعة ما لا يوصف منهم عمر بن الخطاب الذي سمي يوم بدر الجزار وطلحة بن عبيد الله والزبير وخالد بن الوليد وحمزة فإن أدرك أبو الحسن بالشجاعة فضلاً فقد أدرك بها بشر كثير فضلاً ثم يقول إنا رأينا الروافض تزعم أن أبا بكر الصديق كان من أجبن الناس وأبعدهم من حمية وقد رأيت صنع أبي بكر في الردة .

(١) اللوحة ٢٠٥/ب من المخطوط .

وكيف نهض بالقليل في محاربة الكثير وكيف أشار عليه المهاجرون والانتصار أن يستعين بجيش أسامة حتى إذا رد الردة أعاد الجيش إلى حاله وكيف قال لهم الصديق حين قالوا له إنا قد أمئاً غزو الروم إيانا في يومنا هذا ولسنا نأمن من ارتداد العرب جميعاً أن يغزونا في عقر دارنا فقال أبو بكر الصديق لو بَقِيتُ وحدي حتى تَأْكُلَنِي الكلاب ما أَحْرَت جيشاً أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته بإنفاده (١) .

ثالث عشر :

ناقش القائلين بإمامة الفضول حال وجود الفاضل وهم البترية من الزيدية أي أن علي بن أبي طالب أفضل من أبي بكر الصديق واستفاض في نقاشهم فأسهب في إبطال مزاعمهم خصوصاً أبو الحسن عبد الرحيم بن محمد الخياط وهو من معتزلة بغداد (٢) ، ومن رؤساء القدرية يقول عنه المصنفك (وكان مذهبه في الإمامة مذهب المتورة وهو الذي يقول : واعلم أن القول بإمامة الفضول قول لا بد لكل من انتحل دين الإسلام من أن يقول به فمن زعم أن الإمامة شورى بين علماء الأمة واختيار الصالحين من المسلمين يعني أهل

(١) اللوحة رقم ٢١٦ ب من المخطوط .

(٢) الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٧٦ .

السنة ، ومن زعم أنها كانت بنص من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعني الشيعة ، ثم يبطل مزاعمه بالأدلة الشرعية والحجج العقلية .

رابع عشر :

ناقش أيضاً محمد بن عبد الله الإسكافي المتوفى سنة أربعين
ومائتين للهجرة في كتابه المعيار والموازنة وكان من رؤساء القدرية
ومذهبه في الإمامة مذهب المبتورة والذي نقل عنه قوله :

(قد علمنا ضعف التدبير والدلالة على توهين رأي الرجل (أي
أبي بكر) وظهور الاضطراب في عسكره وكثرة الهزيمة في أصحابه
وكثرة ما يصاب من الجراحات فهل رأيت شيئاً من هذه الخصال
وضعف الرأي في علي بن أبي طالب وفي عسكره) (١) .

قلت :

وهذا الكلام لا يقوله إلا حاقد في قلبه ضغائن لأفضل أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وهو من ضلالات وجهالات الإسكافي الذي
قال أفظع من هذا القول حين زعم أن الله لا يقدر على ظلم العقلاء
وإنما يوصف بالقدرة على ظلم الأطفال والمجانين وهذا كفر
صريح (٢) .

(١) اللوحة ٢٢٦/أ من المخطوط

(٢) انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٢٠٢ ، والمثل والنحل
للشهرستاني ٥٨/١ .

أما المؤلف فقد ألقمه حجراً حين رد عليه بقوله :

(ينبغي على قياس قول الإسكافي أن يكون أبو الحسن أصح تدبيراً وأقوى رأياً من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك أن الرسول بعث جيشاً إلى مؤتة وأمر عليهم زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة ، فقتلوا وقتل معهم بشر كثير ، ولم يؤلّ الرسول عليهم خالد بن الوليد الذي كان خذلان المشركين وانهزامهم على يديه حتى ولاه الجيش بعد قتل أمراء الرسول على أنفسهم بغير أمر من الرسول صلى الله عليه وسلم فكان الجيش أصح تدبيراً وأقوى رأياً من الرسول بزعم الإسكافي حين ولي خالد بن الوليد .

إلى أن قال :

وأيضاً : فقد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجيش إلى حرب هوازن في اثني عشر ألفاً فاضطرب عسكره حين لقي الرسول وأصحابه العدو وانهزم جيشه حتى ولو مدبرين إلا نفرأ ، فكل هذا مما أصاب الرسول وأصحابه كان من ضعف تدبير المصطفى وتوهين رأيه عند الإسكافي فلو سكت الإسكافي عن مثل هذه العلل الفاسدة كان أولى به وأسلم له في دينه ودنياه ^(١) .

(١) اللوحة ٢٢٦/١ ، ٢٢٦/ب من المخطوط .

خامس عشر :

دافع في نهاية موضوع الإمامة عن كل من الصحابي الجليل عمرو ابن العاص والصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان حيث رماه الخياط بالفسق واتهمهما بالظلم والجهل .

وهذه الاقتراءات التي صدرت من الخياط ليست بغريبة فهو صاحب الضلالات الشنيعة والتصورات الفاسدة التي ذكرها الشهرستاني^(١) وزعمه بأن معاوية وعمر بن العاص كانا فاسقين ظالمين زعم باطل مردود عليه إذ هما من صحابة رسول الله الذين زكاهم الله وعدلهم واختارهم لصحبة نبيه فجاهدوا في سبيل الله وأنفقوا أموالهم لنصرة دينه بل كان معاوية أحد كتبة الوحي الذين ائتمنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كلام الله وما كان ليختاره صلوات الله وسلامه عليه وهو بهذه الصفة التي ذكرها الخياط عليه من الله ما يستحق .

سادس عشر :

ختم المؤلف موضوع الإمامة بتعريف معنى الرافضة وأنهم إنما لقبوا بهذا اللقب للذم لهم فهو سمة عليهم حين رفضوا جميع أصحاب

(١) الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٧٦ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَفَرُوا وَقَسَّوْا إِلَّا علي بن أبي طالب فقط .

ثم تحدث عن معنى البترية وأنهم إنما لقبوا بهذا اللقب للذم لهم فهو سمة عليهم حين وصفوا بعض الصحابة بالإيمان والفضل والدين والخير والزهد والعلم ووصفوا بعضهم بالكفر والنفاق والفسق والظلم والجور والفجور وقلة الدين فلقبوا حينئذ بالمتورة حين بتروا الأمر .

وفي النهاية عرف النواصب وأنهم الذين نصبوا العداوة لأهل بيت رسول الله وأبغضوا علياً وأهل بيته ووصفوه بغير الجميل فلقبوا حينئذ بالنواصب .

وحمد الله في الختام الذي عافاه مما ابتلى به الروافض والنواصب والمتورة وجعله من أهل السنة والحق فيما بين الرفض والنصب وليس واحداً منهما .

ثالثاً : وصية الصديق ووفاته

ومن تولى غسله ومن صلى عليه ودفنه

في نهاية المخطوط تحدث المؤلف عن وصية الصديق رضي الله عنه وعن اليوم الذي مات فيه ومن الذي تولى تفسيره ومن صلى عليه وأين تم دفنه وكم ترك من الورثة وعدد سنوات عمره ومدة خلافته .

وقد اكتفى بإيراد الآثار الموجودة في كتب السير والتاريخ دون

تعليق عليها .

كما تضمن رسماً توضيحياً لموضع قبره رضي الله عنه من الحجرة الشريفة بجوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر الفاروق رضي الله عنه ، وبمطابقة الرسم التمثيلي الذي رسمه في المخطط وجدت أنه لا يتفق مع نص الحديث مما جعلني حينما قمت بزيارة المدينة النبوية لإلقاء بعض المحاضرات هناك اتصل بنائب الرئيس العام للإشراف على المسجد النبوي وطلبت منه السماح لي بالدخول إلى الحجرة الشريفة للتأكد من وضع القبور الثلاثة فاعتذر عن ذلك رغم إلحاحي عليه وإشعاره بأن ضرورة البحث العلمي تقتضي مثل هذا الطلب .

إلا أنه لم يوافق على طلبي متعللاً بصعوبة ذلك وعدم إمكانه وعندما دخلت المسجد وفرغت من أداء الصلاة المفروضة قمت بالسلام على الحبيب صلوات الله وسلامه عليه وعلى صاحبيه رضي الله عنهما ووجدت الحجرات ضمن حاجز نحاسي أصفر وإطاره ملون باللون الأخضر مكتوب في أعلاه قول الله تعالى : ﴿ إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم ﴾ ^(١) ووجدت فيها ثلاث فتحات صغيرة الأولى

(١) سورة الحجرات آية رقم ٣ .

موازية لقبر النبي صلى الله عليه وسلم والثانية لقبر أبي بكر الصديق
والثالثة لقبر عمر بن الخطاب ، وأثناء السلام دقت النظر لعلى أرى
شيئاً من القبور بارزاً فلم أر شيئاً وبالرجوع إلى كتاب وفاء الوفاء
بأخبار المصطفى للسمهودي المتوفى سنة ٩١١ هـ وجدته قد عقد فصلاً
كاملاً في كتابه المذكور وذكر فيه ما روى من الاختلاف في صفة القبور
الثالثة بالحجرة الشريفة ، وقد نقل عن ابن عساكر في تاريخ بغداد
سبع روايات في صفة القبور الثلاثة أصحابها الرواية الثانية التي ذكرها
المؤلف وهي ما روى الحاكم وأبو داود من طريق القاسم بن محمد
ابن أبي بكر الصديق قال : دخلت علي عائشة رضي الله عنها فقلت
له : يا أمه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه
فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة بيطحاء
العرصة الحمراء . زاد الحاكم فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقدماً وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رأسه
عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن عساكر وهذه صفتها :

قبر عمر الفاروق رضي الله عنه

قبر الرسول صلى الله عليه وسلم

قبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه

وبمقابلة الحديث على ما ذكر مؤلف المخطوط وجدت اختلافاً في
متنه حيث قال المؤلف : (فرأيت أبا بكر رجليه عند رأس النبي صلى

الله عليه وسلم والصحيح أن أبا بكر رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم ، لذا فقد قمت بالإشارة إلى ذلك وأجريت التعديل في الرسم التوضيحي بما يتفق مع النص الصحيح للحديث . والله الموفق .

الفصل الثالث

وصف المخطوط

هذه النسخة فريدة من موجودات مكتبة البلدية بالإسكندرية ومسجلة برقم ٢٦٠٢/ج وتقع في تسع وأربعين ومائتين لوحة مزدوجة أي كل لوحة من صفحتين مقاس كل صفحة ٢٢ x ١٥ سم أسطر كل صفحة تسعة عشر سطرًا بمعدل يتراوح بين ست عشرة كلمة إلى ثمان عشرة كلمة في كل سطر .

وكان نصيبي تحقيق القسم الثالث ابتداءً من كتاب قتال الصديق أهل الردة إلى آخر الكتاب .

وهي نسخة مكتوبة بخط النسخ الواضح إلا في بعض الكلمات المطموسة وقد كتبت عناوين مواضيعها بخط واضح كبير .

والناسخ لها هو : أبو بكر بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم بن أحمد بن علي بن حسن الحنفي سنة ثلاث وأربعين وسبعمئة للهجرة وعليها سماع الشيخ محمد بن العمادي بقراءة أبي بكر الجناني سنة سبع وثمانمئة للهجرة ، وهي مقابلة على أصلها . وبهامشها ما يدل على ذلك من تصويبات واستدراكات وفوائد .

وقد كان الناسخ دقيق النظر قوي الملاحظة قليل الأخطاء ، وحينما تسقط منه كلمة أثناء النسخ فإنه كان يثبتها عند المراجعة أمام السطر الذي سقطت منه في الهامش ثم يشير إلى مكانها في السطر بإشارة واضحة .

إلا أنه عفا الله عنه وأثناء نسخه للمخطوط كرر الخمسة الأسطر الأولى في صفحتي ٢١٧/ت ، ٢١٨/ب ، وكتب عليها مكرر مما جعلني أشعر بأن هناك صفحة ساقطة من المخطوط ، الأمر الذي كلفني كثيراً حين سافرت إلى الإسكندرية فأمضيت عدة أيام في البحث بين أكداس المخطوطات في المكتبة البلدية بالإسكندرية والتي تعاني من سوء الترتيب ، وعدم دقة الترقيم وتراكم الأتربة والغبار على المخطوطات ، وبعد جهد جهيد تمكنت من العثور على النسخة الأصلية ووجدتها مطابقة للصورة التي بين يدي والتي حصلت عليها عن طريق مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى والمصورة عن طريق معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية ، فأعدت قراءة تلك الصفحة التي كتب عليها الناسخ مكرر فوجدت التكرار إنما وقع في الأسطر الخمسة الأولى ثم تنبه الناسخ فأشار بثلاث نقاط إلى ذلك ثم عاد إلى مواصلة الموضوع عند ذلك حمدت الله كثيراً وشعرت بالارتياح ونسيت المتاعب التي واجهتني في السفر والترحال لأن هديني هو إخراج هذا السفر النفيس كاملاً غير منقوص، وهذا نموذج مصور لبعض صفحات المخطوط .

لا تنق ان يجل بالاشراك ايام مرضه كما امر بذلك الربك ولا من ولا من باننا وجبت اشاعة
 وايضا انشدنا جبر اشاعة وقد قالت بعض اهل العلم ان كلام قول رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انشدنا جبر اشاعة فقد علم ان الشك والسكر من والى الجبر وهو القتل انك
 على السليم وسلم لا يقد بذلك الامر لا خاصة ولا من الطاعين بعد لان
 قوله انشدنا جبر اشاعة انه كان من الذين يقتل من والى به فبعد بالامر بالمعروف
 فير شاخصين ولو كان الامر لا شاعة واصابه كان اللفظ غير هذا اذا كان ذلك
 كذلك فترادى بان لم يزل من الطاعين من طاعة وحاله وصفه بما كانت
 للشيء كما في هذا مع انما لم يزل من الطاعين انما لم يزل من الطاعين انما لم يزل من الطاعين
 بالنقصين ما لم يزل من الطاعين من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت ابو عمران
 الاشيب انما توجه الرسول صلى الله عليه وسلم من الطاعين جبر اشاعة جبر اشاعة
 اراد بذلك انما توجه من طاعة اشاعة والى ليل هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم
 حين اشاعة بلغة عرفهم انكارا لما ربه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اكرم
 لما ابيه من قبل وان كان ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا
 يخرج عن عذرة واللفظ انما ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا
 فادرسوا من قول الله عز وجل انما ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا انما ليل هذا
 ولا يلزم على القائل عذرة ولا يفسر فليس في هذا الاشارة الى انما ليل هذا انما ليل هذا
 فثبت ان الشبهة اهل الامة عن الامة في امر خطلة من لا شغب
 انه لم يزل من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم يزل من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم

كانه

القسم الثاني

التحقيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(قتال الصديق أهل الردة)

عن الوليد بن مسلم ، أخبرني حنظلة بن أبي سفيان أنه سمع عكرمة ابن خالد المخزومي يقول : سمعت عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بني الإسلام على خمسة أعمال ^(١) : شهادة ألا إله إلا الله ، والصلاة المكتوبة ، والزكاة / المفروضة ، وصيام شهر رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً » ^(٢) .

١٥٣ / ب

(١) تناول أهل العلم قضية الإيمان والإسلام ، والفرق بينهما ، وعلاقتها بالعمل ، فقال ابن تيمية : « وحقيقة الفرق بينهما أن الإسلام دين ، والدين مصدر دان يدين ديناً إذا خضع وذل ، ودين الإسلام الذي ارتضاه الله وبعث به رسله هو الاستسلام لله وحده . فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون سواه ، فمن عبده وعبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً ، ومن لم يعبده بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً ، فالإسلام في الأصل من باب العمل عمل القلب والجوارح . أما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب عمل القلب ، والأصل فيه التصديق والعمل تابع له ، ابن تيمية ، الإيمان ، دمشق ، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ، ١٢٨١ ، ص (٢٢١) .

كما قال رحمه الله في موضع آخر : « وكان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل ، فالعمل من الإيمان والإيمان من العمل . فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق بعمله : فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها . ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله : كان في الآخرة من الخاسرين » . المصدر السابق ص (٢٥٠) . وخلاصة رأي شيخ الإسلام : أن الإسلام والإيمان إسمان لدين واحد ينتظم أعمالاً كثيرة ، ويتصف بأوصاف مختلفة . ويشمل أعمال القلب واللسان والجوارح .

(٢) رواه البخاري في الصحيح طبعة دار الفكر - بيروت الطبعة الأولى ج ١ ص ٦٤ رقم ٨ =

وعن إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن ابن شهاب الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما توفي رسول الله ﷺ ، وبويع أبو بكر وكفر من كفر ، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر : كيف تقاتل الناس وقد سمعت النبي ﷺ يقول : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا فعلوا ذلك منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله . فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة وإلهي لو منعوني عقلاً مما كان يؤخذ منهم لقاتلتهم عليها حتى آخذها . قال عمر : فعرفت حين رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال أنه حق ^(١) .

وعن اسد بن موسى : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة بن الزبير قال : قيل لأبي بكر : أتقاتل من يرى ألا يؤدي الزكاة ؟ قال : لو منعوني شيئاً مما أقروا به لرسول الله ﷺ لقاتلتهم . ف قيل لأبي بكر : أليس قد قال رسول الله ﷺ : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ^(٢)) ، فإذا

= بلفظ قريب منه .

ورواه مسلم في الصحيح ، طبعة عيسى الحلبي ، القاهرة . (٤٥/١ رقم ١٦) .

(١) أخرجه البخاري (٣٠٨/٣) . ومسلم (٥١/١ برقم ٢٠) بنحوه .

(٢) اختلف أهل العلم هل يصير القائل بلا إله إلا الله بمجرد ذلك يكون مسلماً أم لا . فقال الحافظ ابن حجر في الفتح : «الراجح لا بل يجب الكف عن قتله حتى يختبر فإن شهد بالرسالة والتزم أحكام الإسلام حكم بإسلامه . قال البغوي : إذا كان الكافر وثنيّاً أو ثنويّاً لا يقر بالوحدانية حكم بإسلامه ، أي بعد قول لا إله إلا الله ، ثم يجبر على قبول أحكام الإسلام . ويبرأ من كل دين يخالف دين الإسلام . وأما من كان مقرراً بالوحدانية منكرّاً للنبوة فلا يحكم بإسلامه حتى يقول محمد رسول =

قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) . فقال أبو بكر هذا من حقها ^(١) .

وعن الوليد بن مسلم قال : سألت زهير بن محمد وغيره ، عن قول رسول الله ﷺ فإذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها . قال : حقها حدودها وفرائضها وحدودها كفر بعد إيمان أو زنا بعد إحسان أو قتل نفس بغير نفس . والزكاة من الفرائض . وكان منع العرب صدقة أموالهم من الكفر . فقلت لزهير بن محمد فما معنى قوله وحسابهم على الله ؟ قال : يعني ليس على منع العمل حسابهم على الله في الشك واليقين ^(٢) .

وعن أسد بن موسى ، حدثنا شهاب بن خراش الكوفي عن العوام بن حوشب قال : عمر بن الخطاب : لقد رأيت أبا بكر في الردة ، وإن إيمانه ليعدل إيمان أهل الأرض جميعاً ^(٣) .

وعن محمد بن عائذ حدثنا الوليد بن محمد عن ابن شهاب الزهري

قال : ثم أستخلف الله أبا بكر فأرتد من ارتد / من العرب ١/١٥٤

= فإن كان يعتقد أن الرسالة إلى العرب خاصة فلا بد أن يقول إلى جميع الخلق ، فإن كان كفر بجحود شيء أو استباحة محرم فيحتاج أن يرجع عما اعتقده ، ابن حجر ، فتح الباري ، القاهرة ، المطبعة السلفية ، (٢٩٢/١٢) بتصرف .

(١) الإمام أحمد في المسند (١٩/١) . وأبو داود ، سنن أبي داود (٤٨٦/١) بلفظ فإن الزكاة حق المال .

(٢) قلت : كلام زهير بن محمد وجوابه على سؤال الوليد بن مسلم عن معنى قوله ﷺ وحسابهم على الله . كأنه يرى أن هذه العبارة في الحديث تشعر بعدم جواز مقاتلتهم، وأن يكلمهم الخليفة إلى حسابهم الذي ينتظرهم . ولكن زهيراً بيّن المعنى : وهو أن الحساب الذي ينتظرهم ليس على ترك العمل أي منع الزكاة ، فإن هذا لا بد أن يقوم به ولي أمر المسلمين . وخليفتهم لحماية الإسلام وعدم نقض عراه . ولكن حسابهم على الله في الدار الآخرة في أمر الشك واليقين ، بفرضية هذه الفريضة ، فإنهم إذا دفعوها وهم غير مقرون بفرضيتها فإن دفعها على هذه الصفة لا يعفيهم من الحساب بين يدي الله يوم القيامة لعدم يقينهم وإيمانهم بفرضيتها .

(٣) انظر تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٥٩ .

عن الإسلام وقالوا نشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ونصلي ولن نعطيكم أموالنا . فقال عمر لابي بكر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله) قال أبو بكر : فإن حقه أداء الزكاة ، والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، والله لو منعوني عناقاً ^(١) كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها . قال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر بالقتال فعرفت أنه الحق ^(٢) .

فخرج أبو بكر غازياً حتى بلغ نقعا من نحو البقيع ^(٣) خاف على المدينة فرجع وأمر خالد بن الوليد بن المغيرة سيف الله وندب معه الناس فأمره أن يسير في ضاحية مضر ^(٤) فيقتل من ارتد عن الإسلام .

وعن الوليد بن مسلم حدثني عبد الله بن لهيعة أخبرني أسامة بن زيد عن ابن شهاب الزهري عن حنظلة بن علي الليثي أن أبا بكر الصديق بعث خالد بن الوليد وأمره أن يقاتل الناس على خمس من ترك واحدة من الخمس يقاتله كما يقاتل من ترك الخمس جميعاً ، على

(١) العناق : الأنثى من أولاد المعز والغنم من حين الولادة إلى تمام الحول / المعجم الوسيط لمجموعة من العلماء الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٢٨٠ ، ج ٢ ص ٦٢٢ .

(٢) سبق تخريجه ص ٩٢

(٣) البقيع في اللغة الموقع الذي به شجر من ضروب شتى وهو مقبرة أهل المدينة / مراصد الاطلاع للبغدادي الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٣٧٣ ، ج ١ ص ٢١٣ .

(٤) مضر قبيلة من العدنانية ، وهم بنو مضر بن عدنان ويقال لمضر : الحمراء وذلك أنه حصل له من المال آنية الذهب . وكانت مضر أهل الكثرة والغلبة بالحجاز من سائر بني عدنان ، وكانت لهم الرئاسة بمكة والحرم / نهاية الأرب للقلقشندي ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ص ٤٢٢ .

شهادة ألا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ^(١) .

وعن الوليد بن مسلم حدثني عبد الله بن لهيعة ، أخبرني أبو الأسود القرشي أخبرني عروة بن الزبير قال : إن أبا بكر الصديق قال لخالد بن الوليد : إني بعثتك إلى من ارتد من العرب وأمرت أن تدعوهم بدعاية الإسلام ، وتعلمهم الذي لهم وعليهم فيه ، ويحل ويحرم فمن أجابك من الناس كلهم أحمرهم وأسودهم قبلت منه ، ومن أبى قاتلته كما يقاتل من كفر بالله على الإيمان فإذا أجابك المدعى إلى الإسلام صدق إيمانه لم يكن لك عليه سبيل وكان الله حسيبه ومن لم فقاتله ^(٢) .

وعن أسد بن موسى حدثنا سفيان بن عيينه عن ابن شهاب الزهري أن أبا بكر الصديق لما ارتدت العرب ومنعوه الزكاة ، قال أبو بكر الصديق : لو منعوني عناقاً أو عقلاً أو شيئاً مما أقروا به للنبي ﷺ : لقاتلتهم / عليه لا تفرقوا بين ما جمع الله . فقال عمر كيف تقاتلهم ١٥٤/ب وقد قال رسول الله ﷺ : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) قال أبو بكر : هذا من حقها ^(٣) .

وعن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عاصم بن عمر بن قتادة : أن محمد بن مسلمة الأنصاري كان يعمل على الصدقة في عهد النبي

(١) انظر تاريخ الإسلام للذهبي ، عهد الخلفاء الراشدين ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتاب العربي ١٤٠٧ ص ٢٨ وفيه إضافة الركن الخامس من أركان الإسلام وهو حج البيت .

(٢) لم أجده في مظانه .

(٣) سبق تخريجه ص ٩٢

ﷺ فكان يأمر الرجل إذا جاء بفريضتين أن يأتي بعقاليهما
وقرانهما (١) .

وعن حزام بن هشام عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يأخذ مع كل
فريضة عقلاً ورواءاً (٢) فإذا جاء المدينة باعها ثم تصدق بثمن تلك
العقل والأروية .

وعن سيف بن عمر عن سهل بن يوسف عن
القاسم بن محمد قال : مات رسول الله ﷺ فأجتمعت
أسد (٣) وغطفان (٤) وطيء (٥) على طليحة (٦) فأجتمعت أسد

(١) القرن : الحبل يقرن به البعيران ، الجمع أقران ، البعير مقرون بآخر / المعجم
الوسيط ج ٢ ص ٧٣١ .

(٢) الرواء : الحبل / لسان العرب لابن منظور الطبعة الأولى بيروت ، دار
صادر، ١٤١٠ ج ١١ ص ٤٦٤ .

(٣) أسد : قبيلة عظيمة من العدنانية ذات بطون كثيرة وتعد من القبائل الحربية التي
سجل لها التاريخ كثيراً من الحروب والغزوات في الجاهلية والإسلام / معجم قبائل
العرب ، عمر رضا كحالة ، الطبعة الخامسة ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥ ج ١
ص ٢١ بتصرف .

(٤) غطفان : بطن عظيم متسع كثير الشعوب والأفخاذ من قيس بن غيلان من
العدنانية كانت منازلهم بنجد ثم افترقوا في الفتوحات الإسلامية وهم ثلاثة أفخاذ
أشجع وعبس وذبيان . المرجع السابق ج ٢ ص ٨٨٨ .

(٥) طيء : قبيلة عظيمة من كهلان من القحطانية كانت منازلهم باليمن ثم خرجوا منه
ونزلوا سميراء في جوار بني أسد ثم غلبوهم على أجا وسلمى ومن بلدانهم القريات
ودومة سكاكا وتيماء / معجم قبائل العرب ج ٢ ص ٦٨٩ .

(٦) طليحة بن خويلد الأسدي : بطل كرار تضرب بشجاعته الأمثال ، أسلم سنة تسع
ثم ارتد وظلم نفسه وتنابأ وتمت له حروب مع المسلمين ثم انهزم وخُذِل ثم ارعوى
وأسلم وأحرم بالحج ولما رآه عمر قال : يا طليحة لا أحبك بعد قتلك عكاشة وثابت
بن أقرم . شهد القادسية واستشهد يوم نهاوند وكان يعد بألف فارس لشجاعته /
سير أعلام النبلاء للذهبي ، الطبعة الرابعة ، بيروت مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦ ج ١
ص ٣١٦ .

بسميراء^(١) فزارة^(٢) ومن يليهم من غطفان بجنوب طيء على حدود أرضهم وقد بعثوا وفوداً فقدموا المدينة فنزلوا على وجوه الناس فأنزلوهم ما خلا العباس بن عبد المطلب فيحملوا بهم على أبي بكر على أن يقيموا الصلاة وعلى ألا يؤتوا الزكاة فعزم الله لأبي بكر على الحق وقال : والله لو منعوني عقلاً لجاهدتهم عليه وكانت عقل الصدقة على أهل الصدقة . وردهم ، فرجع وفد من يلى المدينة من المرتدة إليهم فأخبروا عشائهم بقلة أهل المدينة وأطمعوه فيها . وجعل أبو بكر بعدما أخرج الوفد على أنقاب^(٣) المدينة نفرأ علياً والزبير وطلحة وعبد الله بن مسعود وأخذ أبو بكر أهل المدينة لحضور المسجد وقال لهم : الأرض كافرة ، وقد رأى وفدهم منكم قلة وإنكم لا تدرون ليلاً تؤتون أم نهاراً وأدناهم منكم على بريد^(٤) وقد كان القوم يؤملون أن نقبل منهم ونوادعهم ، وقد أبيتنا عليهم ، ونبذنا إليهم . فاستعدوا وأعدوا فما لبثوا إلا ثلاثاً حتى طرخوا المدينة غارة وخلفوا نصفهم بذى حسا^(٥) ليكونوا رداء^(٦) لهم فأرسلوا إلى أبي

(١) سميراء: موضع بطريق مكة حوله جبال وأكام سود / مراصد الأطلاع ج ٢ ص ٧٤٠.

(٢) فزارة : بطن عظيم من غطفان من العدنانية كانت منازلهم بنجد ثم تفرقوا فنزلوا بصعيد مصر وضواحي القاهرة / معجم قبائل العرب ج ٢ ص ٩١٨ .

(٣) أنقاب : جمع نقب وهو الثقب ومن معانيه الطريق في الجبل والطريق الضيق بين دارين / القاموس المحيط ص ١٧٨ .

(٤) البريد المسافة بين منزلين من منازل الطريق وهي أميال اختلف في عددها / المعجم الوسيط ج ١ ص ٤٨ .

(٥) ذى حسا : مياه لبني فزارة بين الربيعة ونحل تلتقي طيء وأسد بأرض نجد / معجم البلدان لياقوت الحموي ، بيروت ، دار بيروت للطباعة والنشر ، ١٤٠٨ ، ج ٢ ص ٢٥٧ بتصرف .

(٦) رداء ١ : الردء المعين والناصر / المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٢٧ بتصرف .

بكر بالخبر أصحاب الانقباب فأرسل إليهم أبو بكر أن إلزموا مكانكم
ففعّلوا وخرج أبو بكر في أهل المسجد على النواضح ^(١) إليهم
فأنغش ^(٢) / العدو . وأتبعهم المسلمون على إبلهم حتى بلغوا ذي
حسا فخرج عليهم الردء وكانت بنو عبد مناة من المرتدة وبنو ذبيان
في ذلك الأمر بذى القصة ^(٣) وذى حسى وقال الحطيل بن أوس
ويقال الحطيئة ^(٤) : -

أطعنا رسول الله ماكان وسطنا فيا لعباد الله مال أبي بكر
أيورثنا بكرة إذا كان بعده وتلك لعمر الله قاصمة الظهر
فهلا رددتم وفدنا بزمامه وهلاً خشيتم حساً راغية الظهر
وإن الذي سألوكمو فمنعتموا لكالثمر أو أحلى إليّ من الثمر
وكان الفتح ^(٥) .

وطرقت المدينة صدقات نفر صفوان ^(٦) والزبرقان ^(٧)

(١) النواضح : جمع ناضح وهي الدابة التي يستقى عليها / المرجع السابق ج٢ ص ٩٢٨ .

(٢) انغش القوم : أي انطلقوا جافلين / المرجع السابق ج٢ ص ٦٨٩ .

(٣) ذى القصة : ماء لبني طريف وقيل جبل في سلمى من جبلي طيء وقيل موضع بينه
وبعد المدينة أربعة وعشرون ميلاً وهو على طريق الربرة على بريد من المدينة
تلقاء نجد / معجم البلدان ج٤ ص ٣٦٦ .

(٤) جرويل بن أوس العبسي : شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام كان هجاءً
عنيفاً، لم يكن يسلم من لسانه أحد هجا أمه وأباه ونفسه وهجا الزبرقان فشكاه إلى
عمر فسجنه بالمدينة فأستعطفه بأبيات فأطلقه ونهاه عن هجاء الناس فقال : إذا
تموت عيالي جوعاً / الاعلام للزركلي ، الطبعة التاسعة ، بيروت ، دار العلم للملايين،
ج٢ ص ١١٨ .

(٥) البداية والنهاية لابن كثير ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٧ ج٢ ص ٣١٧ .

(٦) صفوان بن صفوان بن أسيد التميمي كان عامل رسول الله ﷺ على بني عمرو
قال الطبري : لما مات النبي ﷺ قدم صفوان بن صفوان بصدقته على أبي بكر
/ الإصابة لابن حجر ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ج٢ ص ٢٤٧ .

(٧) الزبرقان بين بدر التميمي كان سيداً في الجاهلية عظيم القدر في الإسلام ، وكان =

وعدي بن حاتم ^(١) فكان الذي بشر بصفوان في أول الليل سعد بن أبي وقاص، والذي بشر بالزبرقان في وسط الليل عبد الرحمن بن عوف ، والذي بشر بعدي بن حاتم في آخر الليل عبد الله بن مسعود . وذلك لتمام ستين يوماً من مخرج أسامة . وقدم إسامة بن زيد بعد ذلك بأيام لشهرين وأيام فاستخلفه أبو بكر على المدينة وقال له ولجنده : أريحوا وأريحوا ظهركم ^(٢) ثم خرج أبو بكر في الذين خرجوا إلى ذي القصة والذين كانوا على الانتقاب على ذلك الظهر فقال المسلمون لأبي بكر : يا خليفة رسول الله ننشذك الله أن تعرض نفسك فإنك إن تصاب لم يكن للناس نظام ومقامك أشد على العدو فأبعث رجلاً فإن أصيب أمرت آخر فقال أبو بكر : والله لا أفعل ولا وأسينكم بنفسي فخرج أبو بكر في تعبته إلى ذي حسي، والنعمان بن مقرن ^(٣) وعبد الله بن مقرن ^(٤) .

-
- = يقال له قمر نجد لجماله ولاءه رسول الله ﷺ صدقات قومه ، فأداها في الردة إلى أبي بكر فأقره أبو بكر على الصدقة لما رأى من ثباته على الإسلام / أسد الغابة لابن الأثير ، القاهرة ، مطبعة دار الشعب ، ج ٢ ص ٢٤٧ .
- (١) عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد ، وفد في شعبان سنة سبع وروى ستة وستين حديثاً وعاش مائة وعشرين سنة وتوفي سنة ٦٨ / تهذيب الكمال للمزي ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٩٠ ص ٥٢٤ .
- (٢) الظهر : ضد البطن وهو أيضاً : الركاب / مختار الصحاح للرازي ، بيروت ، مكتبة لبنان ، ١٤١٣ ص ١٧١ .
- (٣) النعمان بن مقرن المزني : صحابي روى عنه معاوية ومعاقل بن يسار . هاجر ومعه سبعة إخوة وافتتح أصبهان ، وقتل في وقعة نهاوند سنة إحدى وعشرين / تهذيب الكمال ج ٢٩ ص ٤٥٨ .
- (٤) عبد الله بن مقرن المزني : أحد الأخوة روى عنه محمد بن سيرين ، وعبد الملك بن عمير وقد ورد ذكره في الفتوح وكان على ميسرة أبي بكر الصديق / الإصابة لابن حجر ج ٤ ص ١٣٣ .

وسويد بن مقرن ^(١) مع أبي بكر على ما كانوا عليه حتى ينزل على أهل الربذة ^(٢) بالابرق ^(٣) فهزم الله الحرث وعوفاً ، وأخذ الحطيئة أسيراً وطارت عبس وبنو بكر ، وأقام أبو بكر على الابرق أياماً . وقد غلب بنو ذبيان على البلاد وقال أبو بكر : حرام على بني ذبيان أن يملكوا على هذه البلاد إذ غنمناها الله وأجلاها وأحمى ^(٤) أبو بكر الابرق لخيول المسلمين وأرعى سائر بلاد الربذة الناس على بني ثعلبة ثم حماها أبو بكر / كلها لصدقات المسلمين ^(٥) .

ب/١٥٥

وعن سيف بن عمر عن عبد الله بن سعيد بن ثابت بن الجذع وحرام بن عثمان عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال : لما قدم أسامة بن زيد خرج أبو بكر واستخلف أسامة على المدينة ومضى أبو بكر حتى انتهى إلى الربذة فتلقى بني عبس وذبيان وجماعاً من بني عبد مناة بن كنانة ، فلقاهم بالابرق فقاتلهم فهزمهم الله وفلهم . ثم رجع أبو بكر إلى المدينة فلما جُمُ ^(٦) جند أسامة وثَّاب ^(٧) من حول المدينة

(١) سويد بن مقرن المزني أخو النعمان ووالد معاوية بن سويد ، له صحبة روى له البخاري في الأدب المفرد والباقون سوى ابن ماجه / تهذيب الكمال للمزني ج ١٢ ص ٢٧١ .

(٢) الربذة : من قرى المدينة على ثلاثة أيام قربية من ذات عرق على طريق الحجاز ، وبها قبر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه خرج إليها في خلافة عثمان فأقام بها حتى مات سنة ٢٢ / معجم البلدان ج ٢ ص ٢٤٤ .

(٣) الابرق : أبرق الربذة : موضع كانت به وقعة بين أهل الردة وأبي بكر كان من منازل بني ذبيان فغلبهم عليه أبو بكر لما ارتدوا وجعله حمى لخيول المسلمين / المصدر السابق ج ١ ص ٦٨ .

(٤) أحمى : أحمى المكان جعله حمى لا يقرب / المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٠٠ .

(٥) الكامل في التاريخ لابن الأثير ، بيروت ، دار صادر ، ١٣٩٩ ، ج ٢ ص ٢٤٤ .

(٦) جُمُ : أجم الإنسان والفرس : استراح فذهب إعياءه / المعجم الوسيط ج ١ ص ١٢٧ .

(٧) ثَّاب : رجع / المصدر السابق ج ١ ص ١٠٢ .

خرج أبو بكر إلى ذي القصة فنزل به وهو يريد من المدينة تلقاء نجد^(١) . قَطَعَ فيها الجنود وعقد الألوية ، عقد أحد عشر لواءً على أحد عشر جنداً وأمر أمير كل جند بإستعانة من مرَّ به من المسلمين من أهل القوة وتخلف بعض أهل القوة لمنع بلاده^(٢) .

وعن عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا عبد الرحمن بن بشير عن محمد بن إسحاق المطلبي قال : وارتدت العرب عند وفاة رسول الله ﷺ ما خلا أهل المسجدين مكة والمدينة وارتدت أسد وغطفان عليهم طليحة بن خويلد الأسدي الكاهن وارتدت كندة^(٣) ومن يليها عليهم الأشعث بن قيس الكندي^(٤) ، وارتدت مذحج^(٥) ومن يليها عليهم الأسود بن كعب العنسي الكاهن^(٦) وارتدت

(١) نجد : قفاف الأرض وصلابها وما غلظ منها وأشرف ، وقيل حد نجد ذات عرق من جهة الحجاز كما تدور الجبال معها إلى جبال المدينة وما وراء ذات عرق من الجبال إلى تهامة فهو حجاز وما وراء الجبال إلى البحر فهو تهامة / معجم البلدان ج ٢ ص ٢٦١ بتصرف .

(٢) تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٤٨ .

(٣) كندة : قبيلة عظيمة مما يلي حضرموت وكان لهم ملك باليمن والحجاز ارتدت عام ١١ هـ / معجم قبائل العرب ج ٢ ص ٩٩٨ .

(٤) الأشعث بن قيس الكندي : كان أشعث الرأس وله صحبة ورواية أصيبت عينه يوم اليرموك ارتد في ناس من كندة فحوصر فأخذ بالأمان لسبعين ولم يأخذ لنفسه فأتى به الصديق فقال إنا قاتلوك لا أمان لك قال : تمنئ عليّ وأسلم قال ففعل وزوجه أخته فروه بنت أبي قحافة وهو جد عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث الذي قاتل الحجاج مات سنة أربعين للهجرة / سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ ص ٢٧ .

(٥) مذحج : قبيلة تنسب إلى امرأة كانت قد ولدتها عند أكمة بهذا الاسم / معجم البلدان ج ٥ ص ٨٩ .

(٦) عبهله بن كعب العنسي ذو الخمار متنبئ مشعوذ من أهل اليمن كان بطاشاً جباراً أسلم لما أسلمت اليمن وارتد في أيام النبي ﷺ فكان أول مرتد في الإسلام . وادعى النبوة وأرى قومه أعاجيب استهواهم بها فاتبعته مذحج وتغلب على نجران وصنعاء وغيرها وجاءت كتب رسول الله ﷺ تحرض على قتله فأغتاله أحدهم وقد سمي نفسه رحمان اليمن / الأعلام للزركلي ج ٥ ص ١١١ .

ربيعة^(١) مع المغرور بن المنذر بن النعمان بن المنذر^(٢) وكانت بنو حنيفة مقيمة على كفرها مع مسيلمة بن حبيب الكذاب^(٣) ارتدت سليم^(٤) مع الفجاءة واسمه إياس بن عبد ياليل^(٥) وارتدت بنو تميم^(٦) مع سجاح^(٧) الكاهنة^(٨) .

(١) ربيعة : بطن من لخم وهم بنو ربيعة بن نصر بن الحارث بن نمارة بن لخم / معجم قبائل العرب ج٢ ص٤٢٥ .

(٢) المغرور : هو المنذر بن النعمان اللخمي آخر المناذرة أصحاب الحيرة في الجاهلية يلقب بالمغرور ولها بعد زاوية بن ماهان ، ولم تطل مدته قيل : حكم ثمانية أشهر وقتل أيام فتح البحرين وبموته انقرضت دولة اللخمييين بالحيرة ولا تزال آثارهم شاخصة توفي سنة ١٢هـ / الاعلام للزركلي ج٧ ص٣٩٥ .

(٣) مسيلمة بن ثمامة بن كبيير بن حبيب الحنفي : متنبئ من المعمرين وفي الأمثال : أكذب من مسيلمة ولد ونشأ باليمامة وتلقب برحمان اليمامة ، ولما ظهر الإسلام وفتحت مكة جاء وفد من بني حنيفة منهم مسيلمة إلا أنه تخلف مع الرحال وهو شيخ هرم فأسلم الوفد وذكروا للنبي مكان مسيلمة فأمر له بمثل ما أمر لهم وقال : ليس بشركم مكاناً . ولما رجعوا إلى ديارهم كتب مسيلمة إلى النبي ﷺ بأنه قد أشرك معه في الأمر فرد عليه بأنه كذاب قتل سنة ١٢ / الاعلام ج٧ ص٢٢٦ .

(٤) سليم قبيلة عظيمة من العدنانية تتفرع إلى عدة عشائر ويطون / معجم قبائل العرب ج٢ ص٥٤٣ .

(٥) إياس بن عبد الله بن عبد ياليل السلمي من كبار أهل الردة وفد على أبي بكر وهو لا يعرفه ، فقال : إني مسلم وقد أردت جهاد من ارتد فأحملني وأعني فأعطاه أبو بكر سلاحاً ، وخرج يأخذ أموال الناس ويقتل من خالفه فأرسل إليه أبو بكر من جاءه به فأحرقه / الاعلام ج٢ ص٣٣ .

(٦) بنو تميم / قبيلة عظيمة من العدنانية منازلهم بأرض نجد / معجم قبائل العرب ج١ ص١٢٦ .

(٧) سجاح بنت الحارث : متنبئة مشهورة كانت شاعرة أدبية عارفة بالأخبار رفيعة الشأن في قومها ادعت النبوة ، وكان لها علم بالكتاب . فتبعها جمع من عشيرتها فأقبلت بهم تريد غزو أبي بكر فنزلت باليمامة فلما سمع بها مسيلمة خاف منها فأقبل عليها وتزوج بها وأدركت صعوبة قتال المسلمين فرجعت ثم بلغها مقتل مسيلمة فأسلمت ماتت سنة ٥٥ / الاعلام للزركلي ج٢ ص٧٨ .

(٨) البداية والنهاية لابن كثير ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٧ ج٦ ص٣١٦ .

وخرج أبو بكر الصديق في المسلمين يريد أهل الردة أسد وغطفان حتى إنتهى إلى القف ^(١) وهي بجبال نجد فسمع به الأعراب فهربوا بذرايرهم وأموالهم فقال المسلمون لأبي بكر يا خليفة رسول الله لو رجعت إلى المدينة فإن بها الذراري والحرَمَ والأموال وأمرت رجلاً من أصحابك فوجهته في جند من المسلمين لكفأك ^(٢) .

وقال عمر بن الخطاب لأبي بكر كيف تقاتل الناس وهم يقولون لا إله إلا الله وقد قال النبي ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها حرمتُ علي / دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) قال أبو بكر : فإن الزكاة من حقها والله تعالى يقول : ﴿ فَاَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَأَحْصِرُوهُمْ وَأَقْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ^(٣) فقاتلهم رسول الله ﷺ على شهادة ألا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة فوالله لا أسأل الناس فوقهن ولا أقصر دونهن ولاضربين من أدبر بمن أقبل حتى يدخل الناس في الإسلام [طوعاً أو كرهاً] ^(٤) ، وبرز رأيه على رأيهم وعرفوا فضله وقال عمر بن الخطاب : لو أطاعنا أبو بكر لكفرنا جميعاً في غداة واحدة . ثم دعا أبو بكر خالد بن الوليد فعقد له ووجهه في جيش من المسلمين ^(٥) .

وعن سيف بن عمر عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن في قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ

(١) القف : ما ارتفع من الأرض ولم يبلغ أن يكون جبلاً وهو علم على واد بالمدينة / معجم البلدان ج٤ ص٢٨٢ .

(٢) تاريخ الطبري ج٤ ص٦٧ .

(٣) التوبة آية رقم (٥) .

(٤) في المخطوط طوعاً وكرهاً بالعطف .

(٥) انظر تاريخ الطبري بنحوه ج٣ ص٢٤٩ .

بقوم يحبهم ويحبونه ﴿ إلى قوله : ﴿ والله واسع عليم ﴾ ^(١) .

قال أبو بكر الصديق وأصحاب النبي أخبرهم أنه يأتيهم بهم في دورهم وحيث كانوا فهم أحباء الله ^(٢) .

وعن محمد بن عائذ حدثنا شعيب بن إسحاق عن سعيد بن بشير عن قتادة في قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا من يردت منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ قال : أنزلت هذه الآية وقد علم أنه سيرتد مرتدون من الناس فلما قبض رسول الله ارتد الناس عن الإسلام إلا أهل ثلاثة مساجد أهل المدينة وأهل مكة وأهل جوانا ^(٣) من عبد القيس من أهل البحرين ^(٤) .

وعن سيف بن عمر عن طلحة بن الأعلم عن ماهان عن ابن عباس قال: كانت منازل الناس على عهد النبي ﷺ : مسلم مخلص ، ومنافق ، وكافر فمن دخل من أهل الكفر في الإسلام فهو مسلم ، ومن خرج من المسلمين إلى الكفار فهو منهم ، ومن أسر الكفر وأظهر الإسلام حقن بذلك دمه حتى يظهره . وعلى هذا قاتل رسول الله ﷺ العرب وقاتل أبو بكر العرب من بعد رسول الله حين ارتدوا ولم يبق حي من العرب إلا إرتاب منهم خاصة أو عامة ما خلا أهل مكة وأهل الطائف

(١) المائدة آية رقم (٥٤)

(٢) ذكر ابن جرير قريباً منه في التفسير ج ٤ ص ٢٨٢ .

(٣) جوانا : حصن لعبد القيس بالبحرين وهو أول موضع صليت فيه الجمعة بعد المدينة / مراصد الأطلاع ج ١ ص ٣٥٣ .

(٤) البحرين : اسم جامع لبلاد على ساحل البحر بالبصرة وعمان من جزيرة العرب وعمان آخرها . ومدينتها هجر وبينها وبين البصرة خمسة عشر يوماً ، وبينها وبين عمان مسيرة شهر / المرجع السابق ج ١ ص ١٦٧ ، وهذا الأثر ذكره الطبري في تفسيره ج ٤ / ٢٨٢ .

والقبائل التي أجابت النبي ﷺ عام / الحديبية ^(١) ممن حول مكة ١٥٦/ب

والقبائل التي عاتب الله عام الحديبية منهم ، وفاءت عبد القيس وحضرموت ^(٢) بعد الريب وحسن بلاؤهم وإستقاموا من يومهم ^(٣) .

وعن سيف بن عمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال : لما مات رسول الله ﷺ لم يبق حيٌّ إلا إرتاب منهم خاصة أو عامة ما خلا أهل مكة وأهل الطائف ^(٤)

وعن سيف بن عمر عن المجالد بن سعيد الشعبي قال : لما مات رسول الله ﷺ وفصل أسامة تصرمت الأرض وكفرت وارتدت من كل قبيلة خاصة أو عامة إلا قريشاً ^(٥) وثقيفاً ^(٦) .

وعن سيف بن عمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال لما مات رسول الله ﷺ وفصل أسامة بن زيد ارتدت العرب عوام أو خواص وإستغلظ أمر مسيلمة وطليحة ، وإجتمعت على طليحة عوام طيء

(١) الحديبية : سميت بيئر عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ أصحابه عندها وبينها وبين مكة مرحلة وبعضها في الحل وهي أبعد الحل عن البيت / مراصد الأطلاع ج ١ ص ٢٨٦ .

(٢) حضرموت : اسمان مركبان ناحية واسعة في شرقي عدن بقرب البحر وحولها رمال كثيرة تعرف بالأحقاف وقيل مخلاف باليمن / المصدر السابق ج ١ ص ٤٠٩

(٣) تاريخ الطبري ج ٤ ص ٦١ قريباً منه .

(٤) لم أجده بهذا السياق .

(٥) قريش : قبيلة عظيمة اختلف في سبب تسميتها والصحيح إنها سميت بذلك لإجتماعها من قولهم : فلان يتقرش مال فلان أي يجمعه شيئاً إلى شيء / معجم قبائل العرب ج ٣ ص ٩٤٧ .

(٦) ثقيف : قبيلة منازلها في جبل الحجاز بين مكة والطائف وتنقسم إلى بطون كثيرة / المصدر السابق ج ١ ص ١٤٧ .

وأسد وارتدت غطفان إلا ما كان من أشجع وقدمت هوازن^(١) رجلاً وأخرت أخرى ، أمسكوا الصدقة إلا ما كان من ثقيف وارتد خواص من سليم وكذلك سائر الناس بكل مكان .

وعن سيف بن عمر عن طلحة بن الأعلم عن حبيب بن ربيعة الأسدي عن عمارة بن فلان الأسدي قال : لما مات رسول الله ﷺ قام عيينة ابن حصن^(٢) من غطفان فقال ما أعرف حدود غطفان مذ إنقطع ما بيننا وبين بني أسد وإنني لمجدد الحلف الذي كان بيننا في القديم ومتابع طليحة ، والله لأن أتبع نبياً من الحليفين أحب إلينا من أن نتبع نبياً من قريش ، فلما اجتمعت غطفان على المطابقة لطليحة هرب ضرار ابن الأزور^(٣) وقضاعي^(٤) وسنان^(٥) ومن قام بشيء من أمر

(١) هوازن : بطن من العدنانية له أفخاذ كثيرة كانوا يقطنون في نجد مما يلي اليمن ومن أوديتهم حنين ، غزاهم الرسول ﷺ بعد فتح مكة وارتدوا فيمن ارتد من العرب / معجم قبائل العرب ج٢ ص ١٢٣١ .

(٢) عيينة بن حصن الفزاري : صحابي من المؤلفة قلوبهم أسلم قبل الفتح وشهد فتح مكة وحنيناً والطائف ، كان النبي ﷺ يسميه الاحمق المطاع . ارتد في زمن أبي بكر ومال إلى طليحة ثم عاد فأسلم وعاش إلى خلافة عثمان / الأصابة ج٤ ص ٧٦٧ .

(٣) ضرار بن الأزور الأسدي : صحابي سكن الكوفة يقال كان له ألف بعير برعاتها فترك جميع ذلك وأسلم قال له النبي ﷺ ربح البيع ، اختلف في وفاته فقيل قتل باليمامة وقيل بأجنادين وقيل هو الذي قتل مالك بن نويرة بأمر خالد / الأصابة ج٣ ص ٣٦٩ .

(٤) قضاعي بن عامر : كان عامل النبي ﷺ على بني أسد قال الطبراني هو أول من كتب إلى النبي ﷺ يخبره بخبر الردة . وقال ابن عساكر شهد فتح دمشق وكان أحد الشهود في كتاب صلحها / المصدر السابق ج٥ ص ٢٤١ .

(٥) سنان : لم يذكر المصنف اسم أبيه وقد وجدت في كتب التراجم كثيراً من الرجال بهذا الاسم ولكن بعد النظر في تراجمهم ترجح لي أنه سنان الضمري الذي ذكر ابن حجر في الأصابة أن أبو عمر قال : استخلفه أبو بكر على المدينة حين خرج إلى قتال أهل الردة / المصدر السابق ج٣ ص ١٢٥ .

النبي ﷺ فجاء بنو أسد إلى أبي بكر وأرفض من كان معهم فأخبروا
أبا بكر الخبر وأمروه بالحذر ، قال ضرار بن الأزور فما رأيت أحداً
ليس رسول الله أهلاً بحرب شعواء من أبي بكر فجعلنا نخبره وكأنما
نخبره بما له ولا عليه ، وقدمت عليه وفود أسد وغطفان وهوازن
وطيء وتلقت وفود قضاة أسامة بن زيد فحوزهم إلى أبي بكر
فاجتمعوا بالمدينة فنزلوا على وجوه المسلمين / لعاشرة من متوفى ١٥٧
النبي ﷺ ، فعرضوا الصلاة على أن يُعَقَّوا من الزكاة فاجتمع ملا ممن
أنزلهم على قبول ذلك حتى يبلغوا ما يريدون فلم يبق من وجوه
المسلمين إلا نزل منهم نازلاً إلا العباس بن عبد المطلب ثم أتوا أبا
بكر فأخبروه خبرهم وأجمع ملوهم إلا ما كان من أبي بكر الصديق
فإنه أبى إلا ما كان رسول الله يأخذ وأبوا فردهم وأجلهم يوماً وليلة
فتطايروا إلى عشائرهم (١) .

وعن سيف بن عمر عن عبيدة بن معتب عن إبراهيم النخعي قال :
وكان أول من ولى أبو بكر شيئاً من أمور المسلمين عمر بن الخطاب
ولاه القضاء ، وكان أول قاض في الإسلام ، وقال أبو بكر لعمر :
اقض بين الناس فإنني في شغل وأمر عبد الله بن مسعود بعسس (٢)
المدينة . وقال لوفود العرب : لو منعوني عقلاً مما أعطوا رسول الله
لجاهدتهم عليه برئت الذمة من وافد أخذناه بالمدينة بعد يومه هذا
قَدِمَ في هذا الأمر .

(١) الاثر بطوله ذكره ابن جرير الطبري ج٤ ص ٧٨ .

(٢) العاس : من يطوف بالليل يحرس الناس ويكشف أهل الريبة / المعجم الوسيط
ج٢ ص ٦٠٠ .

وقال محمد بن جرير الطبري ^(١) : قول أبي بكر الصديق لو منعوني عقلاً مما كانوا يؤدون إلى رسول الله لقاتلتهم عليه ، قال : العقال ^(٢) في كلام العرب على معنيين :

أحدهما : العقال الذي يعقل به البعير وهو سير مضفور إذا أنيخ البعير عقلت به يده لئلا ينهض ، وإنما جعل أبو بكر العقال مثلاً في القلة لما قاتلهم عليه بإمتناعهم من الواجب عليهم أداؤه إليه من الحق الذي جعل إلى الأئمة القيام به من صدقات المواشي .

والمعنى الآخر : من معنى العقال فهو صدقة عام كذلك كان يقول الكسائي ^(٣) والأصمعي ^(٤) يقال منه : بعث فلان على عقال بني فلان إذا بعث على صدقاتهم ومنه قول الشاعر :

(١) محمد بن جرير الطبري : الامام العالم المجتهد صاحب التصانيف البديعة من أهل طبرستان ولد سنة ٢٢٤ وطلب العلم وأكثر الترحال وكان من أفراد الدهر علماً وذكاء قل أن ترى العيون مثله كان ثقة صادقاً حافظاً رأساً في التفسير إماماً في الفقه علامة في التاريخ عارفاً بالقراءات واللغة توفي سنة ثلاثمائة وعشر للهجرة / نزهة الفضلاء لمحمد حسن عقيل ، جدة ، دار الأندلس ، ج٢ ص ١٠٣٧ باختصار .

(٢) العقال : الحبل الذي يعقل به البعير / المعجم الوسيط ج٢ ص ٦١٧ .

(٣) الكسائي : علي بن حمزة الكسائي إمام في اللغة والنحو والقراءة من أهل الكوفة ولد في إحدى قرأها وتعلم بها وقرأ النحو بعد الكبر وتنقل في البادية وسكن بغداد وتوفي بالرقي عن سبعين عاماً وهو مؤدب الرشيد وابنه الأمين . له تصانيف كثيرة منها معاني القرآن ، القراءات والمصادر / الاعلام ج٤ ص ٢٨٢ .

(٤) عبد الملك بن قريب بن علي الباهلي أبو سعيد الأصمعي : راوية العرب وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان مولده ووفاته بالبصرة كان كثير التطواف في البوادي يقتبس علومها ويتلقى أخبارها ويتحف بها الخلفاء فيكافأ عليها بالعطايا الوافرة كان الرشيد يسميه شيطان الشعر قال الأخنش ما رأينا أعلم بالشعر منه ، وكان يقول أنه يحفظ عشرة آلاف أرجوزة وتصانيفه كثيرة توفي سنة ٢١٦ هـ / الاعلام للزركلي ج٤ ص ١٦٢ .

سعى عقلاً فلم يترك لنا سُبُداً فكيف لو قد سعى عمرو عقالين (١)

وعن سيف بن عمر عن سهل بن يوسف عن القاسم بن محمد قال :
لما أراح أسامة بن زيد وجنده ظهرهم وجمّوا (٢) وقد جاءت صدقات
كثيرة تفضل عنهم قطع أبو بكر البعوث وعقد الاكوية فعقد إحد عشر
لواء 1 .

عقد لخالد بن الوليد وأمره بطليحة بن خويلد فإذا فرغ منه سار إلى
مالك بن نويرة / (٣) بالبطاح (٤) إن أقام له .

ب/١٥٧

ولعكرمة بن أبي جهل وأمره بمسيلمة .
وللمهاجرين أبي أمية (٥) وأمره بجنود العنسي ومعوته الأبناء على
قيس بن مكشوح (٦) ومن أعانه من أهل اليمن عليهم ثم يمضي إلى

(١) هذا البيت لعمرو الكلبي / انظر لسان العرب ج ٤ ص ٢٠٤٩ ، وفيه أن العقال : زكاة عام من
الابل والغنم قال الكسائي : العقال صدقة عام يقال : أخذ منهم عقال هذا العام .

(٢) سبق توضيحه ص ١٠٠

(٣) مالك بن نويرة التميمي : فارس شاعر من أرداف الملوك في الجاهلية يقال له فارس
ذي الخمار وذو الخمار أسم فرسه ، وفي أمثالهم : فتى ولا كمالك . كانت فيه
خيلاء . أدرك الإسلام وولاه رسول الله صدقات قومه ولما صارت الخلافة إلى أبي
بكر اضطرب في أموال الصدقة ، وقيل ارتد فتوجه إليه خالد وأمره بقتله /
الاعلام ج ٥ ص ٢٦٧ .

(٤) البطاح : ماء في ديار بني أسد بن خزيمة / مراصد الاطلاع ج ١ ص ٢٠٣ .

(٥) المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي القرشي : صحابي من القادة شهد بدرأ
مع المشركين ثم أسلم وكان اسمه الوليد فسماه رسول الله ﷺ المهاجر ، وتزوج
أخته لأمه أم سلمة وتخلف عن غزوة تبوك فعتب عليه رسول الله ﷺ ثم رضي عنه
بشفاعة أخته واستعمله أميراً على صدقات كنده فتوفي رسول الله ﷺ قبل أن يسير
إليها فبعثه أبو بكر إلى اليمن لقتال من بقي من المرتدين فتولى إدارة صنعاء وتوفي
سنة ١٢ هـ / الاعلام ج ٧ ص ٢١٠ .

(٦) الأمير أبو حسان المرادي من وجوه العرب الموصوفين بالشجاعة وكان ممن أعان
على قتل الأسود العنسي وقلعت عينه يوم اليرموك وكان ذا رأي في الحرب ونجدة
وكان من أمراء عليّ يوم صفين فقلت يومئذ . سير أعلام النبلاء للذهبي ٥٢٠/٣ .

كئده يحضر موت .

ولخالد بن سعيد بن العاص^(١) وكان قَدِيمَ على بقية ذلك من اليمن
وترك عمله وبعثه إلى الحمقتين^(٢) من مشارف الشام .
ولعمرو بن العاص إلى جماع قضاة ووديعة^(٣) والحارث^(٤) .
ولحذيفة بن محصن [القلعاني]^(٥) وأمره بأهل دبا^(٦) .
ولعرفجة بن هرثمة^(٧) وأمره بمهره^(٨) وأمرهما أن يجتمعا وكل
واحد منهما في عمله على صاحبه .

-
- (١) خالد بن سعيد بن العاص بن أمية : صحابي من الولاة الغزاة قديم الإسلام كان
ثالث أو رابع الداخلين في الإسلام ، كان أبوه أبو أحيحة من خصوم الإسلام
الأشداء ضربه بعضى كانت في يده حتى كسرها على رأسه ثم حبسه وضيق عليه
وأجاعه ، مات سنة ١٤ هـ / الإصابة ج١ ص٤٠٦ .
- (٢) الحمقتين : قال سيف بن عمر عقد أبو بكر لخالد بن سعيد وبعثه إلى الحمقتين
من مشارف الشام / معجم البلدان ج٢ ص٤٠٦ .
- (٣) وديعة : بطن من لكيزين أقصى بن دعى بن نزار بن معد بن عدنان / معجم
قبائل العرب ج٣ ص١٢٤٨ .
- (٤) الحارث : قبيلة حجازية تعرف بابن الحارث تقع ديارها جنوبي عتبية / معجم
قبائل العرب ج١ ص٢٢٥ .
- (٥) حذيفة بن محصن القلعاني : استعمله أبو بكر على عمان بعد عزل عكرمة ، فلم
يزل عليها إلى أن مات أبو بكر . والقلعاني : ضبطه أبو عمر بالقاف واللام والعين ،
وضبطه الطبري الغلفاني ، بالغين واللام والفاء ، قلت : وفي المخطوط القلقلاني وهو
تحريف واضح / الإصابة ج١ ص٣٣٢ .
- (٦) دبا : من نواحي البصرة فيها أنهار وقرى ونهرها الأعظم الذي يأخذ من دجله
حفره الرشيد / معجم البلدان ج٢ ص٤٦٣ .
- (٧) عرفجة بن هرثمة بن عبد العزى بن زهير البارقي : أحد الأمراء في الفتوح روى
عن القاسم بن محمد أن أبا بكر أمره في حرب أهل الردة / الإصابة ج٢ ص٢٣٥ .
- (٨) مهره : بطن من قضاة وهم بنو مهرة بن حيدان بن عمرو بن قضاة من
القحطانية كانوا يقيمون باليمن / معجم قبائل العرب ج٣ ص١١٥١ .

وبعث شرحبيل بن حسنة^(١) في إثر عكرمة وقال له : إذا فرغ من
 الإمامة^(٢) فالحق بقضاة ، وإئت على خيلك فقاتل أهل الردة .
 ولطريقة بن [حاجز]^(٣) وأمره بيني سليم ومن معهم من هوازن .
 ولسويد بن مقرن وأمره بتهامة اليمن^(٤) .
 وللعلاء بن الحضرمي^(٥) وأمره بالبحرين ففصلت الأمراء من ذي
 القصة ونزلوا على قصدهم فلحق كل أمير جنده وقد عهد إليهم عهداً
 وكتب إلى من بعث إليه جنداً من جميع المرتدة^(٦) .

وعن الوليد بن مسلم حدثنا عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود عن
 عروة بن الزبير قال : وبعث أبو بكر الصديق العلاء بن الحضرمي
 في جيش من المسلمين قبل البحرين وقد كانوا منعوا الجزية التي
 سلموا لرسول الله إذ افتتحها العلاء الحضرمي وصالحهم على الجزية
 بعثه أبو بكر حين منعوا حق الله في أموالهم ففسار إليهم فقاتلهم

(١) شرحبيل بن حسنة : وهي أمه ، أما أبوه فهو عبد الله بن المطاع ، كان ممن سيّره
 أبو بكر في فتوح الشام ويكنى أبا عبد الله ، وله رواية عن النبي ﷺ ، ولاه عمر
 على ربع من أرباع الشام . مات في طاعون عمواس وله ٦٧ سنة / الاصابة ج٢
 ص ١٩٩ .

(٢) الإمامة : بلد كبير به قرى وحصون وعيون ونخل . وكان اسمها جوا . والإمامة
 وهي الزرقاء التي يضرب بها المثل في النظر البعيد قلع تبغ عينها وصلبها على باب
 جوا فسميت بها / مراصد الاطلاع ج٢ ص ١٤٨٣ .

(٣) طريقة بن حاجز الأسدي (في المخطوط جابر) مذكور في الصحابة ، وهو الذي
 طلب الفجاءة حتى ظفر به وأنفذه إلى أبي بكر فأحرقه / الاصابة ج٢ ص ٢٨٥ .

(٤) تهامة : تسائر البحر منها مكة والحجاز ما حجز بين تهامة والعروض وأول تهامة
 من قبل نجد ذاق عرق / مراصد الاطلاع ج١ ص ٢٨٣ .

(٥) العلاء بن الحضرمي : اسمه عبد الله بن عمار من حلفاء بني أمية ومن سادات
 المهاجرين ولاه رسول الله البحرين ثم وليها لأبي بكر وعمر توفي سنة ٢١ هجرية /
 سير أعلام النبلاء / ج١ ص ٣٦٢ .

(٦) ذكره الطبري في تاريخ الأمم والملوك ج٤/٦٨ .

فأظهره الله وسلموا ما كانوا منعوا من حق الله في أمواله ^(١) .

وعن محمد بن عائد حدثنا الوليد بن محمد عن ابن شهاب الزهري قال : فسار خالد بن الوليد فقاتل طليحة الكذاب الأسدي فهزمه الله ، وكان قد بايع عيينة بن حصن فلما رأى طليحة كثرة إنهزام أصحابه الذين صدقوه قال ويلكم ما يهزمكم ؟ قال رجل منهم : أنا أحدثك ما يهزمنا ، إنه ليس منا رجل إلا وهو يُحِبُّ أن يموت صاحبه قبله وإنما نلقى قوماً كلهم يُحِبُّ أن يموت قبل صاحبه . وكان طليحة رجلاً شديداً البأس في القتال فقتل طليحة يومئذ عكاشة بن محصن ^(٢) وثابت بن أرقم ^(٣) فلما غلب الحق طليحة ترجل ثم أسلم وأهل بعمره فركب / ١٥٨ يسير في الناس آمناً حتى مرَّ بأبي بكر بالمدينة ثم نقذ إلى مكة فقضى عمرته ^(٤) .

وعن سيف بن عمر عن عمر بن محمد ، والمجالد بن سعيد عن عامر الشعبي قال : ارتدت العرب بعد رسول الله ﷺ عوام أو خواص ، فارتدت بنو أسد واجتمعوا على طليحة ، واجتمعت عليه طيء إلا ما

(١) الكامل لابن الأثير ج٢ ص ٣٨ .

(٢) السعيد الشهيد أبو محصن الأسدي من السابقين الأولين من أهل الجنة ، قتل في خلافة أبي بكر الصديق وكان من أجمل الرجال وجهاً قتله طليحة الأسدي . وكان عكاشة ممن أبلى يوم بدر بلاءاً حسناً ، ونكسر سيفه في يده فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم عرجوناً من نخل فعاد بإذن الله سيفاً في يده فقاتل به وشهد به المشاهد . سير أعلام النبلاء للذهبي ٣٠٧/١ .

(٣) ثابت بن أقرم بن ثعلبة بن عدي بن العجلان البلوي حليف الانصار : ذكر ابن جرير أنه أخذ الراية يوم مؤتة بعد مقتل ابن رواحة ودفعها إلى خالد بن الوليد وقد اتفق أهل المغازي على أنه قتل في عهد أبي بكر قتله طليحة الأسدي . وقد قال عمر لطليحة بعد أن أسلم : كيف أحبك وقد قتلت الصالحين عكاشة وثابت فقال طلحة أكرمهما الله بيدي ولم يهني بأيديهما . وخالف عروة في أن ثابتاً أصيب في عهد النبي ﷺ ويمكن تأويل قوله : أصيب أي جرح ولم يموت / الإصابة / ج ١ ص ١٩٧ .

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي / عهد الخلفاء الراشدين ص ٢٩ .

كان من عدي بن حاتم فإنه تعلق بالصدقات فأمسكها وجعل يَكُلُّمُ
الغوث ، وكان فيهم مطاعاً يتلطف لهم ويرفق بهم . وكان قد استحلوا
أمر طليحة وأعجبهم وذكر الحديث بطوله .

وعن عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا عبد الرحمن بن بشير عن
محمد بن إسحاق المطلبى قال: ثم دعا أبو بكر خالد بن الوليد فعقد
له ووجهه في جيش من المسلمين قال محمد بن إسحاق وزعم سعد بن
شيبان الطائي عن أشياخ من قومه قال كان رسول الله ﷺ حين قدم
عليه عدي بن حاتم الطائي فأسلم وكان نصرانياً، قال له النبي ﷺ
(أدوا صدقات أموالكم قال يا رسول الله ليست لنا إبل ولا غنم ،
إنما كنا إناساً نلحم ويُلحم علينا ، فقال رسول الله ﷺ : إن فيكم
لأموالاً فأدوا صدقاتها) فخرج عدي بن حاتم حتى أتى قومه فدعاهم
إلى الإسلام فأسلموا وأدوا صدقات أموالهم فأقبل بها عدي بن حاتم
حتى إذا كان بالغمر ^(١) من بلاد أسد ناداه رجل منهم يا بن حاتم
الصريخ تحت الدعوة . وقد مات محمد فأرجع فأقسم هذه الإبل في
قومك تكن سيداً ، قال : عدي بن حاتم فإن كان محمد قد مات فإن
الذي أسلمت له لم يمت . فلما حل بالمدينة لقيته خيل أبي بكر عليهم
عبد الله بن مسعود فأقبلوا به وبمن معه إلى أبي بكر فقال له خيراً
وأمر له بثلاثين بغيراً فكانت أول صدقة قَدِمَتْ على أبي بكر فجهرز
منها المسلمين وأمر عدي بن حاتم الطائي بالسير مع خالد بن الوليد .
فسار بمن معه حتى نزل بزاجة ^(٢) ماء لطىء وذكر الحديث بطوله .

(١) الغمر : ماء من مياه بني أسد نزله خالد بن الوليد في أيام الردة / مرصد
الاطلاع ج ٢ ص ١٠٠١ .

(٢) بزاجة : بالضم والخاء المعجمة قاله الأصمعي : ماء لطىء بأرض نجد . وقال أبو
عمرو : لبني أسد كانت فيه وقعة المسلمين مع طليحة في الردة / معجم البلدان ج ١
ص ٤٠٨ .

قتال خالد بن الوليد لمسيلمة الكذاب

عن سيف بن عمر الكوفي : حدثنا عطية بن الحارث أبو روق عن علي ابن أبي طالب وابن عباس قالا : أول ردة كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من ارتد في الناس الأسود في مذحج ، ١٥٨/ب ومسيلمة في بني حنيفة ، وطلحة في بني أسد ^(١) .

وعن سيف بن عمر حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال : لما رجع رسول الله ﷺ . من حجة الوداع إلى المدينة اشتكى فوثب الأسود باليمن ، ومسيلمة باليمامة وأتى الخبر عنهما إلى النبي ﷺ . ثم أن طلحة وثب بعدما أفاق النبي ﷺ ، وبعدما جاءه الخبر عن الأسود ومسيلمة ثم إنه إشتكى وجعه الذي توفاه الله فيه في عقب المحرم ^(٢) .

وعن سيف بن عمر حدثنا سهل بن يوسف بن مالك الأنصاري عن القاسم بن محمد بن أبي بكر قال : أول ردة كانت الأسود واسمه عبهله بن كعب وكان يقال له : ذو الخمار بأن الذي يأتيه ذو الخمار،

(١) هؤلاء الثلاثة ادعوا النبوة وكانوا يملكون من القدرات والإمكانات ما ساعدهم على إقناع أتباعهم ولكن الإدعاء الباطل والقول الكاذب لا يستمر لأنه زيد والزبد يذهب جفاء ولا يملك إلا ما ينفع الناس ، واستمرار دعوة الإسلام التي جاء بها رسول الله ﷺ وبقاؤها إلى هذا اليوم وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، دليل على أنها دعوة ربانية جاءت حقاً من عند الله وانذار تلك الإدعاءات الكاذبة وزوالها واضمحلالها دليل على كذب أصحابها ، إذ لا يوجد الآن على ظهر الأرض من يشهد أن مسيلمة رسول الله أو طلحة أو الأسود في حين يوجد ألف مليون مسلم على وجه الأرض كلهم يشهدون أن محمداً رسول الله ﷺ .

(٢) ابتداء برسول الله ﷺ مرضه أواخر صفر في بيت زينب ، وكان يدور على نسائه حتى اشتد مرضه في بيت ميمونة فجمع نسائه فاستأذنهن أن يمرض في بيت عائشة ، ووصلت أخبار بظهور الأسود العنسي باليمن ومسيلمة باليمامة وطلحة في بني أسد / انظر الكامل في التاريخ لابن الأثير ج ٢ ص ٣١٧ .

ومسيلمة واسمه ثمامة بن قيس وكان يقال له رحمان بأن الذي يأتيه
رحمان وطليحة بن خويلد يقال له : ذو النور ، الذي يأتيه ذو النور.
وعن سيف بن عمر حدثنا الضحاک بن يربوع الحنفي عن أبيه عن
رجال من بني حنيفة : أن مسيلمة لم يكن قبل أن يفعل ما فعل كاهناً
وكان له دهاء وأدب في الجاهلية فكانت أول ردة كانت على عهد
رسول الله ﷺ على يدي ثمامة بن قيس وهو مسيلمة ، وكان يقال له:
رحمان في عامة بني حنيفة خرج بعد حجة الوداع وكان أول ما تنبأ
بالحدار ^(١) وبه ولد وبه نشأ وكان من أهله وكان له عليه طوى
فسمعت به بنو حنيفة فكاتبوه وإستجلبوه وأنزلوه حجراً ^(٢) فكتب
ثمامة بن أثال ^(٣) بخبره إلى النبي ﷺ فبعث نهار الرجال وكان
الإسلام فيهم قد فشا، وكان نهار الرجال قد قرأ وفقه [يشدد] ^(٤) من
أمر المسلمين فخاف مسيلمة أن يشاغبوه مسلموهم وألا يتابعوه ، فقال

(١) الهدار : من نواحي اليمامة بها كان مولد مسيلمة بن حبيب الكذاب ، قالوا : أول ما
تنبأ مسيلمة بالهدار وبه ولد وبه نشأ . وكان من أهله وكان له عليه طوى فسمعت به
بنو حنيفة ، فكاتبوه واستجلبوه فأنزلوه حجراً ، ولما قتل خالد مسيلمة دخل أهل
قرى اليمامة في صلح الهدار في عدة قرى فسبى خالد أهلها وأسكنها بني الأعرج وهم
بنو الحارث بن كعب بن سعد بن زيد بن مناة بن تميم فهم أهلها إلى الآن / معجم
البلدان ج ٥ ص ٢٥٤ .

(٢) حجر : مدينة باليمامة وأم قراها وبها ينزل الوالي / معجم البلدان ج ٢ ص ٢٢١ .

(٣) ثمامة بن أثال بن النعمان الحنفي : أبو أمامة اليمامي حديثه في البخاري حين
جاءت به الخيل وربط بالمسجد ثم أسلم ، ثبت على إسلامه لما ارتد أهل اليمامة
وارتحل هو ومن أطاعه من قومه فلحقوا بالعلاء بن الحضرمي فقاتل معه المرتدين
من أهل البحرين فلما ظفروا اشترى ثمامة حلة كانت لكبيرهم فرأها عليه ناس من
بني قيس بن ثعلبة ، فظنوا أنه هو الذي قتله وسلبه فقتلوه / الإصابة ج ١ ص ٢١١ .

(٤) في المخطوط ليسدد والصحيح ما أثبتته ، والنص في تاريخ الطبري هكذا ج ٤
ص ٩٩ .

مسيلمة أني بعثت شريكاً لحمد النبي وإنني أومن به ، وما أخاف أن يظلمني . فقال نهار : قد سمعت محمداً يقول : (إنه قد أشرك معه قبايعه الكفار فقالوا بقوله ، وقال مسلموهم أكتب إليه وأرسل فإن أنصفك ، وإلا فتحن معك إلا من كان مع ثمامة بن أثال من المسلمين وأرسل إلى النبي ﷺ بالخبر وبعث / مسيلمة عبد الله بن النواحة ^(١) ١/١٥٩ وحجير بن عمير ^(٢) أحد بني عامر من بني حنيفة فأتيا النبي ﷺ ، فدخلا عليه ، ودفعا عليه الكتاب ، فقرئ عليه فقال : أتشهدان أني رسول الله ، قالا نعم ، قال : أتشهدان أن مسيلمة رسول الله قالا نعم ، قال رسول الله ﷺ : كيف ؟ قالا : لانتنا لا ننكر ذلك ولا ينكره ولكنه قد أشرك معك في الأمر ، وأُخْدِثَتْ إليه نبوة مع نبوتك ، فقال : أتقولان أنتما ذلك ؟ فقالا : نعم ، قال رسول الله ﷺ : لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما ، ولحق ثمامة بن أثال من تم على إسلامه من بني حنيفة فكانوا بالوشم ^(٣) .

وعن سيف بن عمر حدثنا طلحة بن الأعلم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قدم على النبي ﷺ الخبر بأمر مسيلمة من حديث ثمامة ابن أثال بأنه قد دعا إلى أمره وغلب على حجر ، وشهد له الرجال بأنه قد أشرك في النبوة ، فأضل عامة من كان معي وأن أصحاب مسيلمة شاغبوه ، فقال مسيلمة : هو كما يقولون ، إن محمداً رسول

(١) عبد الله بن النواحة : هو الذي كان يؤذن لمسيلمة انظر تاريخ الطبري ج ٤ ص ٩٩ .
(٢) حجير بن عمير هو الذي كان يقيم لمسيلمة ، انظر تاريخ الطبري ج ٤ ص ٩٩ .
(٣) رواه أبو داود باختصار ورواه أحمد والبخاري وأبو يعلى بإسناد حسن . قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٥/٣١٤ ، والوشم موضع باليمامة وإليها يخرج من حجر اليمامة . معجم اليمامة ج ٥/٤٥٥ .

الله إلا أنني قد أشركت معه في النبوة فقدم رسوله بكتابه على النبي ﷺ يقال لهما عبد الله بن النواحه ^(١) وحجير بن عمير ^(٢) وكان كتابه إن الأرض نصفها لنا ، ونصفها لقريش ، ولكن قريشاً قوم لا يعدلون ، فدعوه في كتابه إلى المقاسمة ، فقال رسول الله ﷺ : أتشهدان أنني رسول الله ، وأن مسيلمة رسول الله ؟ قالا : نعم ، قال : كيف هذا ؟ قالا : فإنه أشرك معك في النبوة ، فقال رسول الله ﷺ : لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتكما ، ثم أجابه النبي ﷺ : من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب أما يعد : فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وقد أهلك أهل حجر فأذلك الله ومن صوب معك ^(٣)

وعن سيف بن عمر : حدثنا الضحاک بن يربوع عن أبيه ، قال : رجع النبي ﷺ إلى المدينة عام حجة الوداع وعامله على اليمامة ثمامة ابن أثال ثم بعث نهاراً معلماً بعدما بلغه خروج مسيلمة . وكان مسيلمة من أهل الهدار فراسله أهل حجر فأستجلبوه / فلما شهد له ١٥٩/ب نهار الرجأل بأن النبي ﷺ زعم أنه أشرك معه أخرج ثمامة من حجر. وعن سيف بن عمر : عن طلحة الحنفي عن عبد الله بن عمير الحنفي قال : كان نهار الرجأل قد هاجر إلى النبي ﷺ وقرأ القرآن وعلم ثم رجع إلى اليمامة فخرج مسيلمة في أمة حديث عهدهم بجاهلية ، فسألوه

(١) في المخطوط عبد الله بن النواح . انظر تاريخ الطبري ج٤ ص٩٩ .

(٢) في المخطوط عبد الله بن حجير . انظر تاريخ الطبري ج٤ ص٩٩ .

(٣) سبق تخريجه بسياق قريب من هذا ص ١١٦

واستشاروه وقالوا : رجل منا ، فأخبرهم أنه سمع النبي ﷺ يقول إنه أشرك معه فما فتنتهم بمسيلمة فتنته بشيء قط فطابقوا إلا ثمامة ومن بقي معه من أهل القرى وبني سحيم (١) .

وعن سيف بن عمر عن طلحة بن الأعم عن عبد الله بن عمير الحنفي قال : لما قدم فرات بن حيان (٢) بكتاب النبي ﷺ على ثمامة بن أثال عجل له وطلب عودته وأستعان بمن حول اليمامة من تميم وقيس . فلما لم يجد ثمامة بن أثال على فرصته منه ، وكاتبه الذين كتب إليهم النبي ﷺ ، ممن حوله وقطعوا طريق اليمامة ، اعتزل ثمامة فيمن ثبت على الإسلام من بني حنيفة ، وكانت بنو حنيفة فرقتين ، فرقة مع مسيلمة وهم أهل حجر ، وفرقة مع ثمامة بن أثال من بني سحيم وأهل القرى ، ونزل ثمامة الوشم وجعل تميماً وقيساً من خلفه وأستمدهم (٣) .

وعن سيف بن عمر ، عن أبي عمرو بن العلاء ، عن رجأل قال : كان عدد بني حنيفة يومئذ مع مسيلمة أربعين ألف مقاتل في قراها وحجرها .

(١) بنو سحيم : بطن من بني حنيفة من بكر بن وائل من العدنانية وهم بنو سحيم بن مرة بن الدئل بن حنيفة / نهاية الأرب للقلقشندي ص ٢٦٠ .

(٢) فرات بن حيان بن ثعلبة الربيعي اليشكري ثم العجلي حليف بني سهم : كان عيناً لأبي سفيان في حروبه ثم أسلم فحسن إسلامه ، وكان ممن هجا رسول الله ﷺ ثم مدحه فقبل مدحه ، وقال ابن حبان : كان من أهدى الناس بالطرق وقد أقطعه الرسول ﷺ أرضاً باليمامة ، روى أنه خرج ومعه الرجال بن عنفوه وأبو هريرة من عند النبي ﷺ فقال : لضررس أحدهم في النار أعظم من أحد ، قال فرات فما أمانا حتى صنع الرجال ما صنع ثم قتل فخر أبو هريرة وفرات ساجدين شكراً لله / الإصابة ج ٥ ص ٢٠٤ .

(٤) انظر الإصابة ج ٤ ص ٩ .

وعن الوليد بن مسلم : حدثني عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال : وخرج أبو بكر في المهاجرين والانصار حين خرج أسامة بن زيد حتى بلغ نفقاً حذاء نجد ، وهربت الأعراب بذراريهم ، فلما بلغ المسلمين هرب الأعراب كلموا أبا بكر وقالوا : ارجع إلى المدينة وإلى الذراري والنساء وأمر رجلاً من أصحابك على الجيش ، واعهد إليه أمرك ، فلم يزل المسلمون بأبي بكر حتى رجع وأمر خالد بن الوليد على الجيش ، فقال أبو بكر لخالد بن الوليد : إذا أسلموا وأعطوا الصدقة فمن شاء منكم أن يرجع فليرجع ، ورجع أبو بكر إلى المدينة وسار خالد بن الوليد فأسرع السير حتى نزل بيزاخه ، وبعثت إليه طيء إن شئت أن تقدم علينا فإننا سامعون / ١٦٠ / مطيعون ، وإن شئت أن نسير إليك ، فقال خالد بل أنا ظاعن إليكم إن شاء الله ، فلما نزل بيزاخة وجمع له هنالك العدو ، غطفان وبنو أسد ، فأقتتلوا قتالاً شديداً ، وقتل من العدو بشر كثير وأسر منهم أسارى ، فأمر خالد بن الوليد بالحصن أن يبنى ثم أوقد فيها ناراً عظيمة وألقى الأسارى فيها ، ثم إن خالد بن الوليد ظعن من منزله مقبلين يريد طيئاً ، فأقبلت بنو عامر وغطفان والناس مسلمين مقرين بأداء الحق فقبل منهم خالد بن الوليد ، وأقرت الأعراب بالإسلام ، وأدوا الحق الذي كان عليهم وأقروا به . قالت الانصار لخالد بن الوليد نحن راجعون قد أقرت العرب بالذي كان عليهم وكان إذننا في ذلك ، فقال خالد بن الوليد ومن معه من المهاجرين : لعمرى آذن لكم وقد أجمع أميركم بالمسير إلى مسيلمة الكذاب ومن معه فأبى الانصار إلا الرجوع ، وعزم الله لخالد ومن معه من المهاجرين ومن كان معه

من طوائف العرب وتخلفت الانصار يوماً أو يومين ينظرون في أمرهم وندموا وقالوا : والله مالكم عذر عند الله ولا عند أبي بكر ولا عند أحد من المسلمين إن أصيب هذا الطرف وقد خذلناهم وقطعنا ظهورهم فبعثوا ركباً سريعاً إلى خالد ومن معه من المسلمين لقدم الانصار فأقام خالد لهم حتى لحقوه ، واجتمع المسلمون وسار خالد ابن الوليد في الجيش سريعاً إلى اليمامة وكان مجاعة بن مرارة ^(١) سيد بني حنيفة خرج في خيل من قومه بني حنيفة يطلب دماء بني عامر في ثلاثة وعشرين فارساً حتى إذا كان عند ثنية اليمامة ^(٢) نزلوا فيها فناموا على أرسان ^(٣) الخيول لا يشعرون بجيش خالد فبيتتهم خيل خالد في معرسهم ^(٤) فأخذوهم وأسروهم وذهبوا بهم إلى خالد فظن خالد إنما تلقوه فقال خالد : متى سمعتم بنا ؟ فقالوا : ما شعرنا بكم إنما خرجنا لنثار في بني عامر، ولو فطنوا لقالوا تلقيناكم، فلما أيقنوا بالقتل قالوا لخالد : إن كنت تريد باليمامة خيراً أو شراً فاستبق مجاعة بن مرارة ولا تقتله ، فلما خبر خالد خبرهم قتلهم

(١) مجاعة بن مرارة الحنفي : من بني حنيفة اليمامي صحابي كان بليغاً حكيماً من رؤساء قومه في اليمامة ، أقطعه النبي ﷺ أرضاً بها ، وتزوج خالد بن الوليد ابنته، له شعر فيه حكمة ومن كلامه : (إذا كان الرأي عند من لا يقبل منه والسلاح عند من لا يقاتل به ، والمال عند من لا ينفقه ضاعت الأمور قاله لأبي بكر ، توفي سنة ٤٥ هـ / الأعلام ج ٥ ص ٢٧٧ .

(٢) ثنية اليمامة : يراد بها الرؤوس البارزة في الجبال ويراد بها أيضاً : الثلوم في الجبال وباليمامة ثنايا كثيرة / معجم اليمامة لابن خميس الطبعة الأولى ، الرياض ، ١٣٩٨ ، ج ١ ص ٢٤٢ .

(٣) أرسان جمع رسن : وهو الحبل ورَسَنَ الفرس : أي شده بالرسن / مختار الصحاح للرازي ص ١٠٢ .

(٤) معرسهم : المَعْرَسُ الذي يسير نهاره ويُعْرَسُ أي ينزل أول الليل ، وقيل : التعريس النزول آخر الليل / لسان العرب ج ٦ ص ١٣٦ .

وأوثق مجاعة ^(١) .

وعن محمد بن عائذ : حدثنا الوليد بن محمد عن محمد بن شهاب
/ الزهري قال فمضى خالد بن الوليد حتى قاتل مسيلمة الكذاب ومن ١٦٠/ب
معه من بني حنيفة وهم يومئذ أكثر العرب عدداً مقاتلة وأشد شوكة ،
فأستشهد من أصحاب خالد بن الوليد أناس كثير من المهاجرين
والانصار ، فهزم الله مسيلمة ومن معه من بني حنيفة ، وقتل مسيلمة
يومئذ مولى من موالي قريش يقال له وحشي ^(٢) زرقه بحربة فأنفذه
بها ووحشي ذلك قتل حمزة بن عبد المطلب يوم أحد ، ووحشي
يومئذ كافر ، وكان يقال لوحشي قتل خير أهل الأرض بعد رسول
الله ، وقتل شر أهل الأرض . ثم تحصن من بني حنيفة من أهل
اليمامة ستة آلاف مقاتل في حصنهم فنزلوا على حكم خالد بن الوليد
فأستحياهم ^(٣) .

وعن عبد الرحمن بن إبراهيم ، وعبد الرحمن بن بشير عن محمد بن

(١) محمد الذهبي ، تاريخ الإسلام ، عهد الخلفاء الراشدين ص ٣١ .

(٢) وحشي بن حرب الحبشي : مولى بني نوفل ، صحابي من سودان مكة ، كان من
أبطال الموالي في الجاهلية ، وهو قاتل حمزة بن عبد المطلب عم النبي ﷺ . قتله يوم
أحد ، قال ابن عبد البر : استخفى له خلف حجر ثم رماه بحربة كان يرمي بها في
الحبشة ، فلا يكاد يخطيء ثم وفد على النبي ﷺ ، مع وفد أهل الطائف بعد
أخذها وأسلم ، فقال له النبي ﷺ : غيب عني وجهك يا وحشي لا أراك . شهد
اليرموك وشارك في قتل مسيلمة وزعم أنه رماه بحريته التي قتل بها حمزة ، وكان
يقول قتلت بحريتي هذه خير الناس وشر الناس ، وسكن حمص ومات بها في
خلافة عثمان وتوفي سنة ٢٥ هجرية / الاعلام ج ٨ ص ١١١ .

(٣) محمد الذهبي ، تاريخ الإسلام ، عهد الخلفاء الراشدين ص ٣٩ .

إسحاق قال : وبعث أبو بكر الصديق إلى بني حنيفة خالد بن الوليد بعد قدومه على أبي بكر من البطاح ^(١) بليال فلما توجه خالد بن الوليد إلى اليمامة هجم على سرية لهم خرجوا للغارة على بني عامر ثلاثة وعشرين فارساً ، مجاعة بن مرارة الحنفي وهم معرسون فأخذهم فضربت أعناقهم إلا مجاعة وذلك لأنهم قالوا له إن كنت تريد باليمامة خيراً أو شراً فاستبق هذا الرجل ، فاستبقاه . فلما إنتهى خالد بن الوليد إلى عقرباء ^(٢) حصن من حصون اليمامة في طرف البر خارجاً من ريف اليمامة نظر الأبارقة ^(٣) فوق الحصن ، فقال خالد بن الوليد : يا مجاعة هذا من فشل بني حنيفة ، قال مجاعة كلا ولكنها الهندوانية ^(٤) أبرزوها للشمس لتلين متونها ، قال فلما التقوا بعقرباء للقتال ، قال شرحبيل بن سلمة الحنفي : يا بني حنيفة اليوم يوم الغيره ، اليوم إن هُزمت تستردف النساء شهيات ، وينكحن غير حظيات فقاتلوا على أحسابكم وأمنعوا من نسائكم . فأقتتلوا وكان مجاعة بن مرارة الحنفي أسيراً في القيد في فسطاط ^(٥) أم تميم امرأة خالد بن الوليد فقال مسيلمة : يا بني حنيفة : أما الدين فلا دين ،

(١) البطاح : قيل بالكسر وقيل بالضم ، أرض في بلاد بني تميم وهناك قاتل خالد بن الوليد أهل الردة من بني تميم وبني أسد / معجم البلدان ج١ ص ٤٤٥ .

(٢) عقرباء : بلفظ العقرب من الحشرات وهي منزل من أرض اليمامة خرج مسيلمة إليها لما بلغه مسير خالد إليه فنزل بها لأنها طرف اليمامة فقتل بها / مرصد الاطلاع ج٢ ص ٩٤٩ .

(٣) الأبارقة : أي رأى بريق السيوف ، ومعنى برق السيوف أي تلالا / مختار الصحاح ص ٢٠ .

(٤) الهندوانية : سيف هندواني ومهند أي مصنوع من حديد الهند / المصدر السابق ص ٢٩٢ .

(٥) الفسطاط : بيت الشعر / المصدر السابق ص ٢١١ .

ولكن قاتلوا على أحسابكم ، وأمنعوا من الحرم ، فقتل مسيلمة وأراد خالد أن يناهض الحصون فدنا مجاعة من الحصون فأمرهم أن يلبسوا النساء والصبيان الحديد ثم يقيمونهم على الحائط فما رأى ذلك خالد بن الوليد / كبر عليهم ودعا مجاعة على أن يصلحه عليهم ١/١٦١ ففعل وصالحه على الصفراء والبيضاء والكراع والسلاح ونصف الممالك ، ومن كل قرية حائط أو مزرعة ومجاعة بالخيار ثلاثة أيام ، فقال سلمة بن عمير الحنفي : يا بني حنيفة قاتلوا على أحسابكم ولا تقاضوا خالداً على شيء فإن الحصن حصين والطعام كثير ، وقد حضر الشتاء ، فقال مجاعة : يا بني حنيفة أطيعوني وأعصوا سلمة فإنه رجل مشؤم ^(١) قبل أن يصيبكم ما قال شرحبيل بن سلمة واليوم إن هزموكم يردفوا الظهر نساءكم ثم ينكحن الحظيات ،

وتبصروا العانس ^(٢) البيضاء باكية

تدعوا بعولتها وسط السبيات

فأطاعوا مجاعة وقبلوا القضية ودعا خالد بني حنيفة على البيعة إلى الإسلام فبايعوه فلما بلغ أبا بكر الصديق فتح اليمامة سجد لله شكراً ^(٣) .

قال أبو بكر البخاري : قاتل أبو بكر الصديق ثلاثة أصناف :

١ - صنفاً تمسكوا بالإسلام وأقروا بالصلاة ، وإمتنعوا من أداء الزكاة ، إلى المستخلفين واجتمعوا على أبي بكر الصديق في ذلك

(١) الشؤم ضد اليمن ، يقال : رجل مشوم ومشنوم . ويقال : ما أشأم فلاناً / مختار الصحاح ص ١٢٨ .

(٢) العانس : الجارية إذا طال مكثها في منزل أهلها بعد ادراكها / المصدر السابق ص ١٩٢ .

(٣) محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ١١٦ .

بقوله تعالى : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ ^(١) إن الله تعالى أمر نبيه ، بأبي هو وأمي ، أن يأخذ من أموالنا الصدقة ويصلي علينا ، فأخبر الله أن صلاته سكن لنا ، فكانت صلاته بأبي هو وأمي أنفع لنا مما يأخذ منا ، فلما مات الرسول ﷺ ، بطلت الزكاة في أموالنا ، لأنه ليس أحد بعد الرسول مثل نبيه عليه الصلاة والسلام ، لأن الله أوجب على نبيه أخذ الصدقة من أموالنا وأوجب عليه أن يصلي علينا ، وأخبرنا أن صلاته سكن لنا ، فقرن الله تعالى الأخذ بالصلاة علينا وإنها سكن لنا فعلمنا بذلك أن الصدقة قد سقطت من أموالنا حين لم تكن صلاة أحد بعد الرسول مثل صلاته لأن النفوس تتشوف إلى صلاة الرسول ما لا تتشوف إلى صلاة غير الرسول، فمنعوا بهذا التأويل الصدقة فقاتلهم الصديق ومن معه ، ولم يقل الصديق لهذا الصنف إنهم كفروا ولا أنهم ارتدوا عن الإسلام، واسم الردة يلزمهم لأن حقيقة اسم الردة إنهم ارتدوا عما كانوا عليه قبل ذلك من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ومانع / الزكاة بالتأويل لا يجوز أن يسمى بـ ١٦١/ب كافراً، وإنما قاتلهم الصديق على منع الحق الذي وجب عليهم فلم يصل على أخذه إلا بقاتلهم، فلما أقروا بأداء الحق ترك الصديق قتالهم ولم يغنم أموالهم ولم يسب ذراريهم حين ظفر بهم ^(٢) .

(١) سورة التوبة ، آية رقم ١٠٣ .

(٢) لم يقل أحد من المفسرين ، إن الزكاة المدفوعة والتي فرضها الله على عباده هي نظير صلاة النبي ﷺ ، فإن النص القرآني واضح في أن الزكاة تطهير للنفس وتزكية لها، أما صلاة النبي ﷺ، فهي كما قال السيوطي في الدر المنثور (أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ =

٢ - وصنفاً ثانياً : ارتدوا عن الإسلام بالكلية فقاتلهم الصديق وأصحابه حتى رجعوا إلى الإسلام صغرة ، ولم يغنم أموالهم ، ولم يسب ذراريهم ولم يسترقهم الصديق حين ظفر بهم ^(١) ، واسم الردة موضوع على هذا الصنف بالحقيقة دون غيره .

٣ - وصنفاً ثالثاً : لم يمنعوا من الصدقة ولم يرتدوا عن الإسلام ، ولكن كانوا قوماً لم يدخلوا في الإسلام قط ، وقد كان النبي ﷺ دعاهم إلى الإسلام فلم يسلموا ، ودعاهم مسيلمة الكذاب فآمنوا به وهم قوم من بني حنيفة وغيرهم ، فقاتلهم الصديق ، على الإيمان بالله وبرسوله ، فلم يقرؤا بذلك حتى ظفر بهم فسبى ذراريهم ، وإستحيا نساءهم ، واسترق ^(٢) رجالهم ، وغنم أموالهم ، فقسم بين أصحابه على ما في كتاب الله تعالى : ﴿ وأعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه ﴾ ^(٣) فكان ممن دخل في الإسلام من الناس من كل

= قال: استغفر لهم من ذنوبهم التي أصابوها ﴿إن صلاتك سكن لهم﴾ قال : رحمة لهم ، وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ يقول : ادع لهم ﴿ إن صلاتك سكن لهم ﴾ قال استغفارك يسكن قلوبهم ويطمئن لهم (ثم إن المصارف الشرعية التي أمر الله أصحاب الأموال بصرف الزكاة فيها دائمة وباقية ببقاء الإسلام وبقاء المسلمين ، فلا يتصور أن يعلق الله فرضية الزكاة بمدة حياة النبي ﷺ وصلاته للناس ودعائه لهم فقط والله أعلم .

انظر / الدر المنثور للسيوطي ج٤ ص ٢٨١ .

(١) هذا وهم وخطأ من المؤلف فإن أبا بكر الصديق غنم أموال هذا الصنف وسبى نساءهم ومنهم أم محمد بن علي التي استسرها علي بعد سبيها في حروب الردة فولدت له محمداً . انظر اللوحة ١٦٢ / ١ ، واللوحة ١٦٤ / ١ والتي أشار فيها المؤلف أن أبا بكر قتل وسبى وحرقت .

(٢) الرق في اللغة : الملك والعبودية ، ويقال : قد رق فلان أي صار عبداً ، وسمي العبد رقيقاً لأنه يرق لمالكة ويذل ويخضع . وفي الشرع : عبارة عن عجز حكمي سببه الكفر ، وكونه عجز فلان الرقيق لا يملك ما يمكن الحر من الشهادة والقضاء وغيرهما ، وأما أنه حكمي أن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر حساً / مختار الصحاح ص ١٤٨ .

(٣) سورة الانفال ، آية رقم ٤١ .

قبيلة ثم ارتدوا ممن قد أدى الزكاة في حياة رسول الله ثم امتنعوا من أدائها بالتأويل كانوا أكثر ممن لم يدخل في الإسلام قط . فلما قاتل الصديق الأصناف الثلاثة ، وكان الذي ارتد بعد الإسلام ومنع الصدقة بعد أدائها أكثر ممن لم يدخل في الإسلام ، غلبوا^(١) الإسم فقالوا: قاتل الصديق أهل الردة، حين كان أهل الردة أكثر ومانع الصدقة أكثر ممن لم يدخل في الإسلام قط ، من تلك القبائل في تلك البلاد ، فعلى هذا المعنى أطلق هذا الإسم إذا قيل في لفظة واحدة .

وقال محمد بن إدريس الشافعي^(٢) : وأهل الردة بعد رسول الله ضربان : فمنهم قوم كفروا بعد إسلامهم مثل طليحة ومسيلمة والعنسي وأصحابهم ، وقوم تمسكوا بعد الرسول بالإسلام ، ومنعوا الصدقات وهو لسان عربي ، والردة ارتداد عما كانوا عليه بالكفر والارتداد منع حق كانوا عليه^(٣) .

وقال أبو العباس بن سريج^(٤) : إن أهل الردة كانوا صنفين مالا

(١) في المخطوط : قلبوا والأظهر أنها غلبوا من باب التغليب .

(٢) محمد بن إدريس الشافعي : الإمام ، العالم ، الفقيه ، إليه نسبة الشافعية كافة ولد سنة ١٥٠ ، وحفظ القرآن الكريم ، وهو ابن سبع سنين ، والموطأ وهو ابن عشر سنين ، روى عن مالك بن أنس وعرض عليه الموطأ حفظاً وعن سفيان بن عيينة وروى عنه أحمد بن حنبل ، وأبو ثور وغيرهم ، كان يختم القرآن في كل رمضان ستين مرة ، وكان يحيي الليل حتى مات ، قال عنه أحمد بن حنبل كان كالشمس للدنيا ، وكالعافية للناس ، وكان أفصح الناس ، وكان يقول إذا صح الحديث فهو مذهبي ، مات سنة ٢٠٤ / تاريخ الإسلام للذهبي من سنة ٢٠١-٢١٠ ص ٢٠٤ .

(٣) انظر كتاب الام للشافعي ٢٢٧/٤ .

(٤) أحمد بن عمر بن سريج : أبو العباس ، أخذ الفقه عن أبي القاسم الأنماطي وروى الحديث عن الحسن بن محمد الزعفراني ، وأبي داود السجستاني وروى عنه الطبراني وغيره ، ويرجع الفضل إليه في انتشار مذهب الشافعي في الأفاق ، فقيه =

يختلف فيه أحد من أهل النقل ، وأن مسيلمة إدعى النبوة وأتبعه بنو حنيفة على ذلك فادعى / أنه شريك النبي ﷺ في النبوة ، وأن الله ١/١٦٢ أنزل عليه القرآن وهذا كفر منه وليس هذا من منع الصدقة والكلام في أدائها بسبيل ، ولا قال عمر بن الخطاب لأبي بكر في هؤلاء كيف تقاتلهم وقد قال رسول الله ﷺ : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) وأن هؤلاء صنف آخر وقد تبين أن هؤلاء صنف آخر مخالفين للمرتدين بالكفر إحتجاجهم في منع الزكاة بتأويل القرآن بقوله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ (١) .

فكيف يكون هؤلاء كمن ادعى النبوة وهم ممن يحتج بالقرآن ؟ فتبين أن قد خالف أبا بكر صنفان ، وقد علمنا أن من منع الزكاة بتأويل لا يجوز أن يسمى كافراً ، وقد حكى أن أقواماً منهم قالوا : ما أسلمنا فنرتد ، وإنما كانوا كفاراً على ما كانوا عليه ، ذلك أن قوماً أسلموا ثم ارتدوا وقوم لم يسلموا وإنما أسلم قومهم وغلب على بلدهم الإسلام ، ثم لما ارتد من كان أسلم كانوا في جملتهم (٢) .

ويقال أن أم محمد بن علي (٣) ممن سبى في قتالهم فأستسرها علي

= العراقيين ، وذكره الذهبي على رأس المجددين للمائة الثالثة ، وبلغت مصنفاته أربعمائة مصنف منها كتاب الأقسام ، وكتاب الفروق ، وغيرها ، توفي سنة ٣٠٦ / الأعلام ج ١ ص ١٧٨ .

(١) سورة التوبة ، آية رقم ١٠٣ .

(٢) لم أجد هذا النص في كتب الشافعية .

(٣) السيد الإمام محمد بن علي بن أبي طالب أخو الحسن والحسين أمه من سبى اليمامة وهي خولة بنت جعفر . وفد على معاوية وعبد الملك بن مروان وكانت الشيعة تدعى إمامته ولقبوه بالمهدي ويزعمون أنه لم يمت . توفي سنة ٨١ . سير أعلام النبلاء للذهبي ١١٠/٤ .

فأنت بمحمد بن علي وهي من بني حنيفة [لا إنها]^(١) ممن أسلم فأرتد
لأن سبي أهل الردة^(٢) وإسترقاقهم لا يجوز وهذا يستدل به من رأى
استرقاق العرب وهذا بيّن أن بني حنيفة لم تكن ردتهم بمنع الزكاة
وإنما ارتدوا بترك الإسلام، وأن غيرهم منع الزكاة فقط . وقد قوتل
الفريقان حتى رجعوا عما خرجوا عنه بإتفاق المهاجرين والأنصار .
وقال بعض أهل العلم بالكلام : ولو أن الرسول بأبي هو وأمي مثلاً
كان غائباً عن المدينة في غزاة أو حج أو عمرة فارتدت العرب ،
وانتقضت العهود وظهر النفاق ، وماج الناس ، فوثب رجل من عرض
أصحابه فلم يزل باللين والشدّة والكف والإقدام والبطش والحيلة حتى
رد الأمر في نصابه وأعادّه كأحسن إعادته يبذل النفس فما دونها ،
لقد كان صنع صنعاً عظيماً وفعل فعلاً كبيراً وصار له بذلك الفعل
عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين منزلة رفيعة فكيف برجل قام
بأمر الإسلام وقد تهتكت أستاره وتقطعت / أطنابه^(٣) ومرجت ١٦٢/ب
عهوده منفرداً بالرأي غير مستعين عليه ولا مستوحش إلى غيره . لما
خالفه الجميع في رأيه ، وما أوجده الرأي ودل عليه النظر من عزمه
وقد أبى إلا صرامة وبصيرة وثقة ، والنبي ﷺ قد مات بأبي هو
وأمي ، غير مخوف ولا متوقع قدومه فرد أهل الردة قاطبة ما بين
الحيرة إلى الزاره^(٤) إلى شحر^(٥) عمان ، إلى أقاصي اليمن وقطع

(١) في المخطوط لأنها .

(٢) يعني بمنع الزكاة .

(٣) الطنب : جبل الخباء / مختار الصحاح ص ١٦٧ .

(٤) الزارة زارة البحرين : قرية كبيرة فتحت في السنة الثانية عشرة في أيام أبي بكر

الصديق ووصلحوا / معجم البلدان ج ٢ ص ١٢٦ .

(٥) شحر عمان : بكسر أوله وسكون ثانية ، وهو الشط الضيق وهو يقع على ساحل

بحر الهند من ناحية اليمن ما بين عدن وعمان وإليه ينسب العنبر الشحري لأنه

يوجد في سواحله / المصدر السابق ، ج ٢ ص ٣٣٧ .

النفاق بالمدينة وما حولها ، وقتل مسيلمة وإستفتح اليمامة ، وأسر
طليحة ، وأوطأ خيله الشام ، وجند الأجناد ، ومنع الحوزة ، ووطأ
الامن ، وقتل العدو بكل مكان ، ثم لم يستأثر بدرهم ولم يكنز
ديناراً ولم يخلف درهماً ، ولم يتفكر بقيمته ، وجعل عمالته مردودة
على بيت مال المسلمين ، ولم يوئل قريباً ولم يستخص نسيباً ، ولذلك
قال عمر بن الخطاب : رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده إتعاباً
شديداً^(١) .

قال أبو بكر البخاري : وأنت تجد اليوم في العقل ما أقول لك ولو أن
أميراً خرج من المدينة في بعض حاجته فأظهرت رعيته ترك ولايته
وعداوته وعصوا أمره وتركوا طاعته ، فقام رجل من أصحاب الأمير
كان متخلفاً في تلك المدينة بأمر الأمير من غير أن يكون الأمير ولاه ،
فلم يزل بالناس بكل ما أمكنه من بذل النفس فما دونها حتى ردهم
إلى طاعة الأمير ورضوا بولايته وأحكامه ثم قدم ذلك الأمير فأخبر
بكل ما كان من الناس من الهرج والمرج وشق العصا ، وقيام صاحبه
بذلك الأمر والرد للناس إلى طاعة الأمير فنحن نعلم إضطراراً أن ذلك
الأمير يحب صاحبه الذي قام بأمره ورد الناس إلى طاعته ويقربه
ويتخذة عضداً ولا ينسى له ذلك الفعل الجميل أبداً ، فكيف بمحبة
المصطفى بأبي هو وأمي للصديق حين نصر دينه في حياة المصطفى
مع المصطفى إلى أن توفي خير البشر فلما فارق الدنيا سيد

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٩٢/٣ وذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٧٣ .

الانبياء عليه الصلاة والسلام ، فرح المنافقون بموته وأظهروا ضمير
قلوبهم ، وارتد من كان قد آمن بالرسول بعد موته ومنع الصدقة ،
من كان يؤديها إلى خير النبيين وأمنوا رجوعه إلى دار الدنيا فقام
الصديق بأمر الرسول فلم يزل بالناس بكل / ما أمكنه من بذل
النفس فما دونها في الله حتى ردهم إلى موالاة الله وموالاة رسوله وإلى
طاعتهما وقتل من عصى الله ورسوله ^(١) ، فإذا كان الأمير يحب
صاحبه الذي قام بأمره في غيبته ويقربه ولا ينسى له ذلك الفعل
الجميل أبداً فكيف بمحبة المصطفى للصديق حين قام مقامه بعده ،
وأثبت نبوته وشريعته إلى أن تقوم القيامة ، فقام الصديق مقاماً شريفاً
بعد الرسول ، فالله يشكره له ويأجره عليه ، بما فعل من الجميل في
الإسلام بعد الرسول فهنيئاً له ، بما خصه الله تعالى بالأفعال الجميلة
بعد الرسول ، وكان الصديق مفتاحاً لكل خير ومغلاقاً لكل شر رحمة
الله عليه وبركاته .

(١) المعنى أن أبا بكر الصديق قتل من عصى الله بمنع الزكاة وإنكاره استمرار
فرضيتها ، لا أنه قتل العصاة الذين يقعون في بعض الذنوب والمعاصي .

ذكر ما جرى من الفتوح على يدي الصديق

عن عبد الرحمن بن إبراهيم : حدثنا عبد الرحمن بن بشير عن محمد بن إسحاق الملقبي قال : ارتدت العرب عند وفاة رسول الله ﷺ ، ما خلا أهل المسجدين مكة والمدينة قال : فدعا أبو بكر خالد ابن الوليد فعقد له الولاية ووجهه في جيش من المسلمين فصار خالد بمن معه حتى نزل بزاخة ماء لطيء ، فأراد خالد أن يبدأ بهم فقال له عدي بن حاتم الطائي : يا خالد أقاتل معك بيدي كلتيهما أحب إليك ، أم أقاتل معك أجذم بيد واحدة ؟ قال خالد : لا بل تقاتل معي بيديك ، قال عدي بن حاتم : فإن جديلة ^(١) إحدى يدي فكف خالد عن قتالهم وأتاهم عدي فدعاهم فأستجابوا ونهضوا معه لمعونة خالد فصار خالد بجميع من اجتمع لديه إلى طليحة بن خويلد الأسدي ، وكان قد تنبأ لبني أسد وغطفان ، كانوا بالغمر وأسر يومئذ حبال ابن أبي حبال ^(٢) وهو ابن أخي طليحة فأراد خالد أن يبعث به إلى أبي بكر فقال حبال اضربوا عنقي ولا توروثني محمدٌكم هؤلاء ، فضرب خالد عنقه ، ولحق طليحة بالشام فلم يرجع إلا في إمارة عمر ، فلما فرغ خالد من أمر بزاخة سار إلى البطاح من أرض بني تميم حتى نزلوا على البطاح ، فلما فرغ خالد من أمر البطاح أقبل قافلاً ثم

(١) جديلة : بطن من طيء من القحطانية / نهاية الأرب للقلقشندي ص ١٩١ .

(٢) هو حبال على وزن كتاب ابن سلمة ابن خويلد وهو بن أخي طليحة بن خويلد /

القاموس المحيط ص ١٢٦٩ .

وجه أبو بكر خالد بن الوليد إلى بني حنيفة بعد قدومه على أبي بكر من البطاح بليال فلما توجه خالد بن / الوليد إلى اليمامة قتل مسيلمة ١٦٣/ب ودعا خالد بني حنيفة على البيعة إلى الإسلام ، فبايعوه فلما بلغ أبا بكر فتح اليمامة سجد لله شكراً ، ثم وجه أبو بكر خالد بن الوليد إلى العراق فقدم الحيرة ^(١) فصالح أهل الحيرة ، فصالح عن أهل الحيرة قبيصة بن إياس الطائي وصالح أهل بانقيا ^(٢) صالح عن أهل بانقيا [ابن صلوبا] ^(٣) وذلك سنة إثنتي عشرة وأقام أبو بكر بن أبي قحافة الحج تلك السنة ووجه أبو بكر الجيوش قبل الشام وجّه عمرو ابن العاص فأخذ الطريق المغربة حتى نزل فلسطين ونهد ^(٤) إليه جمع في تسعين ألفاً عليهم بادر أخو هرقل لأبيه وأمه . ووجه يزيد ابن أبي سفيان ^(٥) إلى البلقاء ^(٦) ، وأتبعه شرحبيل بن حسنة، ووجه أبا عبيدة بن الجراح على إثره ، فكتب عمرو بن العاص إلى أبي بكر يعلمه بإجتماع الروم وإستمدده ، فكتب أبو بكر إلى خالد بن الوليد يأمره بالمسير إلى الشام فسار خالد بن الوليد بأهل القوة من الناس

(١) الحيرة : مدينة بالكوفة كانت مسكن ملوك العرب في الجاهلية النعمان وآباؤه سموها بالحيرة البيضاء لحسنها وقيل سميت الحيرة لأن تبعاً لما قصد خرسان خلف ضعة جنده بذلك الموضع / مراصد الاطلاع ج١ ص ٤٤١ .

(٢) بانقيا : ناحية من نواحي الكوفة على شاطئ الفرات / المصدر السابق ج١ ص ١٥٨ .

(٣) في المخطوط ابن صليبا وفي معجم البلدان بصبهري بن صلوبا / معجم البلدان ج١ ص ٣٣٢ .

(٤) نهد : نهد لعدوه : صمد لهم / القاموس المحيط ص ٤١٣ .

(٥) يزيد بن أبي سفيان الأموي : أبو خالد الأمير من مسلمة الفتح له أحاديث روى عنه عياض وجنادة ، ولي فتح الشام ، ومات في طاعون عمواس سنة ١٨ هـ / تهذيب الكمال ج٢ ص ١٤٥ .

(٦) البلقاء : كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى وفيها قرى كثيرة ومزارع واسعة / مراصد الاطلاع ج١ ص ٢١٩ .

وخلف المثنى بن حارثة الشيباني^(١) على الأعراب ثم سار خالد حتى
مر على عين التمر^(٢) فأغار عليهم وبها [بنو] النمر بن قاسط^(٣)
فسبي سبياً كثيراً ، ثم سار إلى سواء^(٤) مسيرة خمس ودليله رافع
بن خدمة الطائي^(٥) فلما خرجوا إلى سواء إذا فيها خليطان من كلب
^(٦) وبهراء^(٧) فأغار عليهم خالد ، فهجموا على أناس منهم يشربون
من شراب لهم في جفنة ومغني يغنيهم

ألا اصحباني قبل خيل أبي بكر لعل منايانا قريب وما ندرى^(٨)
فقتل ذلك الرجل وسال دمه في الجفنة ، ثم مضى على [وجهته حتى]^(٩)

-
- (١) المثنى بن حارثة الشيباني : له ضجة بعثه أبو بكر في صدر خلافته إلى العراق
وكان شخصاً شجاعاً حسن الرأي أبلى في حروب العراق بلاء لم يبلغه أحد مات
سنة ١٤ قبل موقعة القادسية / الإصابة ج٦ ص٤١ .
- (٢) بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة يجلب منها التمر افتتحها المسلمون أيام أبي بكر
الصديق / معجم البلدان / ج٤ ص١٧٦ .
- (٣) بنو النمر بن قاسط بن هنب بن أفصى ابن دعى جد جاهلي في المخطوط النمر
من غير بنو لأن النمر بن قاسط له تيم الله ، وأوس مناة ، وعبد مناة ، وقاسط
أما بنو أوس مناة فهم الذين أبادهم خالد في حروب الردة وكان سيدهم ليبد بن
عتبة / الأعلام ج٨ ص٤٨ .
- (٤) سواء وقيل : سوى اسم ماء لبهرارق ناحية السماوة مر عليه خالد / معجم البلدان
ج٢ ص٢٧١ .
- (٥) رافع بن خدمة الطائي : دليل خالد لما قصد من العراق إلى الشام سنة ١٢ للهجرة
/ الأعلام للزركلي ج٢ ص٢٧١ .
- (٦) كلب : بطن من قضاة كانوا ينزلون دومة الجندل وتبوك وأطراف الشام / معجم
قبائل العرب ج٢ ص٩٩١ .
- (٧) بهراء : بطن من قضاة من القحطانية كانت منازلهم شمالي يلي من ينبع إلى عقبة
إيلة المصدر السابق ج١ ص١١٠ .
- (٨) الكامل في التاريخ ج٢ ص٤٠٩ .
- (٩) سقطت من المخطوط (وجهته حتى) .

أغار على غسان ^(١) مرج راهط ^(٢) ومضى إلى أذرعات ^(٣) فنزل على
فنائها فقدم عليه يزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة ، وأبو
عبيدة بن الجراح ، فصالحت بصرى فكانت أول مدائن الشام فتحت
ثم ساروا جميعاً إلى فلسطين وبها الروم فإنحازت الروم إلى أجنادين ^(٤)
ومضى إليهم المسلمون وأميرهم جميعاً عمرو بن العاص وعلى
الروم [القبقلار] ^(٥) وتوجه هرقل إلى القسطنطينية ^(٦) مولياً وأسلم
أناس من لخم وجذام ^(٧) فلققوا بالمسلمين وهزمت الروم وقتل
القنقلان وكانت وقعة أجنادين لليلتين بقيتا من جمادى الأولى سنة / ١٦٤
ثلاث عشرة ^(٨) .

قال أبو بكر البخاري : وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : ردُّ أبو
بكر الصديق أهل الردة قاطبة ما بين الحيرة إلى الزارة إلى شحر
عمان إلى أقاصي اليمن وقطع النفاق بالمدينة وما حولها وقتل مسيلمة ،

-
- (١) غسان : شعب عظيم اختلفت في نسبته وكانت ديارهم إذا جرت جبل عامله تريد
قصد دمشق / معجم قبائل العرب ج ٢ ص ٨٨٤ .
- (٢) مرج راهط : موضع في القوطة من دمشق / معجم البلدان ج ٥ ص ١٠١ .
- (٣) أذرعات : بلد معروف في أطراف الشام يجاور البلقاء وعمَّان ينسب إليه الخمر
المصدر السابق ج ١ ص ١٢٠ .
- (٤) أجنادين : موضع معروف بالشام من فلسطين من كورة بيت جبرين وبه للمسلمين
مع الروم يوم مشهود / مراصد الاطلاع ج ١ ص ٢٢ .
- (٥) في المخطوط القنقلان وفي تاريخ الطبري : القبقلار / انظر الطبري ج ٤ ص ٢٧٧ .
- (٦) القسطنطينية : ويقال قسطنطينة بإسقاط ياء النسب كان اسمها بزنطة فنزلها
قسطنطين الأكبر وبنى عليها سوراً وسمّاها باسمه وصارت دار ملك الروم /
مراصد الاطلاع ج ٢ ص ١٠٩٢ .
- (٧) لخم وجذام : بطنان من كهلان من القحطانية / نهاية الأرب / ص ٣٦٧ .
- (٨) محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ٢٢٧ .

واستفتح اليمامة ، وأسر طليحة وأوطأ خيله الشام وجنّد الأجناد ومنع
الحوزة ، ووطأ الأمر وقتل العدو بكل مكان فرحمة الله عليه وبركاته
وجزاه الله في أعلى عليين عن الإسلام خير الجزاء .

صلح أبي بكر لأهل الردة وحكم الصديق عليهم

عن محمد بن عائذ القرشي : حدثنا محمد بن سعيد أخبرني سعيد ابن بشير عن قتادة عن أنس بن مالك قال : إن العرب ارتدت بعد رسول الله ﷺ فقالوا نصلي ولا نُعَصِّبُ أموالنا لا نعطي الزكاة ، قال أبو بكر : لا أفرق شيئاً جمع الله بينه ، قال : فقتل وسبى وحرَّق خلال البيوت فأتته وفود العرب فخيَّروهم بين خطتين بين حرب مُجَلِّية أو خِطَّةٍ مُخْزِيةٍ ، فأختاروا الخطه المخزية ، وكانت أهون عليهم على أن قتلاهم في النار ، وقتلى المسلمين في الجنة ، وما أصابوه من المسلمين فهو إليهم رد ، وما أصاب المسلمون فهو لهم ، فأقروا بذلك صَعْرَةً^(١) قُمَاءً^(٢) وعرفوا ما أنكروا ودخلوا من حيث خرجوا .

وعن وكيع بن الجراح : حدثنا سفيان الثوري عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : لما قدم وفد بزاخة أسد وغطفان على أبي بكر الصديق يسألونه الصلح قال : خيَّروهم أبو بكر بين حرب مجليه أو خطة مخزية ، قال : فقالوا يا خليفة رسول الله ، أما الحرب المجلية فقد عرفناها فما الخطه المخزية ، قال : تُؤخذ منكم الحلقة^(٣)

(١) صَعْرَ صِعْرًا : قل حجمه أو سنه فهو صغير الجمع صفاراً وصَعَاراً رضي بالذل والضيعة فهو صاغر والجمع صَعْرَةٌ / المجمع الوسيط ج١ ص٥١٥ .

(٢) القمىء : الذليل والصغير والحقير والجمع قماء وقُمَاء / المصدر السابق ج٢ ص٧٥٧ .

(٣) الحلقة : السلاح عامة أو الدرع خاصة ، وقيل اسم لجملة السلاح والدروع وما أشبهها / لسان العرب ج١٠ ص٦٤ .

والكراع^(١) وتتركون أقواماً يتبعون الإبل حتى يرى الله خليفة نبيه
والمؤمنين أمراً يعذرونكم به ، وتؤدون ما أصبتم منا ولا نؤدي ما
أصبنا منكم ، وتشهدون أن قتلنا في الجنة وقتلاككم في النار ،
وتدون^(٢) قتلنا ولا ندي قتلاكم ، قال : فقال عمر بن الخطاب : قد
سمعنا مقالتك وسنشير عليك ، أما قولك يؤخذ منهم الحلقة والكراع
ويتركون أقواماً يتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة نبيه
والمؤمنين أمراً يعذرونهم فنعم ما رأيت ، وأما يشهدون أن قتلنا في
الجنة / وقتلاهم في النار فنعم ما رأيت ، وأما لا ندي قتلهم فنعم ما
رأيت ، وأما أن يدوا قتلنا فإن قتلنا قتلوا على أمر الله لا ديات لهم.
فاتبع الناس رأي عمر بن الخطاب^(٣) .

(١) الكراع : من الإنسان ما دون الركبة إلى الكعب ومن البقر والغنم مستدق الساق
العاري من اللحم والجمع أكرع وأكارع وفي المثل : لا تطعم العبد الكراع فيطعم في
الذراع / المعجم الوسيط ج٢ ص ٧٨٢ . والمراد بها هنا الخيل .

(٢) تدون : وديت القتل أديه دية : أعطيت ديته / مختار الصحاح ص ٢٩٨ .

(٣) البداية والنهاية لابن كثير ج ٦ ص ٣٣٣ .

ما جاء في تفريق الخمس واختلاف العلماء في سهم الرسول ﷺ بعد وفاته

قال الله تعالى : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى ﴾ ^(١) الآية .

وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد : حدثني عبد الرحمن بن الحرث عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام عن أبي إمامة الباهلي، عن عبادة بن الصامت قال : كان رسول الله ﷺ ينقلهم ^(٢) إذا خرجوا بادئين الربيع وينقلهم إذا قفلوا الثلث ^(٣) .

وقال : أخذ رسول الله ﷺ وبرة من بغير يوم حنين ثم قال : يا أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيطة وإياكم والغلول ^(٤) فإنه عار على أهله يوم القيامة وعليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الغمّ والهم ^(٥) .

وعن الوليد بن مسلم : حدثنا عبد الله بن العلاء أنه سمع أبا سلام الأسود يقول : سمعت عمرو بن عبسة قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بغير من المغنم ^(٥) فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال

-
- (١) القرآن الكريم سورة الأنفال ، آية رقم ٤١ .
(٢) النفل : هو ما يعطى للغازي زائداً على سهمه كأن يقول الإمام أو الأمير من قتل قتيلاً فله سلبه ، والغنيمة أعم من النفل ، والفيء أعم من الغنيمة لأنه اسم لكل ما صار بيد المسلمين من أموال الكفار / المغني ج ٩ ص ٢٣٦ .
(٣) أخرجه أبو داود ٨٠/٣ ، وابن ماجه ٩٥١/٢ ، والإمام أحمد في المسند ٣١٩/٥ ، وقال عنه الألباني في صحيح سنن أبي داود ج ٢ ص ٥٢٥ بأنه حديث صحيح .
(٤) غلٌ من المغنم أي : خان يغلُ غلولاً / مختار الصحاح ص ٢٠٠ .
(٥) أخرجه الترمذي ج ٤ ص ١١٠ رقم ١٥٦١ وقال حديث حسن . وأخرجه النسائي ١٦١/٧ ، وأحمد في المسند ٣١٩/٥ .
(٦) المغنم بمعنى الغنيمة وهو ما نيل من أهل الشرك عنوة أي قهراً أو غلبة والحرب قائمة وحكمها أن تخمس / المغني ج ٩ ص ٢٥٨ .

(ولا يحل لي من غنائكم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود فيكم) (١) .

وعن سفيان الثوري عن قيس بن مسلم الجدلي عن الحسن بن محمد الحنفية قال في هذه الآية : ﴿ وأعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسة وللرسول ولذي القربى ﴾ الآية (٢) قال الله تعالى مفتاح الكلام لله الدنيا والآخرة ، إنما هو للرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ، فلما قبض رسول الله ﷺ ، اختلفوا بعده في سهم رسول الله وسهم ذي القربى فقال بعضهم : سهم النبي ﷺ ، للخليفة ، وسهم ذي القربى لقربة النبي ﷺ (٣) .

وقال بعضهم سهم النبي للخليفة ، وسهم ذي القربى لقربة الخليفة ، فاجتمع رأيهم أن يجعلوها في الخيل والعدة في سبيل الله فكان كذلك في خلافة أبي بكر وعمر (٤) . وعن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال : في سهم النبي ﷺ / كانت طعمة لرسول الله ﷺ ، في حياته ، فلما توفي حمل عليه أبو بكر وعمر في سبيل الله (٥) .

وعن هشيم بن بشير الواسطي عن المغيرة عن إبراهيم النخعي في قوله تعالى : ﴿ وأعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسة ﴾ قال كل شيء لله وخمس الله ورسوله واحد ويقسم ما سوى ذلك على أربعة أسهم (٦) . قال أبو بكر البخاري : اختلف أهل العلم فيما يفعل في سهم رسول الله بعد وفاته ، فمنهم من قال : يُردُّ سهمه على الذين ذكروا معه في الآية ، فيقسم سهم الخمس أرباعاً ولا يخرج سهمه منهم كما يرد سهم من لم يوجد من أهل الصدقات على من وجد منهم ولا يخرج إلى غير من

(١) أخرجه النسائي ١٤٩/٧ ، وأبو داود ٨٢/٣ ، وقال عنه الألباني في صحيح سنن أبي داود بأنه صحيح ج ٢ ص ٥٢٧ .

(٢) سورة الأنفال آية رقم ٤١ .

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبري مجلد ٦ ج ١٠ ص ٢ .

(٤) المرجع السابق مجلد ٦ ج ١٠ ص ٧ .

(٥) المرجع السابق مجلد ٦ ج ١٠ ص ٧ .

(٦) المرجع السابق مجلد ٦ ج ١٠ ص ٢ .

ذكر معه في الآية .

ومنهم من قال : يُرد سهم النبي ﷺ على الذين شهدوا الوقعة فيقسم بينهم على أربعة أخماس كما تقسم بينهم أربعة أخماس التي وجبت لهم .

وقال الشافعي : ومنهم من قال : يضعه الإمام حيث رأى على الإجتهد الإسلام وأهله .

ومنهم من قال : يضعه الإمام في الكراع والسلاح .

قال الشافعي : والذي أختاره : أن يضعه الإمام في كل أمر حصن به الإسلام وأهله ، من سد ثغر^(١) ، أو عداد كراع أو سلاح ، أو إعطاء أهل البلاء في الإسلام نقلاً عند الحرب وغير الحرب ، إعداداً لزيادة في تعزيز الإسلام وأهله على ما صنع فيه رسول الله ﷺ في حياته ، فإنه أعطى المؤلفه ونقل في الحرب وأعطى عام خبير نفراً من أصحابه من المهاجرين والانصار أهل الحاجة وفضل وأكثرهم أهل حاجة ، ونرى ذلك كله من سهمه بأبي هو وأمي والله أعلم^(٢) .

وقال أحمد بن حنبل : يجعل سهم الله والرسول في السلاح والكراع^(٣) .

(١) الثغر : ما تقدم من الأسنان وهو أيضاً موضع المخافة من خروج البلدان / مختار الصحاح ص ٣٦ .

(٢) محمد بن إدريس الشافعي ، الأم ، بيروت ، دار الفكر ، ١٤١٠ ، ج٤ ص ١٥٥ .

(٣) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣١٢ .

وقال محمد بن المنذر ^(١) : قال أصحاب الرأي ^(٢) : الغنيمة مقسومة على خمسة أخماس أربعة أخماس للجيش وخمس مقسوم على ثلاثة بين اليتامى والمساكين وابن السبيل ^(٣) .

-
- (١) الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام / محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الفقيه نزيل مكة ، ولد في حدود موت أحمد بن حنبل ، وهو من فقهاء الشافعية ، قال عنه النووي : « له من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه فيه أحد ، وهو في نهاية من التمكن في معرفة الحديث ، وله اختيار فلا يتقيد في الاختيار بمذهب بعينه ، بل يدور مع ظهور الدليل » توفي سنة ٣١٨ . سير أعلام النبلاء ج١٤ ص ٤٩٠ .
- (٢) سمووا بذلك لإكثارهم من استعمال القياس وإمامهم أبو حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه ، المجتهد المحقق أحد الأئمة الأربعة توفي عام ١٥٠ هـ / المصدر السابق / ج٨ ص ٣٦ .
- (٣) محمد بن أحمد القرطبي ، الجامع لإحكام القرآن ، بيروت ، دار إحياء التراث ، ١٩٦٥ ج٨ ص ١١ .

اختلاف العلماء في سهم ذي القربى

عن عبد الرحمن بن مهدي : حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أخبرني جبير بن مطعم أنه جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله فيما قسم من الخمس بين بني هاشم ^(١) وبني عبد المطلب ^(٢) فقلت [يا رسول الله / ^(٣) قسمت لإخواننا بني عبد المطلب ولم تعطنا شيئاً ١٦٥/ب وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة ، فقال النبي ﷺ : (إنما بنو هاشم وبنو عبد المطلب شيء واحد) ^(٤)

قال جبير بن مطعم : ولم يقسم لبني عبد شمس ^(٥) ولا لبني نوفل ^(٦) من ذلك الخمس كما قسم لبني هاشم وبني عبد المطلب ، قال : وكان أبو بكر الصديق يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ ، وكان عمر بن الخطاب يعطيهم منه وعثمان بن عفان بعده .

(١) بنو هاشم : بطن من قريش من العدنانية وهم بنو هاشم بن عبد مناف . واسم هاشم عمرو سمى هاشماً لهشمه الثريد لقومه في شدة الفقر وقد انتهت إليه سيادة قريش / نهاية الأرب للقلقشندي ص ٢٨٦ .

(٢) بنو عبد المطلب : بطن من هاشم واسم عبد المطلب عامر وكان يلقب بشييه لأنه ولد في ذوائبه شييه ظاهره وهو جد سيد الخلق محمد عليه الصلاة والسلام / المرجع السابق ص ٢٠٩ .

(٣) سقطت ياء النداء في المخطوط .

(٤) أخرجه البخاري في فتح الباري ج ٧ ص ٥٥٣ ، والنسائي ج ٧/١٤٨ ، وأخرجه أبو داود برقم ٢٩٧٨ كتاب الخراج والإمارة .

(٥) بنو عبد شمس : بطن من بني عبد مناف بن قصي من قريش من العدنانية / نهاية الأرب ص ٣١١ .

(٦) بنو نوفل : بطن من بني عبد مناف بن قصي من قريش من العدنانية / المرجع السابق ص ٢٨٦ .

وعن مسدد بن مسرهد بن مسربل : حدثنا هشيم عن محمد بن إسحاق عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب أخبرني جبير ابن مطعم قال : لما كان يوم خيبر ^(١) وضع رسول الله ﷺ سهم ذي القربى في بني هاشم وبني عبد المطلب ، وترك بني نوفل وبني عبد شمس ، قال جبير بن مطعم : فأنطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا رسول الله فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم ، فما بال إخواننا بني عبد المطلب ، أعطيتهم وتركنا وقرابتنا واحدة ، فقال رسول الله ﷺ : (إنا وبني عبد المطلب لم نفترق في جاهلية ولا في إسلام ، وإنما نحن وهم شيء واحد وشبك بين أصابعه) ^(٢) .

وعن محمد بن عبيد الطنافسي : حدثنا هاشم بن البريد ، عن الحسين بن ميمون ، عن عبد الله بن عبد الله قاضي أهل الري ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : قلت يا رسول الله : إن رأيت أن توليني هذا الحق الذي جعله الله لنا في كتابه من الخمس فأقسمه في حياتك كيلا ينازعنا فيه أحد ، وهو قول الله تعالى : ﴿ ولذي القربى ﴾ قال علي فولانيه في حياته وولانيه أبو بكر وولانيه عمر فقسمته في حياته حتى كانت آخر سنة من سني عمر فأتاه مال كثير فعزل حقنا منه وأرسل به إليّ فقلت : بنا غنى

(١) خيبر : موقع مشهور غزاه النبي ﷺ على بعد ثمانية برد من المدينة جهة الشام وكان سبعة حصون لليهود وحولها مزارع ونخيل / مرصد الاطلاع ج ١ ص ٤٩٤ .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الخراج برقم ٢٩٨٠ .

عنه وبالمسلمين إليه حاجة فردة عمر تلك السنة ^(١) .

وعن العباس بن عبد العظيم : حدثنا يحيى بن أبي بكير ، حدثنا أبو جعفر الرازي عن مطرف عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : ولاني رسول الله ﷺ خمس الخمس فوضعت حياة رسول الله وحياة أبي بكر وحياة عمر ، فأتى مال ، فدعاني عمر فقال خذه قلت لا أريده قال خذه / فأنتم أحق به قلت ١/١٦٦ قد استغفينا عنه فجعله في بيت المال ^(٢) .

وعن عثمان بن أبي شيبة : حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا هاشم ابن البريد ، حدثنا الحسين بن ميمون ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : اجتمعت أنا والعباس وفاطمة ، وزيد بن حارثة ، عند النبي ﷺ ، فقلت يا رسول الله ، إن رأيت أن توليني حقنا من هذا الخمس فأقسمه في حياتك كيلا ينازعنا أحد بعدك فأفعل ، قال : ففعل ذلك فقسمته حياة رسول الله ﷺ ، ثم ولانيه أبو بكر فقسمته حياة أبي بكر ثم ولانيه عمر فقسمته حياة عمر ، حتى كانت آخر سنة من سني عمر فإنه أتاه مال كثير فعزل حقنا ثم أرسل إلي ، فقلت : بنا العام غنى وبالمسلمين إليه حاجة فأردد عليهم فردده عليهم ، ثم لم يدعوني إليه أحد بعد عمر فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر فقال يا علي أحرمتنا الغداة شيئاً لا يردُّ علينا أبداً وكان رجلاً داهية ^(٣) .

(١) أخرجه أحمد في المسند ٨٤/١ ، وأبو داود برقم ٢٩٨٤ ، وقال عنه الألباني في

ضعيف سنن أبي داود بأنه ضعيف ص ٢٩٤ .

(٢) سبق تخريجه ^{أعله} .

(٣) أخرجه بن أبي شيبة في مصنفه ج ٦ ص ٥١٦ .

وقال محمد بن إدريس الشافعي : قال عبد الرحمن بن أبي ليلى :
لقيت على بن أبي طالب فقلت بأبي وأمي ما فعل أبو بكر وعمر في
حقكم أهل البيت من الخمس فقال علي : أما أبو بكر فلم يكن في زمانه
أخماس وما كان فقد وافانا به ، وأما عمر فلم يزل يعطينا حتى جاء
مال السوس^(١) والأهواز^(٢) وفارس^(٣) فقال عمر إن في المسلمين
خلة^(٤) فإن أحببتهم تركنا حقكم فجعلناه في خلة المسلمين حتى يأتينا
مال فأوفيكم حقكم فقال العباس : لا نطمعه في حقنا ، فقلت : يا أبا
الفضل ألسنا أحق من أجاب أمير المؤمنين ، ورفع خلة المسلمين ،
فتوفي عمر قبل أن يأتية مال يقضيها^(٥) .

وعن عيسى بن يونس السبيعي : حدثنا هشام بن عروة عن الزبير
عن يحيى بن عباد قال : أسهم النبي ﷺ للزبير بن العوام أربعة
أسهم سهمين لفرسه وسهم لنفسه وسهم لأمه في ذوي القربى^(٦) .
وعن يحيى بن آدم : حدثنا علي بن هاشم عن أبيه عن زيد بن علي
العلوي الهاشمي قال : الخمس لنا ما احتجنا إليه فإذا إستغنينا عنه فلا
حق لنا فيه ، ألم تر أن الله تعالى قرننا باليتامى والمساكين وابن

(١) السوس : بضم أوله وسكون ثانيه وسين مهملة أخرى : بلدة من بلاد خوزستان /
معجم البلدان ج ٢ ص ٢٢٨ .

(٢) الأهواز : أصله أحواز جمع حوز أبدلته الفرس لأنه ليس في كلامهم حاء وكان
اسمها في أيام الفرس خوزستان وأهل هذه البلاد بأسرها يقال لهم حوز / مرصد
الأطلاع ج ١ ص ١٢٥ .

(٣) فارس : ولاية وارسعة وأقليم فسيح أول حدودها من جهة العراق أرجان ، ومن
جهة كرمان السيرجان ، ومن جهة ساحل بحر الهند سيراف ، ومن جهة السند
مكران / المصدر السابق ج ٣ ص ١٠١٢ .

(٤) خلة : الخلة بالفتح الخصلة وهي أيضاً الحاجة والفقر / مختار الصحاح ص ٧٩ .

(٥) الأم للشافعي ج ٤ ص ١٥٦ .

(٦) أخرجه النسائي في السنن ج ٦ ص ٢٢٨ ، وقال عنه الألباني في صحيح سنن النسائي
بأنه حسن الإسناد ج ٢ ص ٧٦١ .

السييل . فإذا بلغ اليتيم وإستغنى المسكين وابن السييل فلا حق لهم

قال : وكذلك نحن إذا استغنينا / عنه فلا حق لنا فيه .

وقال محمد بن إدريس الشافعي : يعطى من ذي القربى للرجل

سهمان وللمرأة سهم وقال أبو ثور ^(١) والمزني ^(٢) : الذكر والانثى فيه

سواء ، لا يفضل الذكر على الانثى ^(٣) .

وقال ابن القاسم ^(٤) : وبلغني عن أثق به أن مالك بن أنس قال :

ويعطي الإمام أقرباء رسول الله على ما يرى ويجتهد ^(٥) .

وقال الشافعي : لا يفضل فقير على غني لأنهم أعطوا باسم القرابة وبه

قال أبو ثور ^(٦) ، وقال أبو حنيفة : لا حظ فيه لغني من ذوي

القربى كما قال زيد بن علي العلوي ^(٧) .

وقال الشافعي للمنازع في سهم ذي القربى : أليس مذهب العلماء

القديم والحديث أن الشيء إذا كان منصوباً في كتاب الله مبيناً على

(١) أبو ثور : إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبى البغدادي الفقيه أحد الأعلام ، روى عن ابن عيينه ووكيع ، وروى عنه مسلم خارج الصحيح وجماعة ، قال عنه النسائي هو أحد الفقهاء ثقة ، مأمون ، وقال ابن حبان كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً وخيراً ، صنف الكتب وذب عن السنة وقمع مخالفينها ، مات سنة ٢٤٠ / وفيات الأعيان ج١ ص٢٦ .

(٢) المزني : إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصري المزني صاحب الإمام الشافعي كان زاهداً عالماً مجتهداً ، قوي الحجة ، قال عنه الشافعي : المزني ناصر مذهبي ، كان يصلي لكل مسألة يدونها في مختصره ركعتين فصار أصل الكتب المصنفة في المذهب ، توفي سنة ٢٦٤ / الأعلام ج١ ص٣٢٩ .

(٣) الأم ج٤ ص١٥٤ .

(٤) ابن القاسم : هو أبو عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم المصري الشيخ الصالح الحافظ الحجة أعلم الناس بأقوال مالك صحبه عشرين سنة ، روى عن الليث بن سعد ومسلم بن خالد وغيرهم ، وعنه أخذ جماعة منهم : يحيى بن دينار ، والحارث بن مسكين وغيرهم ، توفي سنة ١٩١ / وفيات الأعيان ج١ ص٢٧٦ .

(٥) انظر قول الإمام مالك في المدونة الكبرى عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم ج١ ص٢٨٦ .

(٦) انظر الأم للشافعي ج٤ ص١٤٧ .

(٧) انظر الغرة المنيفة لأبي حفص الغزوي الحنفي ص ١٧١ .

لسان رسول الله أو فعله أن عليهم قبوله فقد ثبت سهمهم في آيتين من كتاب الله وفي فعل رسول الله بخبر الثقة لا معارض له في إعطاء النبي ﷺ غنياً لا دين عليه في إعطائه العباس بن عبد المطلب وهو في كثرة ماله ، يعول عامة بني عبد المطلب ، دليل على أنهم إستحقوا بالقرابة لا بالحاجة كما أنه أعطى الغنيمة من حضرها لا بالحاجة وكذلك من استحق الميراث بالقرابة لا بالحاجة (١) .

(١) الام للشافعي ج ٨ ص ٢٥١ من مختصر المزني .

اختلاف العلماء في تفريق

ما أخذ من الأربعة الأخماس الفيء غير الموقوف عليه

عن هشام بن عمار السلمي قال : سمعت مالك بن أنس يقول : ولي أبو بكر الصديق سنتين لم يكن فيها مال ، إنما كانت جهادا كلها ، وولي عمر بن الخطاب عشر سنين ففتح الله على يديه الفتوح .

وعن هشام بن عمار : حدثنا محمد بن مسروق الكندي ، حدثنا أبو معشر عن عمر بن عبد الله عن زيد بن أسلم أن أبا بكر الصديق لما توفي النبي ﷺ قسّم مالا بين المسلمين فأصاب كل إنسان عشرة دراهم ولم يفضل أحداً على أحد فلما كانت السنة المقبلة قسّم بينهم فبلغ عشرين درهماً وفضل لهم دريهمات ، فقال أبو بكر : إن لكم خدماً يعملون لكم إن رأيتم أن أعطيهم من هذه الدريهمات أعطيتهم ، فأعطاهم خمسة دراهم خمسة ، فقالوا يا خليفة رسول الله : لو فضلت المهاجرين والأنصار بعطايهم ، فقال أبو بكر : [اشتري منهم دينهم إن جزاء أولئك على الله] ^(١) ، وأما هذه المعاش فإن الأسوة فيها

خير من الأثرة / ، فلما ولي عمر بن الخطاب قال : قد كان لأبي بكر في هذا المال رأي ولي رأي آخر أن أفضل المهاجرين بعطايهم ولا أجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه فقرض للمهاجرين والأنصار ولن شهد بدرًا خمسة آلاف ، خمسة آلاف ، ومن كان له إسلام مثل إسلامهم ومنازلهم وفرض لأزواج النبي ﷺ ، إثني عشر ألفاً ، لكل

(١) في المخطوط (اشتري منهم الجزاء ، أولئك على الله) والمعنى بهذا السياق لا يستقيم.

امرأة منهم وللعباس بن عبد المطلب اثني عشر ألفاً والحسن والحسين خمسة آلاف ، خمسة آلاف ، فالحقهما بأبيهما لقربتهما من رسول الله ولأبناء المهاجرين ألفين ألفين ، وفرض لعمر بن أبي سلمة ^(١) وهو ابن أم سلمة زوج النبي ثلاثة آلاف وفضله على أبناء المهاجرين ، وفرض لعلي بن أبي طالب ، سبعة آلاف ، وفرض لنفسه خمسة آلاف ، وفرض لابنه عبد الله بن عمر ولأسامة بن زيد وفضل أسامة على عبد الله بن عمر ، فقال عبد الله : لِمَ تفضله عليّ أكان لأبيه من الفضل ما ليس لك ، فقال عمر : كان أبوه أحب إلى رسول الله ﷺ من أبيك وابنه كان أحب إلى رسول الله منك ^(٢) .

وعن النقييل : حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : ذكر عمر بن الخطاب يوماً الفيء فقال : ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم وما أحد منا بأحق به من أحد إلا أنا على منازلنا من كتاب الله تعالى ، وقَسَمْتُ رسول الله ﷺ ، والرجل وقدمه والرجل وبلاؤه ، والرجل وعباله ، والرجل وحاجته ^(٣) .

وقال محمد بن إدريس الشافعي : ولا أعلم أصحابنا اختلفوا في أن العطاء للمقاتلة حيث كانت إنما يكون من الفيء ، وقالوا لا بأس أن يعطى الرجل لنفسه أكثر من كفايته وذلك أن عمر بن الخطاب بلغ العطاء خمسة آلاف وهو أكثر من كفاية الرجل لنفسه ، ومنهم من

(١) عمر بن أبي سلمة : عبد الله بن عبد الأسد بن هلال المخزومي صحابي له اثنا عشر حديثاً روى عنه ابنه محمد وعروة ولد بالحبيشة سنة ٨٢ / تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٢٧٢ .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ج ٦ ص ٦٣٤ رقم ٢٨١٢ ، وقال حديث حسن غريب .

(٣) انظر الطبقات لابن سعد ج ١ ص ٢١٥ .

قال: خمسة آلاف بالمدينة [ويزاد] ^(١) إذا غزى عليها لبعد المغزى ،
قال الشافعي : ولم يختلف أحد لقيته في أن ليس للمماليك في العطاء
حق ولا للأغراب الذين هم أهل الصدقة ^(٢) قال الشافعي : واختلفوا
في التفضيل على السابقة والنسب فمنهم من قال : أسوِّي بين / الناس ١٦٧/ب
لأن أبا بكر الصديق حين قال له عمر بن الخطاب : أتجعل الذين
جاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم وهجروا ديارهم كمن إنما
دخل في الإسلام كرهاً ، فقال أبو بكر : إنما عملوا لله وإنما أجورهم
على الله وإنما الدنيا بلاغ ، وسوى علي بن أبي طالب بين الناس ولم
يفضل ^(٣) .

قال الشافعي : وهذا الذي أختاره وأسأل الله التوفيق في ذلك : إني
رأيت الله تعالى قسم الموارث على العدد ، وقد يكون الأخوة متفاضلي
الغنا عن الميت في الصلة في الحياة وفي الحفظ بعد الموت ، ورأيت
رسول الله ﷺ ، قسم لمن حضر الوقعة ، من الأربعة الأخماس على
العدد فسوَّى ، ومنهم من تغنى غاية الغنى ^(٤) ، وتكون الفتوح على
يديه ، ومنهم من يكون محضره إما غير نافع وإما ضاراً بالجبن
والهزيمة ، فلما وجدت الكتاب والسنة على التسوية كما وصفت كانت
التسوية أولى من التفضيل على نسب أو سابقة ، ولو وجدت الدلالة
على أن التفضيل أرجح بكتاب أو سنة كنت إلى التفضيل بالدلالة مع
الهوى أسرع ^(٥) .

(١) في المخطوط (ويفزو) وهذه العبارة لا يستقيم بها المعنى ولا تتفق مع السياق .

(٢) الأم للشافعي ج٤ ص١٦٢ .

(٣) المرجع السابق ج٤ ص١٦٢ .

(٤) غنى وتغنى أي استغنى / مختار الصحاح ص٢٠٠٢ .

(٥) الأم للشافعي ج٤ ص١٦٢ .

اختلاف الناس في الإمامة ^(١)

قال عباد بن سلمان [البصري] ^(٢) : زعمت شيعة ولد العباس أن العباس بن عبد المطلب كان أفضل الناس بعد رسول الله ، وأن الإمامة كانت له دون الناس كلهم ، ولم يكن في ذلك الزمان أحد يصلح لها ولا كان غيره ثم ولده من بعده ، وقالوا ليست الخلافة إلا في العباس وولده من بعده ولا حق لأحد فيها سواهم وهي وراثية من

(١) اتفق أهل السنة والشيعة والخوارج على وجوب الإمامة وأنه يجب الانقياد لإمام عادل يقيم أحكام الله ويسوس الناس بأحكام شريعة الله ولالإمامة عند أهل السنة تعريف : فهم يرونها قضية مصلحة تناط باختيار الأمة من أهل الحل والعقد ، ويكون الإمام إماماً بتنصيبهم له ، كما يرون صحتها بعهد من الإمام الذي قبله إذا قصد حسن الاختيار ولم يقصد بذلك هوى .

أما الشيعة فيجعلونها ركناً من أركان الإيمان لا يتم إيمان المرء إلا بالإيمان بها . ويرون أن الإمام معصوم ، مثل الأنبياء وأن النبي ﷺ ، قد نصر على إمامة علي تعريضاً وتصريحاً لأنه لا يجوز أن يفارق الأمة ويتركهم هملاً يرى كل واحد منهم رأياً ويسلك كل واحد منهم طريقاً لا يوافقهم غيره ، بل يجب أن يعين شخصاً هو المرجوع إليه / المال والنحل للشهرستاني ، بيروت ، دار المعرفة ، ج ١ ص ١٦٢ .

كما يرى الشيعة أنها واجبة على الله من باب اللطف ووجوب تنصيبه من قبل الله تعالى لإقامة الحجة على عباده ، وأن الله لا يخلي الأرض من حجة ظاهرة أو مستورة / الإمامة في الإسلام ، لعارف تامر ، بغداد ، مكتبة النهضة ، ص ٦٣ ، من كتب الشيعة.

(٢) عباد بن سلمان البصري : في المخطوط عباد بن سلمان الضمري وهو تصحيف والصحيح أنه أبو سهل عباد بن سلمان البصري المعتزلي من أصحاب هشام الفوطي، يخالف المعتزلة في أشياء اخترعها لنفسه ، وكان أبو علي الجبائي يصفه بالحدق في الكلام ، ويقول : لولا جنونه ، وله كتاب انكار أن يخلق الناس أفعالهم ، وكتاب تثبيت دلالة الأعراض ، وكتاب إثبات الجزء الذي لا يتجزأ / سير أعلام النبلاء ج ١٠ ص ٥٥١ .

الرسول بأبي هو وأمي ^(١) .

وقال عباد بن سلمان وزعمت الرافضة ^(٢) أن الرسول نص على إمامة علي بن أبي طالب وزعمت أن علياً وصى رسول الله وأن رسول الله نص على إمامته وعلى إمامة الأئمة من بعده إلى قيام الساعة فلان ثم فلان ثم فلان وزعمت الرافضة أن علياً غلبَ على أمره وقهر وأنه كان مظلوماً لم يبايع أبا بكر ولا عمر ولا عثمان ^(٣) وكان في زمانهم

(١) انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٢١ . و فرق الشيعة للنوبختي ص ٤٧-٤٨ .

(٢) الرافضة : يطلق هذا الاسم على الذين رفضوا الصحابة عامة وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما خاصة ، وسبب هذه التسمية : أن زيد بن علي رضي الله عنه لما أثنى على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، أمام شيعة الكوفة رفضوه فقال لهم رفضتموني، فسموا الرافضة .

وأبرز عقائدهم التولي والتبري : أي التولي لعلي بن أبي طالب ، والتبري من أبي بكر وعمر وسائر الصحابة إلا عدداً بسيطاً منهم / انظر فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية ج ٢ ص ١٥٢ ، ج ١٣ ص ٢٤ ، ٢٥ .

(٣) دعوى الرافضة أن علي بن أبي طالب لم يبايع أبا بكر دعوى باطلة والصحيح الذي تثبته الأدلة الصريحة أنه رضي الله عنه إنما تخلف عن البيعة ستة أشهر لرأي رآه من عند نفسه ثم رأى بعد ذلك أن الحق والصواب في مبايعة الصديق فبايعه . فقد روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال أبو بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا نورث ما تركنا صدقة . إنما يأكل آل محمد من هذا المال وإني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا عملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت ، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً توفيت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن =

في تقية^(١) ولم يرض بقيامهم ، وأن الأمة كفرت بعد نبينا عليه الصلاة والسلام ، إلا أربعة نفر وقال بعضهم ستة نفر : علي بن

= بايع تلك الأشهر فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك كراهة ، فحضر عمر فقال عمر لا والله لا تدخل عليهم وحدك فقال أبو بكر وما عيستم أن يفعلوا بي والله لا آتينهم فدخل عليهم أبو بكر فتشهد علي وقال إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك ولكنك استبددت علينا بالأمر وكنا نرى لقربتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيباً ففاضت عينا أبي بكر فلما تكلم أبو بكر قال : والذي نفسي بيده لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلي أن أصل من قرابتي وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فلم آل فيه عن الخير ولم أترك أمراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها إلا صنعته . فقال علي لأبي بكر : موعدك العشية للبيعة ، فلما صلى أبو بكر الظهر رقى المنبر فتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره الذي اعتذر إليه ثم استغفر وتشهد علي فعظم حق أبي بكر وحدث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا إنكاراً للذي فضله به ، ولكننا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا فسراً المسلمون وقالوا أصيب وكان المسلمون إلى علي قريباً حين راجع الأمر المعروف . فتح الباري ٥٦٤/٧ .

(١) التقية عند الشيعة : دين وعقيدة لا يقوم مذهبهم إلا بها ومعناها : أن يظهر الشيعة لأهل السنة خلاف ما يبطن خداعاً لهم ، ولذا لا يظهرون سب الصحابة وقد يمدحون من يرون أنهم كفاراً لأنهم يحكمون بالكفر على كل من ليس على مذهبهم بل يرون إيذاء السني والفتك به قرينة إلى الله .

أما التقية عند أهل السنة فهي : أن يظهر الإنسان المسلم عند الإضطراب بلسانه غير ما يسره في قلبه ولا تجوز إلا مع الكفار ، وفي حالات الحرب فقط ، ولا يجوز أن تستعمل مع المسلمين لأنها حينذاك تعد كذباً ونفاقاً ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة النبوية : والرافضة حالهم من جنس حال المنافقين لا من جنس حال المكروه الذي أكرهه على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان فإن هذا الإكراه لا يكون عاماً من جمهور بني آدم ، بل المسلم يكون أسيراً في بلاد الكفر ولا أحد يكرهه على كلمة الكفر ولا يقولها ولا يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، وقد يحتاج إلى أن يلين لناس من الكفار ليظنوه منهم وهو مع هذا لا يقول بلسانه ما ليس في قلبه بل يكتم ما في قلبه وفرق بين الكذب والكتمان ، فكتمان ما في النفس يستعمله المؤمن ، ويعذره الله في الإظهار كمؤمن آل فرعون وأما الذي يتكلم بالكفر فلا يعذره إلا إذا أكره والمنافق الكذاب لا يعذر بحال / منهاج السنة النبوية لابن تيمية ج ٢ ص ٣٦٠ .

أبي طالب ، وعمار بن ياسر ^(١) والمقداد بن الأسود ^(٢) وصهيب ^(٣)

وأبو ذر الغفاري ^(٤) / وسلمان الفارسي ^(٥) هؤلاء بقوا على الإسلام ١/١٦٨

والباقون ارتدوا عن الإيمان ^(٦) .

وقال محمد بن علي البصري ^(٧) : وجملة قول جمهور الرافضة : أن

(١) عمار بن ياسر : بن عامر بن مالك بن كنانة أبو اليقظان ، أمه سمية كان من السابقين الأولين هو وأبوه ياسر وكانوا ممن يعذب في الله فيقول لهم الرسول ﷺ : (صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة) شهد المشاهد كلها وقطعت أذنه باليمامة / الأصابة لابن حجر ج٢ ص ٢٧٧ .

(٢) المقداد بن الأسود الكندي : هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك أسلم قديماً وتزوج ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ، وهاجر الهجرتين إلى الحبشة وشهد بدرًا ، والمشاهد بعدها ، وكان فارساً يوم بدر ، وكان أول من قاتل على الخيل في سبيل الله ، روى عدة أحاديث ، مات سنة ٢٢ / المصدر السابق ج٦ ص ١٢٢ .

(٣) صهيب بن سنان : بن مالك الرومي ، لأن الروم سبوه صغيراً أسلم هو وعمار في دار الأرقم ، وقد عذب في الله شهد بدرًا والمشاهد بعدها ، نزل فيه قول الله (ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله) مات سنة ٢٨ هـ / المصدر السابق ج٢ ص ٢٥٤

(٤) أبو ذر الغفاري : الزاهد المشهور الصادق اللهجة مختلف في اسمه واسم أبيه والمشهور أنه (جندب بن جنادة ، بن سكن ، وقيل غير ذلك) ، وهو من السابقين إلى الإسلام ولكنه بعد إسلامه عاد إلى بلاد قومه فأقام بها حتى قدم رسول الله ﷺ إلى المدينة ، ومضت بدر وأحد ، كان طويلاً أسمر اللون نحيفاً ، قال عنه النبي ﷺ : (يرحم الله أبا ذر يعيش وحده ويموت وحده ، ويبعث وحده) ، توفي بالربذة سنة ٢١ وقيل ٢٢ / المصدر السابق ج٧ ص ٦٠ .

(٥) سلمان أبو عبد الله الفارسي : ويقال سلمان بن الإسلام ، وسلمان الخير ، كان قد سمع بقرب بعثة النبي ﷺ ، فخرج في طلب ذلك فأسر وبيع بالمدينة واشتغل بالرق فلما قدم النبي ﷺ المدينة أسلم وشهد الخندق ، والوقائع بعدها ، وفتح العراق ، وولي المدائن ، وكان عالماً زاهداً ، أخى بينه النبي ﷺ وبين أبي الدرداء ، وكان إذا خرج عطاؤه تصدق به ، ويأكل من كسب يده ، توفي سنة ٢٦ / المصدر السابق ج٣ ص ١١٣ .

(٦) انظر قرة العيون للكاشاني ص ٤٢٥ .

(٧) محمد بن علي البصري : أبو الحسين البصري أحد أئمة المعتزلة ، ولد في البصرة وسكن بغداد وتوفي بها ، له تصانيف وشهرة بالذكاء على بدعته من كتبه شرح الأصول الخمسة / الأعلام للزركلي ج٦ ص ٢٧٥ .

النبي ﷺ نص على إمامة علي بن أبي طالب كما نص على الصلاة والزكاة والمناسك وسائر الشرائع ^(١) ، ودل مع النص عليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بآثار قائمة وأعلام ظاهرة ، وأن علياً كان أفضل الخلق بعد رسول الله ، وأشجعهم ، وأكفروا ^(٢) أبا بكر وعمر وعثمان وسائر أصحاب رسول الله ﷺ إلا ستة نفر : عمار بن ياسر ، وأبا ذر ، وسلمان الفارسي ، وأبا الهيثم بن التيهان ^(٣) ، وخزيمة بن ثابت ^(٤) ، وعلي ابن أبي طالب ^(٥) .

(١) دعوى الروافض بأن النبي ﷺ قد نص على إمامة علي بن أبي طالب كما نص على الصلاة والزكاة ، دعوى باطلة بدليل ما أخرجه البخاري في صحيحه في المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته ، من طريق الزهري قال : أن علي بن أبي طالب خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله ، فقال : أصبح بحمد الله بارئاً فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له : إئت والله بعد ثلاث عبد العصا وإنني والله لأرى رسول الله سوف يتوفى من وقته هذا إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت ، اذهب بنا إلى رسول الله فلنسأله فيمن هذا الأمر ، إن كان فينا علمنا ذلك وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا فقال علي إنا والله لئن سألتها رسول الله فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده وإنني والله لا أسأله رسول الله ﷺ ، فتح الباري ج ٧ ص ٧٤٩ ،

(٢) أكفره أي دعاه كافراً يقال : لا تكفر أحداً من أهل قبلك أي لا تنسبه إلى الكفر / مختار الصحاح ص ٢٣٩ .

(٣) أبو الهيثم بن التيهان هو مالك بن التيهان ، حليف بني عبد الأشهل وقيل هو من الأوس كان يخرص النخل لرسول الله ﷺ ، شهد صفين مع علي رضي الله عنه ، وقيل إنه توفي في خلافة عمر بن الخطاب بالمدينة سنة ٢٦ وليس له عقب باق / المعارف لابن قتيبه ص ١٥٤ .

(٤) خزيمة بن ثابت الأنصاري : ذو الشهادتين شهد بدرًا وأحدًا كانت شهادته تعدل شهادة رجلين روى ٢٨ حديثاً ، روى عنه ابنه عمارة وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص وقتل مع علي بصفين / تهذيب الكمال للزمري ج ٨ ص ٢٤٢ .

(٥) انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري / الطبعة الثالثة ، المانيا ، دار النشر فرانز ، ١٤٠٠ ص ١٦ .

وقال عمرو بن بحر ^(١) : قالت الرافضة : ارتد الناس كلهم عن الإسلام بعد الرسول بإنكارهم إمامة علي بن أبي طالب وبالتسليم لأبي بكر الصديق ما خلا أربعة نفر : سلمان الفارسي ، المقداد ، وأبا ذر ، وبلالاً ، ثم زعمت الرافضة أن حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر بعد زمن عثمان

وقال محمد بن [شداد] ^(٢) زرقان : قالت الروافض جميعاً : إن الله تعالى إنما خلق الخلق ليثبتهم على طاعته وينهاهم عن معصيته فأحتج عليهم بنبيه عليه الصلاة والسلام ولم يكن الله جل ثناؤه إلا وهو محتج عليهم في كل وقت وفي كل زمان ، ثم قبض الله رسوله عليه الصلاة والسلام ، ونصب لهم علياً إماماً ، فأحتج عليهم لأن الناس بنوا على السهو والغفلة والنسيان فلم يكونوا إلا ومنبه ينبههم على سهوهم وإغفالهم ولن يكون المنبه لهم إلا وهو في خلاف معانيهم ، ودليلهم على ذلك أن رسول الله ﷺ قال : (من كنت مولاه فعلي مولاه) ^(٣) ، وقال رسول الله لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) ^(٤)

(١) العلامة المتبحر ذو الفنون عمرو بن بحر بن محبوب البصري المعتزلي كان من بحور العلم وتصانيفه كثيرة جداً. قيل: لم يقع بيده كتاب قط إلا استوفى قراءته . حتى إنه كان يكتري دكاكين الكتبيين ويبيت فيها للمطالعة وكان داهية في قوة الحفظ مات سنة خمسين ومائتين للهجرة وقيل غير ذلك . سير أعلام النبلاء ج ١١ ص ٥٢٦ .

(٢) محمد بن شداد (في المخطوط بن راشد) وهو خطأ ، بن عيسى أبو يعلى المسمعي ، ويلقب بزرقان من أئمة المعتزلة روى أحاديث منكورة ، وكان من أصحاب النظام له مجالس وكتب فيها كتاب المقالات ونسبة المسمعي إلى حي المسامعة في البصريه ، ووفاته ببغداد / الأعلام للزركلي ج ٦ ص ١٥٧ .

(٣) انظر تخريجه ص ٢٥٠

(٤) أخرجه البخاري ١٠٨/٤ ، ومسلم ١٢٠/٧ .

فعلمنا أن رسول الله ﷺ لا يحب إلا للدين ، فلما علمنا أن علياً ليس أخاه لأبيه ولا لأمه علمنا أن علياً أفضلهم ، فثبتنا علياً إماماً ووصى رسول الله ﷺ والقائم بعهدده وهو حجة الله على خلقه .

وقال أبو كامل وأصحابه ^(١) : إن علي بن أبي طالب وصى رسول الله وإمام المسلمين وخليفة النبي عليه الصلاة والسلام ، أمره بالقيام وأن الأمة كفرت وارتدت حين ردت أمر / رسول الله وكفر علي حين ١٦٨/ب ترك وصية رسول الله ^(٢) .

وقال هشام بن الحكم وأصحابه ^(٣) : وشيطان الطاق وأصحابه ^(٤) والجوالقيه ^(٥) : أن علي بن أبي طالب الإمام ، ثم من بعده الحسن ^(٦)

(١) أبو كامل رئيس فرقة الكاملية وهو من الرافضة وكان يزعم أن الصحابة كفروا بتركهم بيعة علي ، وكفر علي بتركه قتالهم ، وكان يلزمه قتالهم كما يلزمه قتال أصحاب صفين ، وكان يقول أن الإمامة نور يتناسخ من شخص إلى شخص وذلك النور يكون في شخص نبوه وفي شخص إمامة وربما تتناسخ الإمامة فتصير نبوه توفي سنة ١٩٠ / المال والنحل للشهرستاني ج١ ص ١٧٤ .

(٢) انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ص ١٧ .

(٣) هشام بن الحكم الكوفي الرافضي المتكلم البارع المشبه المعتز له نظر وجدل من متكلمي الرافضة وهو من أصحاب جعفر الصادق هذب المذهب وفتق الكلام في الإمامة وكان حاذقاً حاضر الجواب . سير أعلام النبلاء ج١٠ ص ٥٤٣ . .

(٤) شيطان الطاق : هو محمد بن علي بن النعمان بن أبي طريفه البجلي بالولاء أبو جعفر الاحول الكوفي فقيه مناظر من غلاة الشيعة ، تنسب إليه فرقة يقال لها الشيطانية ، عدّها المقرئ من فرق المعتزلة ، كان معاصراً للإمام أبي حنيفة ويقال إنه أول من لقبه بذلك عقب مناظرة جرت بحضرته بينه وبين بعض الحرورية وبعض الإمامية يرون أن لقبه (مؤمن الطاق) المصدر السابق ج٦ ص ٢٧١ .

(٥) الجوالقية : أتباع هشام بن سالم الجوالقي رافضي على مذهب الإمامية ، وهو مفرط في التشبيه والتجسيم .

(٦) الحسن بن علي بن أبي طالب : سبط رسول الله وريحانته ، وهو وأخوه الحسين سيّدا شباب أهل الجنة روى عدة أحاديث وروى عنه أبو الحوراء وأبو وائل بن سيرين ، ولد سنة ثلاث في رمضان ، ومات مسموماً سنة ٤٩ هـ وقيل بعدها / تهذيب الكمال للمزي ج٦ ص ٢٢٠ .

ثم من بعده الحسين ^(١) وبعده علي بن الحسين ^(٢) وبعده محمد بن علي ^(٣) وبعده جعفر بن محمد ^(٤) وبعده موسى بن جعفر ^(٥) .
وقالت الكيسانية ^(٦)

(١) الحسين بن علي بن أبي طالب : سبط رسول الله وريحانته ، أخو الحسن ، سيدا شباب أهل الجنة روى عدة أحاديث عن جده صلوات الله عليه وسلم وعن أبيه وأمه فاطمة ، وروى عنه ابنه علي وابن زيد ، ولد سنة أربع ، واستشهد بكربلاء سنة ٦١ / المصدر السابق ج ٦ ص ٢٩٦ . وانظر أقوال هؤلاء في فرق الشيعة للتوبختي ص ٧٨ .

(٢) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب : زين العابدين ، قال عنه الزهري ، مارأيت شيئاً أفضل أو أفقه منه ، وقال ابن المسيب : ما رأيت أروع منه ، قال ابن عيينه لما حج وأحرم أصفر لونه وارتعد ولم يستطع أن يقول : لييك ، فقليل له في ذلك ، فقال : أخشى أن يقول لي لا لييك ، فقليل له لا بد من هذا ، فلما لبى غشي عليه وسقط من راحلته فلم يزل يعتريه ذلك حتى قضى حجه ، مات سنة ٩٢ أ المصدر السابق ج ٢٠ ص ٢٨٣ .

(٣) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب : أبو جعفر الإمام المعروف باباقر ، روى عن أبيه وطائفة ، وروى عنه ابنه جعفر والزهري ، قال بن سعد هو ثقة كثير الحديث ، وقال أبو نعيم توفي سنة ١١٤ / المصدر السابق ج ٢٦ ص ١٣٦ .

(٤) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب : الإمام الملقب بالصادق أحد الأعلام روى عن أبيه ، وجده لأمه القاسم بن محمد ، وروى عنه خلق لا يحصون ، قال عنه الشافعي ، وابن معين ، وأبو حاتم ثقة مات سنة ١٤٨ / المصدر السابق ج ٥ ص ٧٤ .

(٥) موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب : الإمام المعروف بالكاظم ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه علي الرضا ، وطائفة ، قال أبو حاتم : ثقة إمام من المسلمين ، قيل إنه بلغه عن رجل أنه يؤذيه فبعث إليه بصرة فيها ألف دينار ، حبسه المهدي ثم أطلقه ، ومات سنة ١٨٣ / المصدر السابق ج ٢٩ ص ٤٣ .

(٦) الكيسانية : أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي ، الذي قام بثأر الحسين بن علي وقتل أكثر الذين قتلوه بكربلاء ، والكيسانية فرق كثيره يجمعها شيئان : أحدهما : قولهم بإمامة محمد بن الحنفية ، وهو أبو عبد الله محمد بن علي بن أبي طالب وأمه خولة بنت جعفر من بني حنيفة وإليه كان يدعو المختار بن أبي عبيد .

والسيد الحميري^(١) : أن علياً الإمام ثم من بعده الحسن وبعده الحسين وبعده محمد بن الحنفية ، وقال السيد محمد ابن الحنفية حي بجبال رضوى^(٢) أسد عن يمينه ، ونمر عن يساره ، يأتيه رزقه غدوة وعشية ، فلا يزال كذلك حتى يبعث الله من في القبور ثم يظهر العدل ، واعتل في ذلك بالخبر عن رسول الله يواطئ اسمه اسمي^(٣) .

وقال أبو مسلم^(٤) : إن محمد بن الحنفية أوصى إلى ابنه عبد الله

= الثاني : قولهم بجواز البداء على الله وأول من قال به المختار الثقفي وذلك أنه وعد أتباعه بالنصر والظفر على مصعب بن الزبير ، وزعم أن الوحي قد نزل عليه بذلك فالتقى الجيشان بالمدائن وانهزم أصحاب المختار ورجع قلوبهم إليه وقالوا له : لماذا تعدنا بالنصر على عدونا ، فقال : إن الله تعالى كان قد وعدني ذلك لكنه بدا له واستدل بقوله تعالى : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ / الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢٨ بتصرف .

(١) إسماعيل بن محمد بن يزيد بن ربيعة الحميري : أبو هاشم أو أبو عامر شاعر إمامي متقدم ، قال صاحب الأغاني (إن أكثر الناس شعراً في الجاهلية والإسلام ثلاثة : بشار ، وأبو العتاهية ، والسيد) وكان أبو عبيده يقول : أشعر المحدثين السيد الحميري ، وبشار ، وقد أخذ ذكر الحميري وصرف الناس من رواية شعره إفراطه في النيل من بعض الصحابة وأزواج النبي ﷺ ، وكان يتعصب لبني هاشم تعصباً شديداً ، وأكثر شعره في مدحهم ، وذم غيرهم ، ممن هو عنده ضد لهم ، وطرازه في الشعر قلما يلحق به ، ولد في بغمان وهو واد قريب من الفرات على أرض الشام ونشأ بالبصرة وعاش متردداً بينها وبين الكوفة ومات ببغداد ، وقيل بواسط سنة ١٢٧ هـ / الاعلام للزركلي ج ١ ص ٣٢٢ .

(٢) رضوى : بفتح أول وسكون ثانيه : جبل بين مكة والمدينة قرب ينبع على مسيرة يوم منها ، وعلى ليلتين من البحر وشرقيه وادي الصفراء على بعد يوم منه ، به مياه كثيرة ، وأشجار في شعابه ، ويزعم الكيسانيه : أن محمد بن الحنفية مقيم به حي يرزق / مراصد الاطلاع ج ٢ ص ٦٢٠ .

(٣) محمد بن عبد الكريم الشهرستاني ، الملل والنحل ، بيروت ، دار المعرفة ، ٦١ م ج ١ ص ١٤٧-١٥٠ ، ومقالات الإسلاميين للأشعري ص ١٩ .

(٤) أبو مسلم الأصفهاني : محمد بن بحر الأصفهاني ، وال من أهل أصفهان ، معتزلي من كبار الكتاب ، كان عالماً بالتفسير وبغيره من صنوف العلم ، وله شعر =

ابن محمد أبي هاشم ^(١) وأن عبد الله أوصى إلى علي بن عبد الله
ابن العباس ، وأن علياً أوصى إلى محمد بن علي ، وأن محمداً أوصى
إلى إبراهيم الإمام ^(٢) .
وقالت الخطابية ^(٣) : إن علياً الإمام ثم من بعده الحسن وبعده
الحسين وبعده علي بن الحسين وبعده محمد بن علي وبعده جعفر
ابن محمد ودققت فيه ^(٤) .

= ولي أصفهان ، وبلاد فارس للمقتدر العباسي ، واستمر حتى دخل ابن بويه أصفهان
فغزله ، له كتب كثيرة منها (جامع التأويل ، والناسخ والمنسوخ ، والنحو) توفي سنة
٢٢٢ / الأعلام للزركلي ج ٦ ص ٥٠ .

(١) عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو هاشم المدني ، روى عن
أبيه وعنه روى سالم بن أبي الجعد ، قال عنه ابن سعد : ثقة قليل الحديث ، مات
سنة ٩٨ / تهذيب الكمال ج ١٦ ص ٨٥ .

(٢) هذه الفرقة هي الفرقة الثامنة من الكيسانية يزعمون أن الإمام بعد أبي هاشم ،
محمد بن علي بن عبد الله بن العباس ، قالوا ذلك أن أبا هاشم مات بأرض الشراة
منصرفه من الشام فأوصى هناك إلى محمد بن علي بن عبد الله بن العباس وأوصى
محمد بن علي إلى ابنه إبراهيم بن محمد / انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن
الأشعري ص ٢١ .

(٣) الخطابية : أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدي الأجدة مولى بني
أسد وهو الذي عزا نفسه إلى جعفر بن محمد الصادق ، فلما وقف الصادق على
غلوه الباطل تبرأ منه ولعنه وأمر أصحابه بالبراءة منه ، وشدد القول في ذلك وبالع
في التبريء منه واللعن عليه ، فلما اعتزل عنه ادعى الإمامة لنفسه ، زعم أبو الخطاب
: أن الأئمة أنبياء ثم آلهة وقال إلهه جعفر بن محمد وإله آبائه رضي الله عنهم ، وهم
أبناء الله وأحبائه ، والإلهية نور في النبوة والنبوة نور في الإمامة ولا يخلو العالم من
هذه الآثار والأنوار ، وزعم أن جعفرأ هو الإله في زمانه ، وليس هو المحسوس الذي
يرونه ، ولكن لما نزل إلى هذا العالم ليس تلك الصورة فرأه الناس فيها ، ولما وقف
عيسى بن موسى صاحب المتصور على خبث دعوته قتله بسبحة الكوفة / الملل
والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٧٩ .

(٤) انظر فرق الشيعة للتوبختي ص ٤٢ .

وقالت الغالية من الروافض ، والروافض تسميهم الطيارة ^(١) : إنما هي روح القدس وهو الله وهم أصحاب التناسخ ^(٢) كانت روح لقدس في النبي ﷺ ، ثم في علي ، ثم في الحسن ، ثم في الحسين ، ثم في علي ابن الحسين ، ثم في محمد بن علي ، ثم في جعفر بن محمد ، ثم في موسى بن جعفر ، ثم في علي بن موسى ، وهؤلاء كل واحد منهم على

(١) الطيارة : هم أتباع عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر الطيار ، وسبب اتباعهم له أن المغيرية خرجوا من الكوفة يطلبون إماماً فلقبهم عبد الله بن معاوية فدعاهم إلى نفسه وزعم أنه الإمام بعد علي فبايعوه ، ورجعوا إلى الكوفة وحكوا لاتباعهم أن عبد الله زعم أنه رب وأن روح الإله كانت في آدم ثم شيث ثم دار في الأنبياء إلى أن حلت فيه وأنه قال أن العلم ينبت في قلبه كما تنبت الكمأة والعشب ، وكفرت هذه الطائفة بالجنة والنار ، واستطوا الخمر والميتة والزنى واللواط وأسقطوا العبادات وتأولوها على أنها كنايات عن تجب موالاتهم / الفرق بن الفرق البغدادي ص ٢٤٦ .

(٢) التناسخ هو : رد الروح إلى بدن غير البدن الأول وهو فرع من مبدأ الحلول والقائلون به فرق أشهرها :

- ١- فرقة يجوزون دور النفس في جميع الأجساد النامية نباتية كانت أو حيوانية .
 - ٢- فرقة يجوزون ذلك في الأبدان الحيوانية .
 - ٣- فرقة لا يجوزون دخول نفس إنسانية في نوع غير الإنسان وهي فرقتان :
- أ - فرقة توجب التناسخ للنفس الشقية وحدها حتى تستكمل فتسعد فتتخلص عن المادة .

ب - فرقة توجب ذلك للنفس الشقية والسعيدة الشقية في أبدان متعذبة والسعيدة في أبدان ذات نعمة وراحة .

والتناسخ أربع مراتب :

- ١- النسخ وهو خروج الروح من جسم آدمي إلى جسم آدمي آخر .
- ٢- المسخ : وهو خروج الروح من جسم آدمي إلى جسم حيوان .
- ٣- الفسخ : وهو خروج الروح من جسم آدمي إلى جسم حشرة من الحشرات .
- ٤- الرسخ : وهو خروج الروح من جسم آدمي إلى الشجر والنبات / الغلو والفرق الغالية ص ١٣٠ ، وكما قال ابن الجوزي في تلييس إبليس : أن القول بالتناسخ مما لبس به الشيطان على هؤلاء الضالين والهدف هو هدم مبدأ المعدا والقيامة ولذلك فهم يصرحون ليس قيامة ولا آخرة ، وإنما هي أرواح تتناسخ في الصور / تلييس إبليس لابن الجوزي ص ٨٥ .

مثل مقالة النصاري في المسيح عيسى بن مريم (١) .
 وقالت السبئية (٢) أصحاب عبد الله بن سبأ (٣) : علي لم يمت
 وسيرجع قبل يوم القيامة ، فيملؤها عدلاً كما ملئت جوراً (٤) .
 وقالت الزيدية (٥) كلهم : إن علياً كان أفضل خلق الله بعد الرسول ثم

- (١) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ١٤ .
 (٢) السبئية : أتباع عبد الله بن سبأ الذي غلا في علي رضي الله عنه وزعم أنه كان نبياً
 ثم غلا فيه حتى زعم أنه إله ودعا إلى ذلك قوماً من غواة الكوفة ورفع خبرهم إلى
 علي رضي الله عنه فأمر بإحراق بعضهم في حفرتين حتى قال بعض الشعراء :
 لترم بي الحوادث حيث شاءت إذا لم ترم بي في الحفرتين
 ثم إن علياً رضي الله عنه خاف من إحراق الباقيين منهم شماتة أهل الشام ، وخاف
 اختلاف أصحابه عليه فنفى ابن سبأ إلى ساباط المدائن ، فلما قتل علي رضي الله
 عنه زعم ابن سبأ أن المقتول لم يكن علياً وإنما كان شيطاناً تصور للناس في صورة
 علي ، وأنه صعد إلى السماء كما صعد إليها عيسى بن مريم ، وزعم بعض السبئية
 أن علياً في السحاب وأن الرعد صوته والبرق سوطه / الفرق بن الفرق ص ٢٢٣ .
 (٣) عبد الله بن سبأ : رأس الطائفة السبئية أصله من اليمن قيل : كان يهودياً فأظهر
 الإسلام ، رحل إلى الحجاز فالبصرة فالكوفة ، ودخل دمشق أيام عثمان بن عفان ،
 فأخرجه أهلها ، فأنصرف إلى مصر وجهر ببدعته ، ومن مذهبه رجعة النبي ﷺ ،
 وكان يقول : العجب ممن يزعم أن عيسى يرجع ويكذب برجوع محمد . وقد نقل
 ابن عساكر عن الصادق : لما بويع عليّ قام إليه ابن سبأ فقال له : أنت خلقت
 الأرض وبسطت الرزق ، فنفاه إلى ساباط المدائن حيث القرامطة وغلاة الشيعة ،
 وكان يقال له ابن السوداء لسواد أمه ، وقال ابن حجر العسقلاني : ابن سبأ من
 غلاة الزنادقة ، أحسب أن علياً حرقه بالنار / الاعلام ج ٤ ص ٨٨ .
 (٤) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ١٥ .
 (٥) الزيدية : ينتسبون إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، وقد تلقى
 العلم في المدينة والبصرة والعراق ، وبلغ درجة عالية في العلم والفقه ، وكان من
 تلاميذه أبو حنيفة ولم يقنع الامام زيد بهذه المنزلة العلمية ، بل خاض غمار
 السياسة وخرج على بني أمية لما لاحظ من اضطهادهم لأهل البيت وقد التف حوله
 أهل الكوفة ووعدوه بالنصر والمؤازرة ، وخاض عدة معارك ضد جيوش هشام بن
 عبد الملك ، كان النصر فيها حليفه ، وبينما كان يعد العدة لإحدى المعارك طلبت
 طائفة من أتباعه بيان رأيه في أبي بكر وعمر اللذان ظلما جده كما يزعمون ، =

عليّ وصى رسول الله وهو الإمام فمن بعده ، وأن الأمة كفرت وضلت
اختلفوا على أربعة أصناف ، فقال أبو الجارود ^(١) ومن قال بقوله :
في تركها البيعة ثم الحسن ثم الحسين وهي شورى بينهم فمن خرج
منهم مستحقاً للإمامة فهو أمام سواء كان من ولد الحسن أو من ولد
الحسين ^(٢) .

وقالت البترية ^(٣) الحسن بن صالح بن حي ومن قال بقوله : إن علياً

كان أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ وأولاهم / بالإمامة ، وأن بيعة ١/١٦٩

= فما كان منه وهو ذو التقى والعلم إلا أن قال فيهما خيراً ، وبين لهم أنه إنما خرج
للدعوة إلى العمل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإلى القضاء على الظلم والبدع ، ولكن
هذا الرد لم ينل استحسان هؤلاء ففارقوه ولم يبق معه إلا بضع مئات واجه بها
جيش الخلافة الكثيف ، وكاد النصر أن يكون حليفه رغم قلة عددهم لولا أنه
أصيب بسهم في جبهته أدى إلى وفاته / دراسه عن الفرق / أحمد جلي ص ٢٤٥ .
(١) أبو الجارود : هو زياد بن المنذر الهمداني الخرساني رأس الجارودية وصفه
المحدثون أنه كذاب ليس بثقة وأنه كان رافضياً يضع الحديث في مثالب الصحابة
وفي فضائل أهل البيت .

يزعم أن النبي ﷺ نص على إمامة عليّ بالوصف دون التسمية وأن الناس قد
قصرُوا في تتبع الوصف ونصبوا أبا بكر باختيارهم فكفروا وبالغت بعض فئات
الجارودية فقالوا بغية الأئمة ورجعتهم وزعموا أن العلم يحصل للأئمة قبل التعليم
فطرة وضرورة / المصدر السابق ص ٢٦٠ .

(٢) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٦٧ .

(٣) البترية : هم أتباع كثير النوى الملقب بالابتتر وأتباع الحسن بن صالح ، قيل عنه إنه
ثقة فقيه عابد أخرج له البخاري ومسلم ولكنه رمي بالتشيع ، يرون أن الإمامه
شورى وأنها تصلح بعقد رجلين من خيار المسلمين ، وأنها تصلح في المفضول وإن
كان الفاضل أولى ويثبتون إمامة الشيخين ولكن الصحابة تركوا الأصلح ، وهو
مبايعة عليّ وذهبوا إلى التوقف في أمر عثمان بن عفان رضي الله عنه ، والحكم عليه
بالإيمان أو الكفر وقالوا أن الأخبار التي وردت في حقه وكونه من المبشرين في
الجنة توجب الحكم بصحة إيمانه بينما الأحداث التي أحدثها من استبداده
واستهتاره كما يزعمون توجب الحكم بكفره فقالوا : نتوقف في أمره ونكله إلى
أحكم الحاكمين / دراسة عن الفرق / أحمد جلي ص ٢٦١ .

أبي بكر وعمر ليست بخطأ ، ووقفت في عثمان وثبتت حرب علي ،
وشهدت علي مخالفه بالنار وعلته في ذلك أن علياً سلم ذلك لهما بمنزلة
رجل كان له قبل رجل حقاً فتركه له ^(١) وقال سليمان بن جرير
الزبيدي ^(٢) : أن علياً كان الإمام وإن بيعة أبو بكر وعمر كانت خطأ
لا يستحقان اسم الفسق ، من قبل التأويل ، وأن الأمة تركت الأصلح
وتبرأ من عثمان وشهد عليه بالكفر ومحارب علي كافر ^(٣) .

وقال ابن اليمان ^(٤) ومن قال بقوله : إن علياً كان مستحقاً للإمامة
وإنه أفضل الناس بعد رسول الله ، وأن الأمة ليست بمخطئة خطأ
ترك فرض وتبرأ من عثمان ومن حارب عياً ، وشهد عليه بالكفر ،
وعامة الزيدية يجيز إمامة المفضول على الفاضل ^(٥) .

وقال عباد بن سلمان البصري ^(٦) ومن قدم أبا بكر ممن فهم من
المعتزلة ^(٧) أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلي كانوا أئمة عادلة وإن كل

-
- (١) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٦٨-٦٩ .
(٢) الجريرية : أتباع سليمان بن جرير ومذهبهم في الإمامة هو مذهب البترية غير أنهم
صرحوا بكفر عثمان وكفر عائشة والزبير وطلحة رضي الله عنهم أجمعين . وفي
الوقت ذاته رفضوا آراء الرافضة في التقية والبداء / دراسته عن الفرق ص ٢٦١ .
(٣) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٦٨ .
(٤) هو نعيم بن اليمان : رئيس فرقة من فرق الزيدية ، يقال لها النعيمية / مقالات
الإسلاميين ص ٦٩ .
(٥) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٦٩ .
(٦) سبقت ترجمته في ص ٩٣ .
(٧) المعتزلة : فرقة نشأت في العصر الأموي وشغلت الفكر الإسلامي في العصر العباسي
ردحاً من الزمن يرى أكثر المؤرخين أن رأس المعتزلة هو واصل بن عطاء ممن
كان يحضر مجلس الحسن البصري ، ثم اختلف معه في مسألة مرتكب الكبيرة
واعتزل مجلسه ، ولا يرون أحداً يستحق أن يسمى معتزلياً حتى يقول بالأصول
الخمسة وهي : التوحيد ، العدل ، الوعد والوعيد ، المنزلة بين المنزلتين ، الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهذه هي الأصول الجامعة لمذهب المعتزلة ، ويعتمد
مذهبهم في الاستدلال على القضايا العقلية فكل مسألة يعرضونها على العقل فما قبله
أقروه وما لم يقبله رفضوه ، ولذا كانوا يحكمون بحسن الأشياء أو قبحها عقلاً /
تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة ص ١٢٤ .

واحد منهم إمام زمانه ولم يكن غيره ليصلح للإمامة في عصره ، لم يصلح عمر لها في زمن أبي بكر ، ولا صلح عثمان لها في أيام عمر ولا صلح علي في أيام عثمان ، وإنه لم يكن أفضل ولا أبر ولا أتقى من أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي فكان هؤلاء الائمة خيار هذه الأمة بعد الرسول ^(١) .

وقال العجردية ^(٢) : لم تكن الإمامة إلا لأبي بكر وعمر دون علي وعثمان ، لأن عثمان وعلياً عند العجردية مبدلان ، والمؤمن عندهم لا يبدل ، وإن كان فيه فسقاً ، فهو لم يطع الله فيما مضى ولا عرفه ولا آمن به قط ولا أطاعه ^(٣) .

وقالت الناصبة ^(٤) : إن الإمامة إنما كانت لأبي بكر وعمر وعثمان ولم يكن علي إماماً في ذلك الزمان ^(٥) .

(١) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٤٥٥ .

(٢) العجردية من الخوارج : وهم أتباع عبد الكريم بن عجرد ، وهم يرون وجوب البراءة من الطفل حتى يدعى إلى الإسلام ، ويجب دعاؤه إذا بلغ ، ويرون أن أطفال المشركين مع آبائهم في النار ، ولا يرون المال فيئاً حتى يقتل صاحبه ، وهم يتولون القعدة إذا عرفوهم بالديانة ، ويرون الهجرة فضيلة لا فريضة ويكفرون بالكبائر وينكرون كون سورة يوسف من القرآن ويزعمون أنها قصة من القصص ولا يجوز أن تكون قصة العشق من القرآن وقد افترقوا إلى فرق كثيرة / الملل والنحل / ج ١ ص ١٢٨ .

(٣) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ١٢٥ .

(٤) الناصبة : من أسماء الخوارج وهم الذين غلوا في بغض علي بن أبي طالب / الفرق بين الفرق ص ٧٢ . وقال ابن تيمية هم الذين يبغضون أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقول والعمل / الفتاوى لابن تيمية ج ٢ ص ١٥٤ .

(٥) مقالات الاسلاميه لأبي الحسن الأشعري ص ١٢٥، ٨٦ .

وقال أبو بكر الأصم ^(١) : لم يكن علي إماماً في زمن معاوية لأن الأمة لم تجتمع عليه ، وكان أبو بكر وعمر وعثمان أئمة في زمانهم ولم يكن علي يصلح لها في ذلك الزمان .

وقالت الخوارج ^(٢) : إن أبا بكر وعمر كانا إمامين حتى ماتا ، وأن عثمان بن عفان كان إماماً في الست الأول ، ولم يكن إماماً في الست الآخر ، وأن علياً كان إماماً حتى حكم الحكمين ، فلما حكم الحكمين خرج من الإيمان والإمامة ^(٣) .

(١) عبد الرحمن بن كيسان : ، أبو بكر الأصم المعتزلي ، كان من أفصح الناس وأورعهم وأفقههم وله تفسير عجيب قال عنه ابن تيمية في منهاج السنة : إنه وإن كان معتزلياً فإنه من فضلاء الناس وعلمائهم / منهاج السنة النبوية ج٢ ص ٥٧٠ .

(٢) الخوارج : هم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب بعد قبوله التحكيم عقب معركة صفين حيث اعتبروا التحكيم خطيئة تؤدي إلى الكفر ومن ثم طلبوا من علي أن يتوب من هذا الذنب وانتهى بهم الأمر إلى الخروج عليه مما اضطره إلى قتالهم بعد أن قطعوا الطرق ، وقتلوا عبد الله بن خباب بن الارت ، فأبادهم علي في موقعة النهروان ، ولم ينج منهم إلا القليل ، إلا أن تلك المعركة لم تضع نهاية للخوارج بل أذكت في من بقي منهم روح القتال والعنف مما أدى إلى التخطيط لإغتيال علي وتنفيذ ذلك على يد عبد الرحمن بن ملجم ، ولم يكن لهم مبادئ عامة وإنما رفعوا شعارات التفوا حولها مثل لا حكم إلا لله ، بالإضافة إلى تكفيرهم لمن خالفهم واستباحة قتلهم وتكفيرهم لمرتكب الكبيرة ، وسبب هذه الأفكار سوء فهمهم للقرآن وتمسكهم بظواهر النصوص دون اعتبار لعمل النبي ﷺ وسنته التي تفسر القرآن . وقد انقسموا إلى فرق كثيرة / دراسة عن الفرق / أحمد جلي ، بتصرف ص ٥١-١٠٨ .

(٤) الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١١٨ .

وقالت الاباضية ^(١) : يمثل مقالتهم في ذلك فزعمت أن رسول الله ﷺ

نص على إمامة أبي بكر كما نص على سائر الفرائض ^(٢) / . ١٦٩ ب

وقال أبو بكر البخاري : وجدنا الناس في الإمامة على ثلاثة أصناف لا رابع لهم ، صنف يقولون بإمامة أبي بكر بعد المصطفى ، ويدّعون أنه كان خيرهم وأفضلهم وأعلمهم وأشجعهم وأورعهم وأتقاهم وأرفقهم بالرعية وأحسنهم سياسة ، فلم يكن أحد يستحق الخلافة بعد المصطفى غير الصديق .

وصنف يقولون : بإمامة علي الرضا بعد الرسول ويدّعون أنه كان خير البرية وأعلمهم ، وأشجعهم وأفضلهم في الدين والدنيا ، وأتقاهم لله وأورعهم ، وأرفقهم بالرعية ، وأحسنهم سياسة ، فلم يكن أحد يستحق الخلافة بعد المصطفى غير أبي الحسن .

وصنف يقولون بإمامة أبي الفضل العباس بن عبد المطلب صنو ^(٣) رسول الله ﷺ ، وعم المصطفى بعد الرسول ، ويدّعون أنه كان أحلمهم وأقربهم رحماً وأحسنهم وجهاً وأفصحهم لساناً ، وأعلمهم بعواقب الأمور ، وأفضلهم في الدين والدنيا ، وأسخاهم وأجودهم كفاً

(١) الاباضية : أتباع عبد الله بن أبياض الذي كان أول أمره مع نافع بن الأزرق ثم اختلف معه وفارقه ، وكان يرى أن مخالفه من أهل القبلة كفار غير مشركين تجوز مناكحتهم وورثة أموالهم ، وقال : إن دار مخالفه دار إسلام إلا معسكر السلطان فإنه دار بغي ويرى أن مرتكبي الكبيرة موحدون لا مؤمنون وأنهم كفار كفر نعمة لا كفر ملة / الملل والنحل ج ١ ص ١٢٤ .

(٢) الفرق بين الفرق للبغدادى ص ١٠٤ .

(٣) الصنو : هو النظير والمثل ، والفسيلة المتفرعة مع غيرها من أصل شجرة واحدة ، والآخر الشقيق يقال : هو صنو أخيه ، وهما صنوان وإذا كثروا فهم صنوان / المعجم الوسيط ج ١ ص ٥٣٦ .

وأنصحهم لرسول الله ، فلم يكن أحد يستحق الخلافة بعد المصطفى
غير أبي الفضل .

قال أبو بكر البخاري : وقد أريتك أن الصديق كان أحق بها بعد
المصطفى من كل أحد بالدلائل التي تقدم ذكرها من الكتاب والسنة
المجتمع عليها والإجماع والمعقول ، ويدل أيضاً على إمامة الصديق ،
وأنه كان أحق بالخلافة بعد الرسول من الكتاب والسنة المجمع عليها
والإجماع والمعقول بتوفيق الله تعالى .

وقال علي بن إسماعيل ^(١) : إن قال قائل من الروافض فما الدليل على
إمامة أبي بكر ؟ قيل له الدليل على ذلك أنا وجدنا الناس ثلاثة:-
قائلين يقولون بإمامته بعد رسول الله .

وقائلين يقولون بإمامة علي بعد رسول الله .

وقائلين يقولون بإمامة العباس .

ورأينا علياً والعباس بايعاه وانقادا لأمره في كافة المسلمين ، وإن كان
قد توقف متوقفون وقتاً ما فقد أطبقوا على البيعة والانقياد لإمامته ،
والكون تحت رايته وإتباع أمره ، بأن قالوا يا خليفة رسول الله ولا

(١) العلامة أبو الحسن علي بن إسماعيل من نسل الصحابي الجليل / أبو موسى
الأشعري ولد سنة ستين ومائتين وكان عجباً في الذكاء وقوة الفهم نشأ في أكناف
المعتزلة فقد تربى في حجر زوج أمه أبو علي الجبائي شيخ المعتزلة في عصره وتعلم
عليه ولما برع في معرفة الاعتزال كرهه وتبرأ منه وصعد للناس فتاب إلى الله تعالى
منه ثم أخذ يرد على المعتزلة ويهتك عوارهم . وقد أعلن توبته من مذهب المعتزلة
على منبر البصرة فقد صعد المنبر وقال : إني كنت أقول بخلق القرآن وإن الله لا
يرى بالابصار وإن الشر فعلي ليس بقدر وإني تائب وقد أبان رحمه الله عقيدته
التي يدين الله بها في كتاب سماه الإبانة عن أصول الديانة قرر فيه أن مذهبه
ومعتقده هو مذهب أهل السنة والجماعة يقول : « قولنا الذي نقول به وديانتنا التي
ندين بها التمسك بكتاب ربنا عز وجل وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة
الحديث ونحن بذلك معتصمون ، انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٨٩-٨٥/١٥ ،
والإبانة للأشعري ص ٨ .

يجوز أن تجتمع الأمة على خطأ ولا يجوز لمدعي أن يدعي أن باطن علي والعباس خلاف ما أظهره . ولو / جاز ذلك لم يجز لنا أن نقضي على صحة إجماع من الأمة على كل شيء لأننا لا نؤمن أن يكون باطن بعض الأئمة خلاف ظاهرهم ، فلما كان ما يظهر من الأمة من الاتفاق به يعلم الإجماع ، ولا يلتفت إلى دعوى من ادعى الباطن ، وكان مدعي ذلك كقائل بقول الخوارج : إن باطن علي كان بخلاف ظاهره ^(١) ، فلما كان في هذا إبطال الإجماع وجب القضاء على إمامة أبي بكر ، بعقد من عقدها من المسلمين وبيعة من بايعه من المهاجرين والانتصار ، وإجماع المسلمين عليه في وقته لا سيما علي والعباس عاقدان له البيعة على أنفسهما ومقران له بالإمامة ، وخلافة الرسول ، فإذا كانت الإمامة لا تخرج عن هؤلاء الثلاثة بإجماع الكل ، وقد بايعاه في كافة المسلمين ، وجب أن يكون مفترض الطاعة وأيضاً فقد أجمع المسلمون جميعاً بعد الرسول على بيعة الصديق وسموه خليفة رسول الله وعقدوا له الخلافة وكانوا جميعاً يقتدون به ويسمعون ويطيعون له ويلون إذا ولاهم ، ويقاتلون تحت رايته إذا دعاهم ، ولا يجوز أن يجتمع المسلمون جميعاً على باطل ، لما دل الله على صحة الإجماع وليس يجوز لنا إذا رأينا علياً والعباس قد أظهرنا شيئاً أن ندعي أن باطنهما خلافه ، ولو جاز ذلك لنا لجاز إذا رأينا المسلمين مظهرين الاتفاق على أمر لا ندري لعل باطنهم خلاف ظاهرهم فلما لم يجز ذلك كما لا يجوز لقائل أن يقول : إن علياً

(١) قلت : هذا افتراض من المؤلف وإلا فإن الخوارج لا يقولون بأن باطن علي كان بخلاف ظاهره ، ولكن القائلين بذلك هم الروافض .

والعباس كانا في جميع ما يظهران باطنهما خلاف ظاهرهما ، وجبت صحة إمامة أبي بكر بإجماع المسلمين عليها بعد رسول الله ، ولو لم تثبت الخلافة لأبي بكر مع إقامة الرسول إياه مقامه عند حاجة الناس إلى من يقوم مقامه، ومع إنقياد السابقين الأولين له وشهادة العدول الذين أثنى الله عليهم ومدحهم من المهاجرين والانصار وأهل بيعة الرضوان له بها لكان غيره ممن ليس له ذلك منها أبعد لا سيما مع الإختلاف في إمامته في عصره ومجاذبة من جاذبه ^(١) .

وقال أبو بكر البخاري : تنازع ثلاثة في الخلافة بعد الرسول عند الرافضة قوي محق ، وقوي مبطل ، وضعيف مبطل ، فالقوي المحق علي بن أبي طالب / والقوي المبطل الانصار ، والضعيف المبطل أبو بكر الصديق عند الرافضة ، فنحن نعلم أن القوي المحق يقهر القوي المبطل والقوي المبطل يقهر الضعيف المبطل فلما سلم القوي المحق والقوي المبطل عند الرافضة الأمر للصديق وهو الضعيف المبطل ، فحكم في دمائهما وفروجهما ، بطلت دعوى الرافضة ولم يجز إلا أن يكون الصديق إماماً لأن القوي المحق والقوي المبطل لا يسلمان الأمر المتنازع فيه للضعيف المبطل المقهور ، فلما سلم القاهران الأمر للمقهور علمنا أنه كان له دونهما إذ لم يأخذه بالغلبة منهما لأنهما بالغلبة أقدر منه فصح أنهما سلماً له الأمر لأنه كان له دونهما وبطل دعوى

(١) هذا الكلام المنسوب لأبي الحسن الأشعري لم أجده فيما بين يدي من المراجع ، وأغلب ظني أن المؤلف نقله من كتاب ألفه الإمام الأشعري بعنوان (إمامة الصديق) ذكره الزركلي في ترجمته لأبي الحسن الأشعري ، ولم يذكر أمامه أنه مطبوع أو مخطوط ، مما يدل على أنه مفقود والله أعلم .

الرافضة في ذلك وصح دعوى أهل السنة والحق أنه كان الأمر للصادق دون كل أحد .

قال علي بن إسماعيل : لو وجدنا جماعة عقلاء إما مؤمنين وإما كفارا سوؤدوا واحداً منهم وجعلوه مالكا للحكم على دمائهم وأموالهم كانت العقول داعية أن من أقاموه هذا المقام هو من أفضلهم وأصلحهم إذ نصبوه حكماً على رقابهم ومكاناً لأموالهم ، فقد صح أن تركهم النكير على أبي بكر ليس من طريق الرغبة والرغبة ، ونحن لا ننكر أن يكون الرسول استخلفه منصوباً عليه باسمه أو منصوباً عليه بنعت هو له ، ولا ننكر أن تكون الأمة بعد الرسول أصابته موضع حاجتها ، إذ كان جميع ما ذكرنا جائزاً وجوده من الوجوه التي ذكرنا بفعل رسول الله ﷺ ذلك .

قال أبو بكر البخاري : إن قال قائل من الروافض : ما الدليل على إمامة أبي بكر من طريق النظر .

قيل له : الدليل على إمامة الصديق من طريق النظر أن العرب لم تكن ترئس^(١) على أنفسها أحداً قط إلا لإحدى خصال : إما لنسبه وإما لكثرة عشيرته وإما لشجاعته ، وإما لكثرة ماله ، فنظرنا في أبي بكر الصديق ، فإذا هو لم يكن بأشرفهم نسباً لأن العباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب وبني هاشم أشرف منه نسباً ، ولا كان أكثرهم عشيرة لأن بني عبد مناف أكثر عشيرة من بني تيم^(٢) لأن بني

(١) رأسه عليهم : جعله رئيسهم ، ارتاس عليهم صار رئيسهم / المعجم الوسيط ج١ ص ٣١٩ .

(٢) تيم بن مرة : قبيلة من العدنانية تنتسب إلى تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر ، من منازلهم حفر الرباب وهي ماء بالدهناء منهم أبو بكر الصديق / معجم قبائل العرب ج١ ص ١٢٨ .

أمية لم تكن امتازت في ذلك الدهر من بني هاشم ، وكان يقال للحيين
بنو عبد مناف حتى كان من أمر / عثمان بن عفان الذي بلغك ١/١٧٢
فأمتازت في ذلك الوقت من بني هاشم .

ولا كان بأشجعهم لأن أبا الحسن علي بن أبي طالب كان أشجع منه
بزعم الروافض ولا كان بأكثرهم مالاً ، لأنه أنفق ماله على رسول الله
وفي سبل الخير وقد كان عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف
أكثر منه مالاً وجماعة من الصحابة فلما لم يكن في أبي بكر خصلة من
هذه الخصال التي كانت العرب تقدم بها واستحال أن يكون تقدمه لا
لمعنى ، ثبت أنها قدمت الصديق لأنه كان أفضلهم ديناً ، ولا وجه
آخر يحتمل أن يكون قُدِّم الصديق له .

وقال محمد بن عيسى البصري ^(١) : وقال من خالف الروافض من
أهل الحق أبو بكر الصديق ، إمام هدى وهو أفضل الخلق بعد
الرسول والدليل على ذلك إجماع أصحاب رسول الله ﷺ وعليهم فيهم لم
يغير ولم ينكر في زمن أبي بكر ولا بعده ، وإجماع الأمة حجة ^(٢)

(١) لم أجد في التراجم والسير من يحمل هذا الاسم ولعل الاسم الصحيح هو محمد بن
علي البصري الذي سبقت ترجمته في ص وذلك لأن المؤلف ينقل عنه في أكثر من
مناسبة وقد وجدت بعد البحث والتقصي ترجمة لأحد رجال الحديث يدعى
(محمد بن عيسى بن شيبه بن الصلت ، أبو علي البصري) الذي قال عنه ابن
حجر بأنه مقبول ولكن يبدو أنه غير من ذكره المؤلف لأنه ليس من أهل الكلام
الذين ينقل عنهم المؤلف / انظر تهذيب الكمال / ج ٢٦ ص ٢٥٣ .

(٢) ينقل الأمدى في كتابه الإحكام اتفاق أكثر المسلمين على أن الإجماع حجة شرعية
يجب العمل به على كل مسلم خلافاً للشيع والخوارج والنظام من المعتزلة فقد احتج
أهل الحق في ذلك بالكتاب والسنة والمعقول ، أما الكتاب فخمس آيات وهي قوله
تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين
نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً ﴾ النساء ١١٥ . وقوله تعالى : ﴿ وكذلك =

لقول الله تعالى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ ^(١) ، وسطاً يعني دلاً فالعدالة لا تجتمع على خطأ وقد شهد الله لهم بالعدالة ، ولقول رسول الله ﷺ : (لا تجتمع أمتي على ضلاله) ^(٢) وقالوا لم ينصب رسول الله ﷺ أباً بكر ولا غيره إماماً ولو نصب رجلاً بعينه نقل إلينا كما نقل ما هو ألطف من الإمامة ، غير أن الرسول ﷺ دل على الإمام في الجملة ، وترك الكتاب والسنة بين أظهرهم ما أغناهم ودلهم على من يستحق الإمامة ، ممن لا يستحقها ، فأجمعت الأمة على إمامة أبي بكر بما دل عليه رسول الله ﷺ وبالكتاب والسنة الذي لا يضل أحد إلى

= جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴿ البقرة ١٤٣ . وقوله تعالى : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ﴾ آل عمران ١٠٣ . وقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ﴾ النساء ٥٩ . وأما السنة وهي أقرب الطرق في كون الإجماع حجة قاطعة منها ما رواه أجلاء الصحابة بروايات كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أمتي لا تجتمع على الخطأ ، أمتي لا تجتمع على الضلالة ولم يكن الله بالذي يجمع أمتي على الضلالة . ولم يكن الله ليجمع أمتي على الخطأ ، وسألت الله ألا يجمع أمتي على الضلالة فأعطانيه) (سيأتي تخريجه) .

وأما المعقول : فهو أن الخلق الكثير وهم أهل كل عصر إذا اتفقوا على حكم قضية وجزموا به جزموا قاطعاً فالعادة تحيل على مثلهم الحكم الجزم بذلك والقطع به وليس مستند قاطع بحيث لا يتنبه واحد منهم إلى الخطأ في القطع بما ليس بقاطع . انظر الإحكام في أصول الأحكام للامدي بتصرف ٢٥٧-٢٨٣ .

أما الشيعة فإن الإجماع عندهم غير معتبر ما لم يكن بين المجمعين أحد الأئمة لأن الإمام عندهم معصوم . فالإجماع معتبر لا لأجل الإجماع وإنما لوجود الإمام المعصوم بينهم / انظر أصول التشيع بتصرف ٢٥٩-٢٦٠ .

(١) سورة البقرة ، آية رقم ١٤٣ .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه ولفظه إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة ج٤ ص٤٠٥ .

يوم القيامة ما تمسك بهما .

وقال أبو عبيده السري بن يحيى التميمي الكوفي ^(١) ابن أخي هناد ابن السري : إن سأل سائل هل كان رسول الله ﷺ استخلف أبا بكر في حياته وأمرهم بطاعته وأن يولوه أمورهم بعد وفاته ﷺ ، أم المسلمون هم فعلوا ذلك به من قبل أنفسهم من غير عهد عهده رسول الله ﷺ إليهم ، ولا فرض فرضه عليهم . يقال له : إن كنت تعني /١٧٢/ ب أن رسول الله ﷺ استخلفه وأمره عليهم بعينه واسمه ونسبه ونصبه لهم وقال لهم قد استخلفته عليكم ووليته أموركم فأسمعوا له وأطيعوا ، فلا . ولو كان رسول الله فعل به ذلك وفرض ذلك عليهم لنقله علماء المسلمين على تفسيره كما نقلوا وفسروا غيره من الفرائض والسنن فلم يكن فيما نقلوا وفسروا أن النبي ﷺ قال للمسلمين اسمعوا وأطيعوا لأبي بكر، فقد وليته أمركم ، واستخلفته عليكم ولو كان فعل ذلك ما سقط علمه عليهم ، ولو علموه ما كتموه ، ولا قدروا على كتمانهم ، ولما قالت الانصار منا أمير ومنكم أمير ، وهم يعلمون وغيرهم من المهاجرين أن رسول الله ﷺ قد أمره على الناس ولما ترك أبو بكر الصديق أن يحتج على الانصار به حيث يقول لهم نحن الأمراء يعني قريشاً ولم يخصص نفسه بذلك ولما جاز لأبي بكر أن يستقيل الناس من أمر صيِّره رسول الله ﷺ وصنعه دونهم ولما كان للناس أن يقبلوا إلا من أمرهم هم صنعوه بعد نبيهم عليه السلام ولو

(١) السري بن يحيى بن السري : مصعب أبو عبيدة ابن أخي هناد السري الكوفي الدارمي روى عن أبي نعيم وقيصة وأحمد بن يونس وطبقتهم ، وروى عنه محمد ابن محمد بن يوسف ، وطائفة ، قال ابن أبي حاتم : كان صدوقاً توفي سنة ٢٧٤ هـ / تاريخ الإسلام من ٢٦١-٢٨٠ ص ٢٥٣ .

كان رسول الله ﷺ ، استخلف أبا بكر بعينه لأجمع المسلمون على ذلك كما أجمعوا أن أبا بكر قد استخلف عمر بن الخطاب ، وأن عمر بن الخطاب قد جعلها شورى ، وكما أجمعوا على ما صنع عبد الرحمن ابن عوف وتوليته عثمان بن عفان ، ولو كان استخلف أبا بكر كما استخلف أبو بكر عمر لما كان إستخلاف أبي بكر عمر بأظهر ولا أشهر من إستخلاف رسول الله ﷺ ، أبا بكر . وقد أجمع الناس على أن أبا بكر قد استخلف عمر وأمره على الناس ، ولم يجمع المسلمون على أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر ولا استخلفه فليس يسوغ لقائل أن يقول : إن رسول الله ﷺ استخلف أبا بكر بعينه ولا غيره من أصحابه لأن ذلك لو كان لم يسقط علمه على علماء المسلمين ولاجمعت الأمة جماعتهم عليه كما أجمعوا على أنه قد أمر أبا بكر أن يصلي بالناس ، فقد أجمعوا على أنه قد أمره بالصلاة ولم يجمعوا على أنه استخلفه بالتأخير ولو كان أمره كان أظهر وأشهر من الأمر بالصلاة ولكن رسول الله ﷺ لما قبضه الله لم يؤمر / على ١٧٣/ الناس رجلاً بعينه واسمه فيجمعوا عليه ، لما أراد من التوسعة على عباد الله ولما جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ : (أنه قيل له يا رسول الله ألا تستخلف علينا ؟ فقال رسول الله : إني متى أستخلفت عليكم رجلاً فإن أمركم بطاعة الله فأطعتموه كنتم قد أطعتم الله وإن أمركم بمعصية فأطعتموه كانت الحجة لكم عليّ ولكني أكلكم إلى ربي فإن شاء أفسد وإن شاء أصلح) ^(١) . فلما قبضه الله - بأبي هو

(١) رواه البزار عن حذيفة بن اليمان وفي سنده أبو اليقظان عثمان بن عمير وهو ضعيف ، قاله ابن حجر الهيتمي في مجمع الزوائد ج ١٧ طبعة دار الكتاب العربي .

وأُمي - على تلك الحال كان في علم العلماء فيما قبلوا عن رسول الله من علم كتاب الله وسنته أنه لا بد للناس بعد نبينهم عليه الصلاة والسلام من إمام يقوم مقامه ويمضي أحكامه وأن يكون ذلك الرجل أفضلهم عندهم وأقومهم بأمرهم وأتقاهم لربهم فكان الذي أمرهم الله به على لسان نبينهم عليه السلام أن يستخلفوه ويؤلّوه أمرهم بصفته ونعته عندهم دون اسم ونسبه فجعل الذي يستحق به الولاية عليهم وأن يقوم مقام نبينهم عليه الصلاة والسلام إذ لم يسمّ لهم ، من كان من الفضل والبر والتقوى صفته ونعته دون اسمه ونسبه فكان أبو بكر أحق الناس عندهم بنعته وصفته ^(١) وفضله عليهم دون اسمه ونسبه فولّوه بذلك أمورهم إتياعاً لما أمرهم الله به وعلى هذا المعنى حكم الله بأحكامه وحد حدوده وأنزل كتابه فأمر بولاية المؤمنين على صفتهم ونعتهم دون أسمائهم وأنسابهم وأمر بعداوة الكافرين على صفة

(١) ذكر الإمام أبي المعالي الجويني في كتابه (غياث الأمم في إلتياث الظلم) الصفات الشرعية في الإمام ، فمنها : ما يتعلق بالحواس كالبصر والسمع والنطق ، ومنها ما يتعلق بالأعضاء كسلامته من الآفات والعاهاث كفقْد اليدين والرجلين ، ومنها النسب فالشرط أن يكون الإمام قرشياً ، والذكورة والحرية ، والعقل ، والبلوغ ، والشجاعة ، والشهامة ، وفيها ما يتعلق بالصفات المكتسبة مثل العلم والإجتهد والتقوى والورع إذ لا يوثق بفاسق في الشهادة على فلس فكيف يولى أمور المسلمين كافة ، ومن لم يقاوم عقله هواه ونفسه الأمارة بالسوء ولم ينهض رأيه بسياسة نفسه فأنى يصلح خطه الإسلام .

وكذلك يجب أن يتصف بتوقد الرأي في عظام الأمور والنظر في مغبات العواقب وهذه الصفة ينتجها العقل ويهذبها التدريب في طرق التجارب .

ومما هو مطلوب في الإمام أن يستشير الأمين العالم من الأمة وذلك حتى يتحصل له أفضل الآراء خصوصاً إذا أشكل عليه الأمر ولم يدر وجه الصواب ، في الأمور المباحة التي يجوز فعلها ليأخذ ولي الأمر بأنفعها أما الاستشارة في الأمور الشرعية فلا تكون إلا بمعنى أن ينبه على ما يغفل عنه ويدل على ما لا يستحضره من الدليل لمعرفة حكم الله ورسوله فيما عرض له من الأمر أو فيما أشكل عليه من الأمور / أبي المعالي الجويني ، غياث الأمم ، اختصار محمد حامد الحسني ، مكة المكرمة ، دار طيبة ، ١٤١٠ ص ٣٣ .

كفرهم وشركهم ونعتهم دون أسمائهم وأنسابهم وقال تعالى :
﴿ وأشهدوا ذوي عدل منكم ﴾ ^(١) فأمر بشهادتهم على صفتهم وعدلهم
ولم يسم أسمائهم ولا أنسابهم فالمسمى بالإسم والنسب إذا كان عدلاً
هو الذي أمر الله بإجازة شهادته على عدله وزكاته وليس على اسمه
ونسبه .

وعلى ذلك حد الله حدوده فقال تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا
أيديهما ﴾ ^(٢) ، فأمر بقطعهما على صفه فعلهما ليس على اسمهما
ونسبهما فالمسمى بالإسم والنسب إذا سرق هو الذي أمر الله بقطعه
لأنه ليس من أحد إلا وله اسم ونسب فصاحب الإسم والنسب هو
الذي أمر الله بقطعه إذا كان سارقاً .

ولو قال قائل إن الله أمر أن نقطع فلاناً إذا كان سارقاً فقد صدق
وكذلك من قال إن رسول الله أمر المسلمين / أن يولوا أفضلهم عندهم ١٧٣/ب
بعد نبينهم عليه الصلاة والسلام فكان أبو بكر أفضلهم عندهم وكان
أبو بكر هو المأمور به على هذا الوجه فقد صدق كما يصدق من
زعم أن الله أمر بإجازة شهادة العدل من المسلمين فإذا قال قائل: فقد
أمر الله أن نجيز شهادة فلان بن فلان إذا كان عدلاً فقد صدق لأنه
إنما وقع الأمر من الله على عدله وزكاته ليس على اسمه لأنه قد يسمى
باسم هذا العدل من ليس له مثل زكاته فلا نوثر بإجازة شهادته .
فعلى هذا نزلت أحكام الله وحدوده وسننه وأمره ونهيه على أسماء
الافاعيل من الخير والشر دون أسماء الرجال .

(١) سورة الطلاق ، آية رقم ٢ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٢٨ .

ومن زعم أن رسول الله ﷺ قال للناس : اسمعوا لأبي بكر وأطيعوا باسمه دون صفته فقد أخطأ وخالف ، وقال ما لا يعرف ، وقال ما لم تجتمع عليه الجماعة ، ولم يكن عليه صدر هذه الأمة .
ولكن الأمة قد أجمعت على أن رسول الله ﷺ قد أدنى إلى الناس وأعلمهم وأمرهم بجميع ما فيه رشدهم وصلاحهم .

وأن من صلاحهم وما لا بد لهم منه حاكماً يمضي أحكامه فيهم إذا كان هو لا يبقى ولا بد من أن يتولى عليهم ، فأمرهم أن يولوا أمورهم من يقسم فيهم ويأخذ لضعيفهم من قويهم فإنه وإن كان الرسول لم ينصب لهم رجلاً بعينه ولم يسمه لهم باسمه الذي ذكره فيما جاء من الحديث عنه ، فقد وصف لهم صفته الرسول ودلهم على نعتهم وأعلمهم أنه ينبغي أن يكون أفضلهم عندهم وعنده ، لما قبضه الله إليه ولم يسم لهم أحداً بعينه كان صاحب الصفة الذي وصفها لهم وأخبرهم أن صاحبها أحق الناس بأمورهم معروفاً عندهم غير مجهول فيهم فقد وصفه الرسول وأخبرهم أنه الرئيس فيها بقوله : له ولصاحبه (هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين بعد النبيين والمرسلين) (١) .

وبقوله عليه الصلاة والسلام (وضعت في كفه وأمتي في كفه فرجحت بها ثم وضع أبو بكر فرجح بها ثم وضع عمر فرجح بها ثم وضع الميزان) (٢) .

(١) أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٥٧١ ، وابن حبان في صحيحه ٣٣٠/١٥ .
(٢) أحمد بن حنبل ، المسند ، القاهرة ، المطبعة اليمنية ، ج ٢ ص ٧٦ ، وقال الهيثمي رجاله ثقات .

وبمثله الذي ضربه لهما من أهل السماء ومثلهما من أهل الأرض ^(١) .

وبما لا يحصى من تفضيلهما وإخباره بفضلهما ثم ختم ذلك في مرضه
وعند موته بقوله ﷺ (مروا أبا بكر يصلي بالناس) ^(٢) فدلهم ذلك

على توليته من الوجه الذي أمر الله به وقبل ذلك / ما قال : أكتب ١/١٧٤
لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه إثنان بعدي ثم قال لا يعلمهم أن ذلك
ليس الفرض منه عليهم تصديقاً بقوله (متى استخلف عليكم رجلاً
باسمه تكون لكم الحجة عليّ فيه) ^(٣) .

ولكن سيأتي الله والمؤمنون غيره من الوجه الذي أمرهم به من التولية
على الفضل دون الكتاب والاسم فلما قبض الله رسوله قصدوا قصده
لا ينتنون عنه منقطة أعناقهم له لا يعدلون به ولا يرون أحداً

أحق بها منه ، إتباعاً لقول نبيهم وأداءً لما فرض عليهم من الوجه
الذي أمرهم فقالوا ولاك رسول الله ﷺ أمر ديننا فأنت أحق الناس
بأمر دنيانا ^(٤) فأجمعوا وشهدوا أنه أحق الناس بأمر دنياهم .

(١) حديث المثل (عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : إن في السماء ملكين
أحدهما يأمر بالشدة والآخر يأمر باللين وكل مصيب جبريل وميكائيل ، ونيئان
أحدهما يأمر باللين والآخر يأمر بالشدة وكل مصيب وذكر إبراهيم ونوحاً ، ولي
صاحبان أحدهما يأمر باللين والآخر يأمر بالشدة وكل مصيب ، وذكر أبا بكر
وعمر / أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ج ٢٣ ص ٢١٥ وقال الهيثمي رجاله ثقات .

(٢) رواه مسلم ج ١ ص ٢١٦ .

(٣) سبق تخريجه ص ١٧٥

(٤) ذكر السيوطي في تاريخ الخلفاء عن ابن عساكر عن الحسن قال : لما قدم عليّ
البصرة قام إليه ابن الكواء وقيس بن عباد فقالا له : ألا تخبرنا عن مسيرك هذا
الذي سرت فيه تتولى على الأمة تضرب بعضهم ببعض ، أعهد من رسول الله ﷺ
عهده إليك؟ فحدثنا فأنت الموثوق المأمون على ما سمعت فقال أما أن يكون عندي
عهد من النبي ﷺ فلا والله ، لنن كنت أول من صدق به فلا أكون أول من كذب=

.....

= عليه ولو كان عندي عن النبي عليه الصلاة والسلام عهد في ذلك ما تركت أخا بني تيم بن مرة (يعني أبا بكر) وعمر بن الخطاب يقومان على منبره ولقاتلتهم بيدي ولو لم أجد إلا بردي هذا ولكن رسول الله ﷺ لم يقتل قتيلاً ولم يميت فجأة ، مكث في مرضه أياماً وليالي يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة فيأمر أبا بكر فيصلي بالناس وهو يرى مكاني ولقد أرادت امرأة من نسائه أن تصرفه عن أبي بكر فأبى وغضب وقال : أنتن صواحب يوسف ، مروا أبا بكر يصلي بالناس ، فلما قبض الله نبيه ﷺ نظرنا في أمورنا فأخترنا لدنيانا من رضىه نبي الله صلى الله عليه وسلم لدينا وكانت الصلاة أصل الإسلام وهي أمير الدين وقوام الدين ، فبايعنا أبا بكر وكان لذلك أهلاً ، لم يختلف عليه منا اثنان ولم يشهد بعضنا على بعض ولم تقطع منه البراءة فأديت إلى أبي بكر حقه وعرفت له طاعته وغزوت معه في جنوده وكنت آخذ إذا أعطاني وأغزو إذا أغزاني وأضرب بين يديه الحدود بسوطي ، فلما قبض تولاهما عمر فأخذها بسنه صاحبه وما يعرف من أمره فبايعنا عمر ولم يختلف عليه منا اثنان ولم يشهد بعضنا على بعض ولم تقطع البراءة فأديت إلى عمر حقه وعرفت له طاعته وغزوت معه في جيوشه ، وكنت آخذ إذا أعطاني وأغزو إذا أغزاني وأضرب بين يديه الحدود بسوطي فلما قبض تذكرت في نفسي قرابتي وسابقتي وسالفتي وفضلي وأنا أظن ألا يعدل بم ولكن خشي (أي عمر) أن لا يعمل الخليفة بعد ذنبا إلا لحقه في قبره فأخرج منها نفسه وولده ولو كانت محابة منه لأثر بها ولده فبريء منها إلى رهط من قريش ستة أنا أحدهم فلما اجتمع الرهط ظننت ألا يعدلوا بي فأخذ عبد الرحمن بن عوف موثقنا على أن نسمع ونطيع لمن ولأه الله أمرنا ثم أخذ بيد عثمان بن عفان فضرب بيده على يده فنظرت في أمري فإذا طاعتي قد سبقت بيعتي وإذا ميثاقي قد أخذ لغيري فبايعنا عثمان فأديت له حقه وعرفت له طاعته وغزوت معه في جيوشه وكنت آخذ إذا أعطاني وأغزو إذا أغزاني وأضرب بين يديه الحدود بسوطي فلما أصيب نظرت في أمري فإذا الخليفتان الذين أخذاهما بعهد رسول الله ﷺ اللذان قد مضيا ، وهذا الذي قد أخذ له الميثاق قد أصيب ، فبايعني أهل الحرمين وأهل هذين المصرين فوثب فيها من ليس مثلي ولا قرابته كقرابتي ولا علمه كعلمي ولا سابقته كسابقتي وكنت أحق بها منه / تاريخ الخلفاء للسيوطي / الطبعة الثالثة ، القاهرة ، مطبعة المدني ، ١٢٨٣ ص ١٧٧ .

إذ ولاه رسول الله أمر دينهم قولوه وقدموه وفضلوه وأطاعوه
وأجمعوا عليه . فقلدوه أمورهم وصار إليه ما كان إليهم وفي أيديهم
يحكم فيهم بحكم الله ويسير فيهم بسنة رسول الله ، ويجتهد لهم رأيه
فيما لم يجد فيه حكم من الله ولا سنة من رسول الله فعاش فيهم
حميداً محموداً هادياً مهدياً .

الحجة على جواز خروج المصطفى من الدنيا

بغير إستخلاف أحد على أمته

عن عبد الله بن مسلمة : حدثنا مالك بن أنس ، عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ، أن رسول الله ﷺ ، ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم ، وحانت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر الصديق فقال : تصلي بالناس فأقيم ، قال : نعم ، فصلى أبو بكر ، فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف ، فصفق الناس ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ، فلما أكثر الناس التصفيق إلتفت فرأى رسول الله فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله من ذلك ، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، وتقدم رسول الله فصلى ، فلما انصرف قال يا أبا بكر : ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟ قال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : ما لي رأيتم أكثرتم من التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح إلتفت إليه فإنما التصفيق للنساء ^(١) . وعن أحمد بن صالح : حدثنا عبد الله

ابن وهب ، أخبرني يونس / بن يزيد عن ابن شهاب الزهري ، ١٧٤/ب حدثني عباد بن زياد ، أخبرني عروة بن المغيرة بن شعبة ، أنه سمع المغيرة بن شعبة يقول : عدل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا

(١) أخرجه الإمام مسلم في الصحيح ج ١ ص ٣١٦ .

معه في غزوة تبوك قبل الفجر فعدلت معه فأناخ النبي ﷺ فتبرز ، ثم جاء فسكبت على يده من الإداوة ^(١) فغسل كفيه ثم غسل وجهه ثم حَسَرَ عن ذراعيه فضاق كمًا جبته فأدخل يده فأخرجها من تحت الجبة فغسلهما إلى المرفق ومسح برأسه ثم مسح على خفيه ثم ركب فأقبلنا نسير حتى نجد الناس في الصلاة ، قد قدّموا عبد الرحمن بن عوف يصلي بهم حين كان وقت الصلاة ، ووجدنا عبد الرحمن قد ركع بهم ركعة ، من صلاة الفجر ، فقام رسول الله ﷺ فصف مع المسلمين وراء عبد الرحمن بن عوف الركعة الثانية ثم سلّم عبد الرحمن بن عوف فقام النبي ﷺ في صلاته ففرزع المسلمون فأكثرُوا التسبيح لأنهم سبقوا النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة ، فلما سلم رسول الله ﷺ قال : قد أصبتم ، أو قال : قد أحسنتم ^(٢) .

وعن هذبة بن خالد : حدثنا همام بن يحيى ، حدثنا قتادة عن الحسن ، وعن فزارة بن أبي أوفى عن المغيرة بن شعبة قال : تخلف رسول الله ﷺ وذكر هذه القصة قال : فأتينا الناس وعبد الرحمن ابن عوف يصلي بهم الصبح ، فلما رأى النبي ﷺ ، أراد أن يتأخر فأومأ إليه أن يمضي قال : فصليت أنا والنبي ﷺ خلفه ركعة فلما سلم قام النبي ﷺ فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها شيئاً ^(٣) .

وعن سليمان بن حرب : حدثنا الأسود بن شيبان عن خالد بن سمير حدثنا عبد الله بن رباح الأنصاري ، حدثنا أبو قتادة الأنصاري فارس رسول الله ﷺ ، قال : بعث رسول الله ﷺ جيش

(١) الإداوة : إناء صغير يحمل فيه الماء / المعجم الوسيط ج ١ ص ١٠ .

(٢) أخرجه الإمام مسلم في الصحيح ج ١ ص ٢١٧ .

(٣) رواه أبو داود ج ١ ص ٢٤ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين .

الأمراء وقال : [عليكم] ^(١) زيد بن حارثة [فإن أصيب فجعفر
 فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة] ^(٢) فوثب جعفر فقال : يا
 رسول الله ما كنت أرهب أن تستعمل بشراً علي قال رسول الله ﷺ :
 إمض فإنك لا تدري أي ذلك خير ، فانطلق فلبثوا ما شاء الله فصعد
 رسول الله ﷺ المنبر فنودي الصلاة جامعة ، فأجتمع الناس إلى رسول
 الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : أخبركم عن جيشكم / هذا الغازي ١/١٧٥
 إنهم انطلقوا فلقوا العدو فقتل زيداً شهيداً فأستغفره ثم أخذ اللواء
 جعفر فشده على القوم حتى قتل شهيداً أشهد له بالشهادة وأستغفر له
 ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة فأثبت قدميه حتى قتل شهيداً
 فاستغفر له ، ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد ولم يكن من الأمراء وهو
 أمّر نفسه ، ثم قال رسول الله ﷺ : اللهم إن خالداً سيف من سيوفك
 فأنت تنصره فمن يومئذ سمي خالد سيف الله ^(٣) .
 وعن أحمد بن أبي بكر : حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن عبد الله
 ابن سعيد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أمّر رسول
 الله ﷺ في غزوة مؤته زيد بن حارثة ^(٤) ، فقال رسول الله ﷺ : إن

(١) سقطت كلمة (عليكم) من المخطوط .

(٢) ما بين القوسين سقط من المخطوط ، وقد صححته على ما ذكر في تاريخ الطبري
 ج ٣٣ ص ٢٨٤ .

(٣) انظر تاريخ الطبري ج ٢ ص ٢٨٤ .

(٤) زيد بن حارثة : بن شراحيل الكلبي : صحابي ، اختطف في الجاهلية صغيراً ،
 واشترته خديجة بنت خويلد فوهبته إلى النبي ﷺ ، حين تزوجها ، فتبناه النبي
 قبل الإسلام ، وأعتقه ، وزوجه بنت عمته ، وهو من أقدم الصحابة إسلاماً وكان
 النبي ﷺ لا يبعثه في سرية إلا أمّره عليها ، وكان يحبه ويقدمه جعل له الإمارة في
 غزوة مؤته فاستشهد فيها أ الاعلام ج ٣ ص ٥٧ .

قتل زيد فجعفر بن أبي طالب ^(١) ، وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة ^(٢) قال عبد الله بن عمر : كنت في تلك الغزوة فإلتمسنا جعفر ابن أبي طالب فوجدناه في القتلى ووجدنا في بدنه بضعا ^(٣) وتسعين عنة ورمية ليس فيها شيء في دبره ^(٤) .

وعن الوليد بن مسلم : حدثنا عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود القرشي عن عروة بن الزبير قال : لما أصيب أمراؤهم الذين أمر رسول الله ﷺ ، إصطلح المسلمون على خالد بن الوليد فأمرؤه عليهم فأخذ الراية ، فأظهره الله في تلك الغزاة .

وعن محمد بن عائذ : حدثنا الوليد بن مسلم ، أخبرني سعيد بن عبد العزيز أنهم كانوا ستة آلاف من المهاجرين والأنصار وغيرهم . وعن عبد الله بن محمد بن شاكر : حدثنا أبو أسامة الكوفي ، حدثنا

(١) جعفر بن أبي طالب : واسمه عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم ، أبو عبد الله الطيار ، ابن عم النبي ﷺ ، أسلم قديماً وهاجر الهجرتين ، واستعمله رسول الله ﷺ على غزوة مؤتة بعد زيد بن حارثة واستشهد بها ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عنه ابنه عبد الله وابن مسعود وعمرو بن العاص ، وام سلمة / تهذيب الكمال ج ٥ ص ٥٠ .

(٢) عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري : من الخزرج ، أبو محمد صحابي يعد من الأمراء والشعراء الراجزين ، كان يكتب في الجاهلية ، وشهد بيعة العقبة مع السبعين من الأنصار وكان أحد النقباء الإثني عشر ، وشهد بدرأً وأحداً والخندق والحديبية واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في إحدى غزواته ، صحبه في عمرة القضاء ، وكان أحد الأمراء في غزوة مؤتة ، فاستشهد فيها / الأعلام ج ٤ ص ٨٦ .

(٣) البضع : في العدد بكسر الباء ما بين الثلاث إلى التسع / مختار الصحاح ص ٢٢ .

(٤) رواه البخاري فتح الباري ج ٧ ص ٥١٠ .

يزيد بن عبد الله ، عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال : لما فرغ النبي ﷺ من حنين ^(١) بعث أبا عامر الأشعري ^(٢) على جيش إلى أوطاس فلقى ابن دريد بن الصمة ، أبا عامر الأشعري ، فقتله فأخذ اللواء أبو موسى الأشعري وذكر الحديث ^(٣) .

وعن الوليد بن مسلم : أخبرني يحيى بن عبد العزيز ، عن عبد الله ابن نعيم عن الضحاک بن عبد الرحمن بن عرزم الأشعري ، أنه سمع أبا موسى الأشعري يحدث قال : عقد رسول الله ﷺ لأبي عامر الأشعري على خيل الطلب يوم حنين قال أبو موسى الأشعري : ^(٤) وكنت في تلك الخيل فطلبهم لقتلهم فأدرك أبو عامر الأشعري ^(٥) . دريد بن الصمة ليقتله وشد عليه ابن دريد فقتل أبا عامر الأشعري وأخذ اللواء / أبو موسى فَعَقِدَ له بعد قتل أبي عامر قال أبو موسى فطلبناهم ما شاء الله ثم رجعنا فلما رأى رسول الله ﷺ اللواء قال رسول الله ﷺ أبو موسى : قُتِلَ أبو عامر اللهم إجعل أبا عامر في الأكثرين يوم القيامة ^(٥) .

١٧٥/ب

- (١) حنين : واد قبل الطائف وقيل واد بجانب ذي المجاز ، وقال الواقدي بينه وبين مكة ثلاث ليال ، وقيل بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً / معجم البلدان ج ٢ ص ٣١٢ .
- (٢) أبو عامر الأشعري عم أبي موسى : اسمه عبيد بن سليم بن حصار ، ذكره ابن قتيبة فيمن هاجر إلى الحبشة فكانه قدم قديماً فأسلم ، ذكر أنه كان عمي ثم أبصر وثبت ذكره في الصحيحين في قصة حنين وأن النبي ﷺ بعثه على جيش إلى أوطاس / الإصابة ج ٧ ص ١٢٠ .
- (٣) رواه البخاري ج ٧ ص ٦٣٣ .
- (٤) أبو موسى الأشعري : عبد الله بن قيس بن سليم بن حصار ، مشهور باسمه وكنيته معاً ، أمه طيبة بنت وهب ، أسلمت وماتت بالمدينة هاجر إلى الحبشة وقيل لم يهاجر ، استعمله النبي ﷺ على بعض اليمن كزييد وعدن واستعمله عمر على البصرة ، وافتتح الأهواز وأصبهان واستعمله عثمان على الكوفة وكان أحد الحكمين في صفين ثم اعتزل الفريقين / المصدر السابق ج ٤ ص ١١٩ .
- (٥) ذكره ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٤ ص ٢٥٧ .

قال أبو بكر البخاري : إن قال قائل من الروافض هل يجوز للرسول بأن يخرج من الدنيا ولا يستخلف على أمته أحداً بعينه ؟
قيل له : جائز في العقل غير ممتنع ذلك فإن قال : فما الدليل على جواز ذلك في العقل قيل له : لأنه قد قامت الدلائل على إثبات الصانع وأن الدار داره والعييد عبيده ، وأن له بأن يتصرف في داره كيف شاء وأن يتعبد عباده بما شاء وأن لا أمر ولا نهي للرسول ولا لأحد من خلقه مع الله تعالى له الخلق والأمر دون الخلائق وأن ليس لأحد من خلقه أن يتقدم بين يدي الله فالأمر والنهي له دون الأنبياء والخلق كلهم .

ولا واضح للشرعية سوى الله ليس للأنبياء أن يتقدموا بين يدي الله كما ليس للناس أن يتقدموا بين يدي الله ورسوله .

وعلى الأنبياء أن يمثلوا بما أمروا ، وعلى الناس أن يمثلوا بما أمرهم الله ورسوله ، وكان في العقل جائزاً أن يتعبد الخلق بالأحكام والحدود وكان جائزاً ألا يتعبدهم بالأحكام والحدود .

وكان جائزاً أن يبعث إليهم الرسل بالتوحيد وبالشرائع وكان جائزاً أن يبعث الرسل بالتوحيد دون الشرائع ، لأن التوحيد من باب الواجبات في العقل لا من باب الممتنعات ولا من باب الجائزات .

لأن في العقل واجباً ، وممتنعاً ، وجائزاً ، فالواجب : إعتقاد التوحيد ، والممتنع : إعتقاد كفر المنعم ، والجائز : العبادة .

فالشرعية من باب الجائزات لا من باب الواجبات ولا من باب الممتنعات ، فكان جائزاً أن يتعبد الله الخلق بالأحكام والحدود وجائز ألا يتعبدهم بالأحكام والحدود .

وكانت الامامة من باب الجائزات التي يجوز أن يأمر الله نبيه بأن يستخلف على أمته رجلاً بعينه ، وجائز أن يأمر نبيه بأن يقول لأمته إذا أنا مت فولوا على أنفسكم رجلاً من قريش يكون هو أفضلكم وخيركم ، وأتقاكم ، وأورعكم ، وأزهدكم ، وأعلمكم ، وأشجعكم ، وأرحمكم ، وأرفقكم ، وأعرفكم بالسياسة ، لأن مرتبة الإمام مرتبة رفيعة جداً يقوم بعد النبي / مقامه ، فيحتاج أن يكون الإمام يباين ١/١٧٦ الخلق بخصال في عصره من جنسه ، ويفوق جميع الناس لأن منزلته قريب من منزلة النبي لا منزلة الأمير .

فمنزلته دون منزلة النبي وفوق منزلة الأمير ، وكان جائزاً ألا يأمر الله نبيه بذلك ، ولكن ينصب الدلائل في الكتاب والسنة لعلماء أمته ما يدلهم على أن لابد لهم من إقامة إمام ، ولا يجوز لهم التخلف عن ذلك من غير نطق ، كما نصب الدلائل على توحيدده وعلى صدق قول نبيه عليه الصلاة والسلام .

والدليل أيضاً على جواز ذلك :

أن رسول الله ﷺ بعث جيشاً إلى مؤته^(١) وأمر عليهم زيد بن حارثة وقال لهم : إن قتل زيد فأميركم جعفر بن أبي طالب وإن قتل جعفر فأميركم عبد الله بن رواحة الأنصاري ، ولم يؤمر خالد بن الوليد ولا قال لهم أمروا بعد هؤلاء من شئتم ، فلما قتل أمراء الرسول ، إصطلح الناس على خالد ابن الوليد ، فأمروه عليهم بالدلائل بغير أمر النبي ﷺ دون الناس ، فصوب النبي ﷺ فعلهم ورأيهم في ذلك ،

(١) مؤته : قرية من قرى البلقاء في حدود الشام ، وقيل مؤته من مشارف الشام ، وبها كانت تطيع السيوف وإليها تنسب السيوف المشرفية ، وبها قبر جعفر بن أبي طالب / معجم البلدان ج ٢ ص ٢١٩ .

وفرّح بذلك فرحاً شديداً ، وحمد أمرهم ولم يوبخهم على ذلك ، بل دعا لخالد بن الوليد ، وقال : اللهم إنصره وسمّاه يومئذ سيف الله بقيامه بأمر المسلمين ، في ذلك اليوم ^(١) .

وأيضاً : قد بعث رسول الله ﷺ جيشاً إلى أوطاس ^(٢) ، وأمر عليهم أبا عامر الأشعري ولم يؤمر أبا موسى الأشعري ، فلما قتل أبو عامر الأشعري اصطالح المسلمون على أبي موسى الأشعري فأمروه على أنفسهم بالدلائل بغير أمر النبي ، فصوب النبي ﷺ رأيهم في ذلك وحمد أمرهم ودعا لأبي عامر الأشعري وحزن عليه ^(٣) .

وأيضاً : أن النبي ﷺ خرج إلى بني عمر بن عوف ^(٤) ليصلح بينهم بعدما صلى الظهر ولم يؤلّ على المدينة أحداً ولا على الصلاة ، فلما حانت العصر جاء المؤذن إلى أبي بكر الصديق ، فصلى بالناس ثم جاء الرسول ﷺ فصوب فعلهم في ذلك ، ولم يوبخهم على ذلك بل فرح بذلك وقال لأبي بكر ما منعك أن تصلي بالناس حين أشرت

(١) محمد الذهبي ، تاريخ الإسلام ، الطبعة الثانية ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٤١٠هـ قسم المغازي ص ٤٨٥ .

(٢) واد من ديار هوازن فيه كانت وقعة حنين للنبي ﷺ ببني هوازن حين قال عليه الصلاة والسلام (حمي الوطيس) وذلك حين استعرت الحرب ، ولما نزل المشركون بأوطاس قال دريد بن الصمة ، وكان شيخاً كبيراً مع هوازن ، بأي واد أنتم قالوا : بأوطاس ، قال : نعم مجال الخيل لا حزن ضررس ولا سهل دهس / معجم البلدان ج ١ ص ٢٨١ .

(٣) تاريخ الإسلام / قسم المغازي للذهبي ص ٥٨٧ .

(٤) بطن من الخزرج وهم بنو عمرو بن عوف بن الخزرج ، والخزرج كان له من الولد عوف / نهاية الأرب ص ٢٣٥ .

إليك (١) .

وكذلك صلى عبد الرحمن بن عوف بالناس ثم جاء النبي ﷺ فصلى وراءه وصوّب فعلهم ولم يوبخهم في ذلك (٢) .

وفي كل هذه الاخبار دليل / على أنه جائز ألا يستخلف الرسول على ١٧٦/ب أمته أحداً بعينه وأن علماء الأمة تتولى استخلاف ذلك دون الرسول بالدلائل .

فإن قال قائل من الروافض : أيهما كان خير للمسلمين في إقامة الإمام أن يختار المسلمون لأنفسهم إماماً أو يختار لهم النبي ﷺ إماماً قيل له :

ذلك إلى الله تعالى الواحد القهار لأنه واضع الشريعة دون الرسول وأمته والإمامة من أحكام الشريعة .

وليس للنبي ﷺ أن يشرع شريعة من تلقاء نفسه حتى يقال إنما كان خير للمسلمين .

وإنما عليه - بأبي هو وأمي - الإتيان والبلاغ والبيان وعلى أمته الإمتثال لكل ما أمرهم الله ورسوله ونهاهم ، فالخلق والأمر له ، وله أن يتعبد لهم ، بالنص دون الدلائل ، وله أن يتعبد لهم بالدلائل دون النص .

فلما لم ينص على إمامة أحد بعينه في الكتاب ولا في السنة ، وأراد أن يتعبد لهم بإقامة الإمام بالدليل نصب الدلائل لعلماء أمته من الكتاب

(١) سبق تخريجه ص ١٨٢

(٢) سبق تخريجه ص ١٨٣

والسنة على أن ينصبوا لأنفسهم إماماً لا يسعهم غير ذلك .
وقال محمد بن عبد الوهاب ^(١) : فإن قال قائل من الروافض : لو
جاز أن يخرج الرسول من الدنيا من غير أن يستخلف فيهم من يسير
بسيرته ، لجاز أن يخرج الرسول من المدينة من غير أن يستخلف
على أهلها ولو جاز أن يمتحن الناس بنصب من يخلفه بعد وفاته عليه
السلام لجاز أن يمتحنهم بنصب من يخلفه في الدنيا وبتأثير الأمراء
وبتجيش الجيوش في حياته بأبي هو وأمي .

يقال له لم لا يجوز ألا يستخلف الرسول عند خروجه من الدنيا بأن
يأمره الله بذلك تعبداً لأمته بأن يستخلفوا هم بعده ، من دأبهم على أنه
يصلح للقيام بإمامتهم ، وإن كان الرسول استخلف عليهم عند خروجه
من المدينة إلى بعض أسفاره أيام حياته .

وما الذي يوجب ألا يجوز أن يتعبد الله عباده بذلك وألا يكفيهم ذلك
بفعل رسول الله .

فإن قال الرافضي : لو جاز أن يتعبدهم الله بذلك عند موت الرسول
لجاز أيضاً أن يتعبدهم بذلك في حياة الرسول .

قيل له : وما تنكر من أن يجوز في العقل أن يتعبدهم الله بإقامة من
يقوم بأمورهم في حياة الرسول بأمر الرسول عند غيبته وإن كان لم
يتعبدهم بذلك وكان الرسول يكفيهم إقامة / من يقوم بأمورهم عند
غيبته .

فإن قال الرافضي : لأن إقامة الرسول لهم هذا الإمام أنفع للناس
وأبعد من الخطأ وأصلح لهم من إقامتهم هم بذلك إماماً لأنفسهم فلهذا

(١) محمد بن عبد الوهاب : بن سلام الجبائي ، أبو علي ، من أئمة المعتزلة ورئيس
علماء الكلام في عصره وإليه نسبة الطائفة ، الجبائية ، له مقالات وآراء انفرد بها عن
المذهب ، نسبته إلى جببي ، من قرى البصرة ، اشتهر في البصرة ، ودفن بجببي وله
تفسير حافل مطول ، رد عليه الأشعري ، ولد سنة ٢٢٥ ومات سنة ٢٠٢ / الأعلام
ج ٢٥٦ .

لا يجوز أن نجعل إختيار الإمام إليهم .

قيل له : ولم قلت هذا وما دليلك عليه ، بل ما أنكرت من أن يجوز ذلك إذا كان في علم الله أنهم لا يجتمعون على من يقيمه لهم الرسول وأنهم سيجتمعون على من يقيمونه لأنفسهم ممن يصلح لإمامتهم إذا دلهم على ذلك وأمرهم بإقامته أن يجب في حسن نظر الله لهم أن يأمرهم بإقامة الإمام وأن يأمر نبيه عليه الصلاة والسلام بأن لا يقيمه لهم .

وما أنكرت من أن يجوز في العقل ألا يستخلف على المدينة عند خروجه منها من يسير في الناس بسيرته ، وأن يأمرهم الرسول بأن يقيموا لذلك بعض من يرتضونه ممن يدلهم عليه أنه يصلح لذلك ، كما أجاز أن يتعبدهم بذلك وبإقامة الإمام عند خروجه من الدنيا ، وهي في إنكار ذلك غير التعجب !!! .

أرأيت لو مات خليفة الرسول على المدينة ، واحتاج الناس إلى من يقوم بأمرهم قبل رجوع الرسول من سفره أما كان يجوز أن يدلهم رسول الله أن يقيموا مكان أميرهم الذي ولاه رسول الله أميراً غيره ، ليقوم بأمرهم إلى أن يرجع إليهم الرسول ، فما في هذا من المنكر في العقل حتى جعل الرافضي أصلاً وحجة في أنه لا يجوز أن يأمر علماء المسلمين وصلحائهم بإقامة إمام بعده .

ويقال للرافضي أيضاً : أوليس قد صوّب الرسول ﷺ ، للمسلمين في تأميرهم خالد بن الوليد يوم مؤته بعد قتل أمرائهم حين قام بحرب العدو وقاد الجيش الذين كانوا معه بتأمير الناس له على ذلك في حياة الرسول وصوئهم رسول الله في ذلك كله ، وسمى خالداً سيف الله

بقيامه بأمر الناس في ذلك اليوم .

أوليس قد صوّب الرسول ﷺ المسلمين في تأميرهم أبا موسى الأشعري بعد قتل أخيه ^(١) وهو كان أمير رسول الله ﷺ على ذلك الجيش قبله ، وهو يوم أوطاس ، ولم يكن رسول الله ولّى أبا موسى الأشعري ذلك فلم أنكرت بأن يأمر الرسول ﷺ علماء المسلمين بالمدينة بأن يولوا عليها عند خروج رسول الله ﷺ / إلى بعض ١٧٧/ب أسفاره من يسير فيهم بسيرة رسول الله وبتجيش الجيوش وبتأمر الأمراء .

فإن سأل سائل من الروافض فقال :

ما الدليل على أنه قد أمر علماء الأمة وصلحائهم أن يقيموا إماماً بعد رسول الله لأنفسهم وللمسلمين ؟ قيل له : الدليل على ذلك إجماعهم على أن ذلك عليهم ، لأنهم لم يختلفوا بعد رسول الله ﷺ في أيام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ، في أن على علماء المسلمين وصلحائهم أن يقيموا للناس إماماً إذا مات إمامهم ، ولم يعهد إلى إمام غيره ، وعلى هذا جرت إمرهم في إقامة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي - وهذا الإجماع هو حجة كافيته في هذا الباب .

وأيضاً فإن الحدود والأحكام وإقامة الشهادات ^(٢) وتعديل الشهود وجباية الخراج ^(٣) ، والصدقات ، لم يكن يتولاها في عهد

(١) يعني أبو عامر الأشعري والصحيح أنه عمه وليس أخوه كما ذكر ذلك ابن حجر في الإصابة في ترجمته / الإصابة ج ٧ ص ١٢٠ .

(٢) الشهادة : هي في الشريعة إخبار عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على آخر / التعريفات للجرجاني ص ١٧٠ .

(٣) الخراج : ما يخرج من غلة الأرض ، ثم سمي ما يأخذه السلطان خراجاً فيقال أدى فلان خراج أرضه ، وأدى أهل الذمة خراج رؤوسهم يعني الجزية / المغني ج ٩ ص ٣٥٥ .

رسول الله ﷺ ، إلا الرسول وأمرؤه ، ولم تقم الحجة من قبل الإجماع ولا غيره بأن لغير الأئمة والأمراء أن يقيموا الحدود والأحكام إلا الأئمة وأمرؤهم ، فلما مات رسول الله ﷺ ، ولم يستخلف عليهم أحداً وكان قد دلهم على أنه لا يجوز لهم تعطيل الحدود والأحكام ، كانت دلالاته هذه دلالة لهم على أنه يجب لهم أن يقيموا إماماً ليؤلي الأمراء على النواحي كما كان رسول الله ﷺ يوليهم ، ويقوم في الولاية بما كان يقوم به رسول الله وأمرؤه من إقامة الحدود والأحكام ، وتعديل الشهود وجباية الخراج والصدقات ويقسط ذلك في أهلها على سبيل ما كان يقوم به رسول الله ﷺ .

قال أبو بكر البخاري : وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : إن سأل سائل من الروافض فقال :

هل كان للناس أن يتخذوا إماماً ، وأن يقيموا خلافة ؟

قيل له : إن قولك الناس يحتمل الخاصة والعامة ، فإن كنت قصدت إليهما ولم تفصل بين الخاصة والعامة ، وبين حالتهما ، فإننا نزعم أن العامة لا تعرف معنى الإمامة ، وتأويل الخلافة ، ولا تفصل بين فضل وجودها ونقص عدمها ، وإنما العامة أداة للخاصة ، تمتهنها وتزجي بها الأمور وتصول بها على العدو ، وتسد بها الثغور ، ومقام العامة من الخاصة مقام جوارح الإنسان ، فإن الإنسان إذا أفكر^(١) ، أبصر ،

وإذا أبصر عزم وإذا عزم تحرك ، وسكن ، وهما بالجوارح / دون ١/١٧٨ القلب ، فكما أن الجوارح لا تعرف قصد النفس ، ولا تروى في الأمر ،

(١) في المخطوط (أفكر) .

كذلك العامة ، لا تعرف قصد [العامة]^(١) ولا تدبير الخاصة ، ولا تروى معها ، وصلاح الدنيا ، وتمام النعمة في تدبير الخاصة وطاعة العامة ، وإنما يلزم الناس الأمر فيما عرفوا سبيله ، وليس للعوام خاصة معرفة سبيل إقامة الأئمة فيلزمها أمر ، ويجري عليها نهي .
والعامة وإن كانت تعرف جُمَل الدين بقدر ما معها من العقول فإنه لم يبلغ من قوة قلة عقولها وكثرة خواطرها أن ترتفع إلى معرفة العلماء ، ولم تبلغ من ضعف عقولها أن تنحط إلى طبقة الأطفال والمجانين .
وأقدار طبائع العوام والخواص ليست متحدة ، فيحتاج إلى الإخبار عنها فأكثر من التنبيه عليها .
لأنكم تعلمون أن طبائع الرسل فوق طبائع الخلفاء ، وطبائع الخلفاء فوق طبائع الوزراء .
وكذلك الناس على منازلهم من الفضل ، ولو كانت العامة تعرف من الدين والدنيا ما تعرف الخاصة كانت العامة خاصة ، وذهب التفاضل في المعرفة والتباين في البيئة .
فإن قال قائل : قد فهمنا قولكم في العامة فما تقولون في الخاصة ؟ هل كلفها الله ذلك أو لم يكلفها كما لم يكلف العامة ؟ قيل له :
إن على الخاصة إقامة الإمام مع الإمكان ، فإن قال قائل : فمن أين لكم بمعرفة الرجل الذي لا بعده ، قيل له : ليس على الناس أن يصنعوا المعرفة به ، وإنما عليهم إذا عرفوا واستطاعوا إقامته أن يقيموه ولا بد للناس ممن يقوم فيهم ، إذ فرض عليهم رجل صالح لجباية خراجهم ، وإقامة صلاتهم ، وسد ثغورهم وتنفيذ أحكامهم .

(١) في المخطوط (العادة) .

فإن قال قائل : وكيف تعرفون فضله ؟ قيل له : لا يمكن أن يكون رجل أعلم الناس بالدين والدنيا ، ثم لا يسمع به ، لأنه لا يصير كذلك إلا بالإختلاف إلى العلماء ، وطول مجالسة الفقهاء وكثرة درس كتاب الله وكتب الناس ، ومنازعة الخصوم ، ومعادلة الأكفاء ^(١) وهذا كله مما يظهر أمره ويشهد مكانه .

ولو أن رجلاً منا شاهد الرسول وأصحابه سنة واحدة ، ما خفي عليه من المقدم عنده وعند المسلمين ومن أشبههم برسول الله ﷺ هدياً وعملاً وطريقةً وعزماً فما ظنك بالسلف / والخيار المنتخبين ، ورأس ١٧٨/ب الإسلام ، ومرسي قواعده فإن كان أبو بكر أسلم قبل الناس فقد تبين للثاني الذي أسلم بعده ، تقديمه وللثالث الذي أسلم بعدهما ، تبين تقديمهما عليه ، ثم أسلم بعدهم نفر لم يخف عليهم أيضاً فضيلة المتقدمين .

فكلما أسلم قوم لم يخف عليهم حال الأفضل بالذي يرون عنده من أسلم قبلهم ، وكانوا كذلك ثلاثاً وعشرين سنة .

فقد أيقنا أن القوم لم يؤتوا في تقديم أبي بكر من الجهل بموضع أفضل لأنه لا يجوز أن يكونوا لم يعلموا ذلك ، وقد علموا ما هو أخفى وأدق وأيسر خطأ وأقل نفعاً ، وهم القوم الذين لا يؤتون من نصيحة وحسن معرفة ، وكيف يؤتون منهما وبهم عرفنا النصيحة والمعرفة .

فإن قال قائل من الروافض ؟ : أيما يكون خير للناس في إمامة القيم ،

(١) الكفو : النضير ، التكافؤ : الإستواء / مختار الصحاح ص ٢٢٩ .

وإختيار السائس أن يختاروا لانفسهم ، أو يختار النبي صلى الله عليه

سلم لهم ؟

قيل له : لو كان النبي ﷺ ، قد إختار لهم لكان ذلك خيراً من

اختيارهم لانفسهم ، فإذا لم يختره لهم ، فترك اختياره خير لهم لأنه

إذا كان أن لو كان اختياره كان ذلك خيراً لهم فترك الإختيار .

فقد دلّ تركه للإختيار لهم أن ترك الإختيار لهم خير إذا كان قد

إختار الترك دون الإقامة ، وترك الإختيار وربما كان اختياراً وهو في

هذا الموضع إختيار ، لأن النبي ﷺ ، لم يكن ليختار لهم النص

والتسمية .

ثم يقال للروافض : كيف أوجبتم على الله وحكمتم عليه بإقامة الإمام ،

والنص عليه لأن ذلك أسلم ، وأخف في المؤونة ، وأبعد من الغلط

والفساد ، وقد وجدنا ما هو أغمض معنى وأدق مسلكاً ، وأغوص

مستخرجاً ، وأفحش مأثماً غير مفسر ولا منصوح عليه ، كالكلام في

التعديل والتجويز والكلام في التشبيه والقدر والوعد والوعيد والاسماء

والاحكام التي قد كفر من أجلها بشر ، فإذا جاز أن يتركنا وأشد

الامرين لنكون نحن الذين نستنبطه ، ونتكلف معرفته ، ليكون جلّ

ثوابه وعظيم جزائه ، الذي هو أظهر للعقول وأسهل على الطالب ،

وأقرب مأخذاً للمسترشد أولى بذلك فإن كنتم يا روافض : إنما

حكمتم على الله أن يفعل ذلك لأنه أسلم لهم من / الخطأ ، وأبعد لهم ١/١٧٩

من الغلط لا أنكم قد وجدتم بذلك خبراً قائماً ولا كتاباً نازلاً ، فإن

كان ذلك كذلك فلم أوجبتم على الله فعل ما هو أيسر وأظهر ، وقد

وجدتم الله لم يصنع ذلك فيما هو أغمض وأشكل كالذي وصفنا قبل

هذا الكلام في التعديل والتجوير .

وفصل ما بين الطباع والإختيار والكلام في التشبيه ونفيه في مجيء

الأخبار وحجج العقول التي كفر من أجلها بشر كثير .

وقال السري بن يحيى التميمي الكوفي : زعم زاعمون من الرافضة أن

رسول الله ﷺ ، أوصى إلى علي بن أبي طالب بالخلافة ، وأمرهم

بالسمع والطاعة ، وأن الله أمره بذلك وفرضه عليهم كما فرض عليهم

الصلاة والزكاة والصيام والحج ، وسائر الفرائض قلنا لهم :

أفليس قد أدعى ذلك رسول الله ﷺ إليهم ، كما أدى إليهم الزكاة

والصلاة وغيرهما ، فإن قالوا : بلى ، قلنا : فما بال المسلمين لم

يقبلوا ذلك منه كما قبلوا الصلاة والزكاة وغيرهما ، ولم يختلفوا فيها ،

أضيّعوا العلم بذلك ؟ فجهلوه ، أم تركوا ذلك فأنكروه وقد علموه ؟

فإن قالوا : بل تركوا ذلك وقد عرفوه ، لأنهم لا يقدرُونَ على أن

يزعموا أنهم جهلوا ما فرضه الله عليهم كما لا يقدرُونَ على أن يجهلوا

الصلاة والزكاة ، وقد زعموا أن النبي ﷺ أمرهم بإتباع علي بن أبي

طالب ، كما أمرهم بالصلاة . قلنا للروافض فأخبرونا عن المهاجرين

والأنصار حيث جحدوا فريضة من فرائض الله وأمرأً قد أمرهم به

رسول الله ، أليس قد كفروا بردهم وجحودهم له ، وصاروا بمنزلة

من غير الصلاة وترك العمل بها .

فإن قالت الروافض : بلى ، ولذلك تبرأت الرافضة من المهاجرين

والأنصار وأكفرتهم^(١) ، قلنا للرافضة: أخبرونا عن المهاجرين والأنصار،

(١) انظر كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد لمحمد الطوسي ص ٢٤٩ .

أليس قد علموا أنهم تعمدوا الكفر بربهم ، والرجوع من دينهم ،
وتكذيب نبيهم عليه الصلاة والسلام، في تركهم إيتباع علي بن أبي طالب،
وبيعتهم لأبي بكر ، ومقامهم على ذلك ؟ فما الذي حملهم على بيعه أبي
بكر وهم يعلمون أنها كفر بربهم ، ورجوع عن دينهم ، وتركوا بيعه
علي بن أبي طالب ، وقد علموا أنها طاعة نبيهم ، والثبات على دينهم ،
أزهد منهم في الإسلام وتعمد للخروج منه من غير دنيا رزئوها ولا
أصابوها / ولا شبهة عرضت لهم ، فكيف أطاع المهاجرون والانصار ١٧٩/ب
أبا بكر في الكفر بالله ؟ وتركوا إيتباع قول رسول الله في بيعه علي بن
أبي طالب ، وهي إيمان بالله ، فيأمرهم أبو بكر أن يبايعوا عمر بن
الخطاب فيسمعوا لأبي بكر ويطيعوه ، ويأمرهم رسول الله ﷺ أن
يبايعوا علي بن أبي طالب فيجحدون ذلك وينكرون ، فما دعاهم إلى
أن يكونوا لأبي بكر أسمع منهم لرسول الله ﷺ .

أبذاك وصفهم الله تعالى في كتابه وأخبر عنهم عباده حيث يقول :
(أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانا
وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) ^(١) ثم أخبر عن مثلهم
وذكرهم في التوراة والإنجيل برضاه عنهم ، وتوبته عليهم حتى إذا أعز
الله بهم دينه ، ونصر بهم نبيه ، وأمرهم عند موته أن الله قد أمرهم
بإيتباع رجل وفرض عليهم طاعته ، فتركوا قول الرسول ﷺ ،
وضيعوا وصيته ، وإتبعوا غير الذي أمرهم به من غير ذنب عنده ،
ولا سيف خافوا منه ، ولا شبهة دخلتهم فيه ، إستخفافاً بأمر نبيهم ،
ورجوعاً عن دينهم ، وكفراً بربهم .

(١) سورة الحشر آية رقم ، ٨ .

فكيف حافظ المهاجرون والانصار على فرائض الله وكفوا عن محارم الله ما خلا بيعة علي بن أبي طالب ، وهم يعلمون أنهم كفاراً بالله بترك بيعة علي بن أبي طالب ، فكيف لم يتبعوا الشهيات ، ويمكنوا أنفسهم من رقيق العيش ، ويعملوا بما يعمل من قد علم أنه قد أحبط عمله ، وأهلك آخرته ،

وكيف زهدوا ، ونسكوا ، وشمروا ، ورفضوا الدنيا ، وتخلوا ، وهم يعلمون أنهم كفار بربهم فكيف يحتمل هذا عقل عاقل وكيف يشتبه على بر أو فاجر إلا من أراد الله قتلته ، إن المهاجرين والانصار وجميع التابعين بإحسان علموا أن رسول الله ﷺ ، قد نصب علي بن أبي طالب ، وأمرهم أن يولوه فعصوه ، وتركوا أمر الرسول ، وأمرهم أبو بكر أن يولوا عمر بن الخطاب فأتبعوه وأطاعوه ، ثم أمرهم عمر بن الخطاب أن يولوا الستة ^(١) فلم يخالفوه ، ولم يعصوه .

(١) الصحيح أن العبارة (أن يولوا أحد الستة) وذلك أن النبي ﷺ حينما توفي لم ينص على من يخلفه في إمارة المسلمين ، ولما حضرت أبا بكر الوفاة عهد بالخلافة إلى عمر بن الخطاب فلما طعن عمر لم يدر أي الطريقتين يتبع وقال : ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني (يعني أبا بكر) وإن أترك فقد ترك من هو خير مني (يعني الرسول صلوات الله وسلامه عليه) ولن يضيع الله دينه ثم قال لو كان أبو عبيدة بن الجراح حياً لاستخلفته فإن سألتني ربي قلت سمعت نبيك يقول إنه أمين هذه الأمة ، ولو كان سالم مولى أبي حذيفة حياً لاستخلفته فإن سألتني ربي قلت: سمعت نبيك يقول : أن سالماً شديد الحب لله ، فقال رجل أدلك عليه ؟ عبد الله ابن عمر ، فقال له قاتلك الله والله ما أردت الله بهذا لا أرب لنا في أموركم ما حمدتها لأرغب فيها لأحد من أهل بيتي بحسب آل عمر أن يحاسب منهم رجل واحد ويسأل عن أمة محمد أما لقد جهدت نفسي وحرمت أهلي وإن أنج كفافاً لا وزر ولا أجر أني لسعيد ، ولما أعادوا عليه طلب الإستخلاف قال لهم : عليكم بهؤلاء الرهط الذي مات رسول الله وهو عنهم راض ، وقال فيهم إنهم من أهل الجنة : علي ابن أبي طالب ، وعثمان بن عفان ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، والزبير بن العوام ، وطلحة بن عبيد الله / ذكره البخاري ج١٢/٢٠٦ .

ومسلم بشرح النووي ج١٢ ص ٢٠٤ .

وكيف لم يحتج علي بن أبي طالب بذلك حين قبض رسول الله ﷺ ،
وقالت الانصار : منا أمير ومنكم أمير ، وكيف قدرت الانصار / أن ١٨٠
تقول منا أمير ومنكم أمير وليس ذلك لها .

وكيف قدر أبو بكر أو غيره أن يدعو إلى بيعته وليس ذلك بزعم
الروافض لهم ، ولم يقدر علي بن أبي طالب ، أن يدعو إلى نفسه ،
وقد علم علي ، وعلم المهاجرون والانصار أن رسول الله ﷺ ، قد
استخلف علي بن أبي طالب ، أكل ذلك ضعف علي بن أبي طالب عن
الحق وجبن عن أن يدعو إليه . يقوى أبو بكر على الباطل ، ويعجز
علي بن أبي طالب عن الحق ، فعلى قول الروافض : ما كان في جميع
المهاجرين والانصار أحد أعجز عن أمر الله ولا أجبن ولا أضعف عن
أعداء الله من رجل استخلفه عليهم رسول الله .

ويقال للرافضي أيضاً : أوليس إنما استخلف رسول الله ﷺ علياً
ليقوم بأمر الله ويحكم بأحكام الله ، ويرشد عباد الله ، أفترعمون أنه
ضيع جميع ما أمره به وسكت عنه ، حتى بُدِّل دين الله ، وضل
عباد الله وظهر الكفر بالله ، لم يقم علي بن أبي طالب مقاماً واحداً
يدعو إلى أمر الله ولا ينهى عن الكفر الله مظهراً للرضا بالفكر بالله ،
فعل ذلك علي فرقاً وخوفاً وإتقاء القتل في سبيل الله وأن يشري نفسه
لله وهو يعلم أن الله قد قال لرسوله: ﴿ فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا
نفسك ﴾ (١) كذب وفجر وفسق من وصف علياً بهذا أو نسبه إليه ،
أو رآه عليه ، وعلي بن أبي طالب كان أعلم بالله ، وأطوع لرسول الله
من أن يوصيه بأمر فيتركه أو يعهد الرسول إلى علي فيضيعه ، إلا أن

(١) سورة النساء ، آية رقم ٨٤ .

تزعّم الروافض إن رسول الله ﷺ هو الذي أمر علياً بما كان منه ، فأمره ألا يقوم بأمر الله وأن يظهر الرضا بالكفر بالله ، وأن يشايع على معاصي الله، وأن لا يزال على ذلك حتى يموت ، لأن علياً لم يزل يظهر الرضا لأبي بكر وعمر حتى مات رحمه الله تعالى عليه مزيّناً لأمرهما فتزعّم الرافضة أن الرسول ﷺ إنما وصاه وأمره أن يزيّن للناس الكفر بالله والدعاء إلى معاصي الله وعلى ذلك استخلفه لأن علياً لا يخلو أن يكون في إظهاره الرضا بأبي بكر وعمر ومبايعتهما على أمرهما مطيعاً لرسول الله أو عاصياً .

فإن كان علي بن أبي طالب عاصياً لرسول الله فقد كفر بالله وإن يكون مطيعاً لرسول الله بزعم الروافض / أن رسول الله ﷺ أمره ١٨٠/ب ألا يزال مظهراً للكفر بالله ، راضياً به حتى يلقي الله والا يدعو إلى الله ، وأن يزيّن للناس مقامهم على الكفر بالله .

فسبحان الله ، أبهذا يوصي رسول الله من استخلفه على عباد الله !!! . ويقال للروافض : رأيتم من جاء من التابعين ولم يدرك رسول الله فيسمع عهده إلى الناس في علي بن أبي طالب ، وأنه قد استخلفه فأدرك الناس مجتمعين على عمر بن الخطاب ، أو على عثمان بن عفان، لم يسمع من أحد أن رسول الله ﷺ استخلف علياً على الناس ، لأن علياً لم يذكره ولم يذكره ذاكر من الناس عنه فسمع علياً وهو يزيّن أمر أبي بكر وعمر وعثمان ، ويأمر الناس بطاعتهم وأظهر علي ابن أبي طالب ذلك فأطاعه من شهد ذلك من عليّ أليس قد أطاع من أمره رسول الله بطاعته ، فما حال من أطاع علياً ! .

وإنما سمع من علي بزعم الروافض الكفر بالله ، فقبله من علي ، أيكون مطيعاً لله حيث أطاع وصي رسول الله ، وما الذي يجب على الناس إذا كان الوصي الذي اقترض الله على الناس طاعته يدعو إلى ما هو

كفر بالله ، وهو يخبرهم أنه طاعة الله أعليهم أن يقبلوه منه !! ،
ويصدقوه فيه ، فيكونوا قد أطاعوا الله بالدينونة بما هو كفر بالله ،
أم عليهم أن يكذبوه فيه ولا يقبلوه منه فيجب عليهم تكذيب وصي
رسول الله ؟

ويقال للروافض : كيف يجوز لمن أمر رسول الله ﷺ الناس بطاعته
وإتباعه الدعاء إلى الكفر بالله ، وإلى إستحلال معاصي الله ، إلا أن
تزعّم الرافضة أن الله قد أمر الناس أن يقبلوا من الوصي الكفر بالله
إذا ظهر لهم الدعاء إليه من التقية كما أمرهم أن يقبلوا منه الإيمان،
وأمرهم أن يقبلوا منه المعصية كما أمرهم أن يقبلوا منه الطاعة، وأن
الله يقبل من الناس دينونتهم بالكفر الذي أظهر الدعاء إليه ، كما
يقبل منهم عملهم بالطاعة ، فسبحان الله وتعالى عما تزعّم الرافضة ، إذا
كانت الطاعة والمعصية عند الله سواء ، والكفر والإيمان عند الله
سواء ، فكيف أمر بهذا ونهى عن هذا .

وكيف يجوز لمن زعم أنه حجة الله على عباده ، يجب عليهم من
تصديقه كما وجب لرسول الله أن يتقول على الله على وجه من
الوجوه، أو يظهر الدعاء إلى معاصي الله على حال / من الأحوال ، في ١٨١/١
تقية أو غيرها ، ولم يجعل الله ذلك لرسول الله حيث يقول : ﴿ ولو
تقول علينا بعض الأقاويل * لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه
الوتين ﴾ (١) .

ولو جاز لأحد ممن أوجب الله على الناس طاعته أن يدعوا إلى غير ما
أمر الله به ، ما عرف دين الله من دين غيره ، ولا عرفت طاعته من

(١) سورة الحاقة ، آية رقم ٤٤ : ٤٦ .

معصيته ، إنما جعل الله التقية رخصة ^(١) لمن لا تجب طاعته ، فجعلها رخصة فيما بين العبد وبين ربه ، فأما من يجب على الناس تصديقه وإتباعه فقد حرم الله عليه الدعاء إلا إلى ما أمر الله به من طاعته .

ولكن الروافض الجهال لما علموا أن علياً قد فضّل أبا بكر ، ودعا إلى طاعته وتفضيله ، قالوا إنما كان ذلك تقية من علي ، فدخل على الروافض من التقية أكثر مما هربوا منه لأنه يلزم الروافض أن يزعموا أن أبا بكر وعمر وعثمان لو دعوا إلى إستحلال الميتة والدم ولحم الخنزير ونكاح الأمهات والبنات والأخوات وسع علي بن أبي طالب أن يظهر الرضا بأبي بكر وعمر لأن ذلك كله كفر ، ووجب على الناس أن يصدقوه ويقبلوه إذا رأوه يظهر الدعاء إليه ولا حجة له على عباده والعلم الذي وضعه رسول الله لأئمة ، فتعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

هذا قولهم فيمن زعموا أنه حجة الله على خلقه ووصي رسول الله ، والخليفة بعده ، وهذا قولهم في المهاجرين والأنصار ، فأعتبروا يا أولي الأبصار .

وقال محمد بن عيسى البصري ^(٢) : قالت الروافض : إن رسول الله ﷺ نصّ على إمامة علي بن أبي طالب كما نص على الفرائض من الصلاة والزكاة والحج والصوم ، قيل لهم : كيف لم ينقل ذلك إلينا ،

(١) الرخصة في اللغة : اليسر والسهولة ، وفي الشريعة : اسم لما شرع متعلقاً بالعوارض ، أي ما استتبع بعذر مع قيام الدليل المحرم ، وقيل هي ما بني اعدار العباد عليه / التعريفات للرجاني ص ١٤٧ .

(٢) انظر ص ١٧٢

وقد نقل إلينا ما هو ألطف منه ، وقد ينقل إلينا الشيء مما كان بالخبر الشاذ والإمامة من أكمل الفرائض وأوضح الشرائع فكيف خفيت على الناس مع حاجتهم جميعاً إليها واتصالهم جميعاً بها وإن جاز أن يكون رسول الله ﷺ ، قد نص على علي بن أبي طالب وأقامه هذا المقام الذي يقولون ، ولم ينقل ذلك إلينا ، فما يؤمنكم أن يكون قد شرع شرائع كثيرة لم تنتقل إليكم .

ومن الدليل على خطأ قول الروافض : أن علياً لم يدع هذا لنفسه قط ولم يقل / أنني ظلمت ولم ينقل ذلك إلينا أنه قاله في سر ولا علانية ولا ١٨١/ب في حال قلة ولا كثرة ، ولم يقله إذ هو راعي ، ولا إذ هو رعية ، بل كان يظهر تقديم أبي بكر وعمر والاقتداء بهما والصلاة عليهما . ويقال للرافضة : كيف يكون علي بن أبي طالب أولى من أبي بكر وعمر أم كيف زعمتم أنهما ظلماه ، وهو لا يدعي ذلك لنفسه ، بل يقدمهما على نفسه في غير موطن^(١) ، ولم تكن الدار دار تقية ، لأنهم قوم كانوا قريب عهد بالإسلام ينكرون القليل من الأمر يحدث ،

(١) ورد عن أحد الشيعة وهو شريك بن عبد الله النخعي الكوفي أنه كان يفضل أبا بكر وعمر ف قيل له أنت من شيعة علي وأنت تفضل أبا بكر وعمر فقال : كل شيعة علي على هذا هو يقول على أعواد هذا المنبر : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر أفكنا نكذبه والله ما كان كذاباً / دراسه عن الفرق لأحمد جلي ص ٩٨ . ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى أن علي بن أبي طالب كان يقول : « لا يبلغني عن أحد منكم أنه فضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفتري » وقد روى عن علي من نحو ثمانين وجهاً وأكثر أنه قال على منبر الكوفة : « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر » . الفتاوى لابن تيمية ٤٠٧/٤ .

ويتعاضمون المعصية ، والزلة الصغيرة تكون فيهم فيخرجون ^(١) منها ،
ويصدعون بالحق لله فيها لا تأخذهم في الله لومة لائم لم يُعوّدوا قتلًا
ولا ضرباً ، ولا يحابوا عدوا ظالماً عند أمر بمعروف ولا نهى عن
منكر ، فكيف يكون تقية مع ما وصفنا ، هذا مع شجاعة الذي
يدّعون أن الأمر له ، وعزة أهل بيته ، وشدة نصرته ، يقدم على
نفسه من هو دونه في نسبته ، وماله ، وبيته ، وعدده ، هذا مالا
ينبغي أن يدخل عليكم فيه الشكوك والريب .

ثم قد علمتم أنه قلّ كلمة كانت من صغيرهم أو كبيرهم من الرعية
وغيرهم بإنكار شيء أو الرضا به في سر أو علانية إلا وقد نقلت
إلينا ، وشهدت عندنا فكيف ممن يتحفظ عليه الكلام ، ويلحظ
بالأبصار ، المقدم الإمام ، يظلم هذا الظلم المكشوف الظاهر ، فلا
يتكلم به في سر ولا علانية ، يدخل معهم في الشورى ويُنظر كواحد
منهم لم يقل ذلك قط .

وكيف يتشاورون في أمر قد وضح رشده ، وتبين الحق فيه ، وعُرف
لن هوله فلم يقل هذا في الشورى ، ولم ينكر ذلك على أبي بكر وعمر
في زمنهما ، ثم ولي الخلافة ، وذهبت التقية وهو على تعظيم أبي بكر
وعمر ، وتقديمهما مع معرفته بظلمهما لئن كان عارفاً بظلمهما عندكم
لقد وضعتموه بالضعف وقلة الورع ، ولئن كان جاهلاً

(١) خَرَجَ الشيء خُرْعاً وخُرَاعَةً : لان واسترخى وضعف ، وفي حديث أبي سعيد
الخدري لا لو سمع أحدكم ضغطة القبر لخرع ، فهو خرع وخريع وهي خرعة
وخريع وخريرة ويقال : إنخرع إنشق ولان واسترخى ، والرجل ذل وضعف ويقال
إنخرع له / المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٢٨ .

بظلمهما أنه ينبغي ألا تكونوا أنتم أعلم بصاحبه منه بنفسه ، فتفكروا ،
وتدبروا ، واتقوا الله وإرجعوا إلى الحق فإنه أولى بكم .

وقال أبو بكر البخاري : يقال للرافضي : لايهما كان المهاجرون
والانصار والمسلمون أطوع لرسول الله أم لأبي بكر ؟ فإن قال / : ١٨٢
لرسول الله ، قيل له : فأبي الأمرين كان ألزم للمهاجرين والانصار
والمسلمين أمر الرسول - بأبي هو وأمي - أم أمر أبي بكر ؟ فإن قال
أمر الرسول : قيل له : أستم تزعمون أن الرسول نص على إمامة علي
ابن أبي طالب وأستخلفه على أمته وأمرهم بطاعته والإمتثال بأمره ،
فإن قال : نعم ، قيل له : واستخلف أبو بكر عمر بن الخطاب على أمة
محمد ، وأمرهم بطاعته والإمتثال بأمره ، فإن قال نعم ، قيل له :
فصار المهاجرون والانصار والمسلمون بزعم الروافض أطوع لأبي بكر
من رسول الله ، فإن قال الرافضي كيف ذلك ؟ قيل له : لأن الرسول
استخلف علياً على أمته وأمرهم بطاعته والإمتثال بأمره ، فلم يقبل
المهاجرون والانصار والمسلمون أمر رسول الله في علي بزعم الروافض ،
ولم يتفقوا على إمامته وطاعته ، واستخلف أبو بكر عمر بن الخطاب
على أمة محمد - بأبي هو وأمي - وأمرهم بطاعته والإمتثال بأمره ،
فقبل المهاجرون والانصار والمسلمون أمر أبي بكر في عمر ، ولم يختلف
إثنان على إمامة عمر ، فصار المسلمون أطوع لأبي بكر من رسول الله
بزعم الروافض ، حين قبلوا أمر أبي بكر في عمر ، ولم يقبلوا أمر
الرسول في علي ، أفلا دلك هذا الدليل على كذب الروافض .
وأيضاً فلو كان الرسول ﷺ استخلف أحداً على أمته بعينه لما تهيأ
لأحد من المسلمين أن يخالفه .

ألا ترى أن الرسول لما دفع مفاتيح الكعبة إلى بني شيبه وهم خزنتها
(قال [^(١) : خذوها خالدًا مخلدًا لا يأخذها منكم إلا ظالم ^(٢))
فما نازعهم أحد في ذلك ، وما قدر أحد من المسلمين على أخذها
منهم ، ولو كانت الخلافة قد نُصَّ لرجل ما قدر أحد أن يأخذها
منه .

ثم يقال للرافضي : أليس قد قال الله تعالى : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت
للناس تأمرون بالمعروف وتنهون على المنكر ﴾ ^(٣) فإن قال : بلى ،
قليل له : وقد قال : عبد الله بن مسعود ، وعمران بن حصين ^(٤) ،
وأبو هريرة ، والنعمان بن بشير ^(٥) : قال رسول الله ﷺ : خير
أمتي القرن الذي بعثت فيهم وذكر الحديث ^(٦) ، فلم يختلف أهل العلم
بالتفسير والحديث والفقهاء أن معنى خير أمة أخرجت للناس ، وخير

(١) سقطت كلمة قال من المخطوط .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ج ١١ ص ١٢٠ ، والهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨٥/٣ .

(٣) سورة آل عمران ، آية رقم ١١٠ .

(٤) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أبو نجيد بضم النون أسلم أيام
خير له مائة وثلاثون حديثاً وكان من علماء الصحابة روى عنه ابنه محمد وكانت
الملائكة تسلم عليه وهو ممن إعتزل الفتنة مات سنة ٥٢ هـ / تهذيب الكمال ج ٢٢
ص ٣١٩ .

(٥) النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي أول مولود أنصاري في الهجرة له مائة
وأربعة وعشرون حديثاً اتفقاً على خمسة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بأربعة
وروى عنه ابنه محمد ومولاه وحبيب بن سالم والشعبي وطائفة وكان فصيحاً ولي
مكة ودمشق وقتل بالشام سنة ٦٤ هـ / المصدر السابق ج ٢٩ ص ٤١١ .

(٦) رواه مسلم ج ٤ ص ١٩٦٤ .

أمّتي القرن الذي بعثت فيهم أصحاب رسول الله ، فإذا / كان خير ١٨٢/ب
هذه الأمة أصحاب رسول الله ، وأخبر الله عنهم في كتابه . أنهم
يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، فكيف يجوز لأحد أن يدعي
عليهم أن النبي ﷺ ، استخلف علياً على أمته ، وأصحاب رسول الله
يعرفون ذلك ، ثم قام فأخذها بعد وفاة رسول الله من لا يستحقها ،
فلم ينكر على أخذها المهاجرون والأنصار والمسلمون ، بل أعانوه على
أخذها بزعم الروافض ، فقتلين كذب الرافضة ، أن النبي ﷺ
استخلف علياً على أمته ، لأنه لو كان قول الرافضة حقاً أن النبي ﷺ
استخلف علياً ، لما قدر أصحاب رسول الله على ترك الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر أبداً .

فإن قيل : كيف ذلك ، قيل له : لأن الله تعالى وصفهم بصفة في كتابه
لا ينفكون عنها أبداً ، فإن قيل ما صفتهم ؟ قيل له : صفتهم أنهم
يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وينصرون الله ورسوله ، أولئك
هم الصادقون ، فلا يجوز أن يكونوا بخلاف ما وصفهم الله في كتابه
لأنه متى ما جاء بخلاف ما وصفهم الله في تنزيله كان في ذلك تجهيل
الباري بعواقب الأمور ، أو تكذيب الروافض ، لا بدّ من إحدى
حالين، فإذا لم يجز تجهيل الباري سيحانه وتعالى ، كان لا محالة
تكذيب الروافض فافهم ذلك .

فإن قال الرافضي : أفترى تُكذّب أن النبي ﷺ نص على إمامة علي
ونحن فرقة من فرق هذه الأمة لنا سلف وخلف ، ونحن علاء ^(١) من
الناس في هذا الوقت ، لا يجوز على مثلنا نقل خبر كذب فلما نقل

(١) علاء : أي الرفعة والشرف / مختار الصحاح ص ١٩٠ .

خلفنا عن سلفنا أن النبي ﷺ نص على إمامة علي ، علمنا أنه كان الإمام بعد النبي ﷺ .

قيل له : إن كان نقلكم حجة على من خالفكم في الدعوى فيلزمكم أن يكون نقل من خالفكم حجة عليكم ، فتبطل دعواكم فإن قيل كيف ذلك؟ قيل له : لأن الرافضة فرقة من هذه الأمة ، والزيدية فرقة ، وأصحاب الحديث فرقة ، والخوارج فرقة ، والمعتزلة فرقة ، فصارت مثلاً أمة محمد خمسة أخماس ، فخمسة الرافضة ، وأربعة أخماس الزيدية وأصحاب الحديث والخوارج والمعتزلة ، فادعت الأربعة الأخماس كما إدعت الرافضة فقالوا : أفترى نكذب أن النبي ﷺ / لم ١/١٨٣ ينص على إمامة أحد بعينه ، ونحن أربعة أخماس هذه الأمة ، وجواز الخطأ علينا أبعد لأننا نحن أكثر من الرافضة ، ولنا سلف وخلف ، ونحن علاء من الناس في هذا الوقت لا يجوز على مثلنا نقل خبر كذب، فلما نقل خلفنا عن سلفنا أن النبي ﷺ لم ينص على إمامة أحد بعينه، علمنا أن ما نقل خلفنا عن سلفنا هو الحق دون ما نقلت الرافضة ، ويلزم الرافضة ألا تكفر من خالف مذهبها ولا تعيب على مخالفيها ولا تدعو أحداً لمذهبها .

فإن قال الرافضي : لم قيل له : لأن الرافضة وضعت الحجة بينها وبين مخالفيها ، نقلها ونقل أسلافها ، فإن كانت هذه حجة تصحيح دعواها لم [يسع] ^(١) الرافضة التكثير على مخالفيها ، لأن هذه الحجة موجودة في مخالفيها ، ومع هذا لم يكن للرافضة أوّل في وفاة رسول الله ولا بعد ذلك بمدة طويلة ، وإنما تشعبت المذاهب ، وتفرق الناس بعد قتل

(١) في المخطوط (لم تسمع) وهذا خطأ واضح والصحيح ما أثبتته .

عثمان بن عفان ، فحدثت الرافضة ، والنواصب ثم حدثت الخوارج^(١)
والمرجئة^(٢) ثم حدثت القدرية^(٣) والمجبرة^(٤) ، وكان في حياة

(١) قلت : لا أدري لم فصل المؤلف بين النواصب والخوارج رغم أن النواصب هم
الخوارج كما ذكر ذلك البغدادي في الفرق بين الفرق ص ٧٢ ، وأيضاً فإن الخوارج
أسبق تاريخياً من الرافضة الذين تعاطفوا مع أهل البيت كرد فعل لموقف الخوارج
من علي بن أبي طالب .

(٢) المرجئة : لما انقسم أتباع علي رضي الله عنه بسبب قبوله التحكيم إلى خوارج
يكفرونه وإلى شيعة يتولونه ويتبرأون من أبي بكر وعمر وعثمان كان هذا سبباً في
أن جماعة من الصحابة كرهوا هذا التنازع وسلكوا طريقاً وسطاً حتى تنجلي
الفتنة فامتنعوا عن الخوض في شأن المتنازعين وأرجنوا الحكم في شأنهم إلى الله فلذا
سموا بالمرجئة ويعتمد مبدؤهم على القول بإيمان المتنازعين وإن كان بعضهم مصيباً
وبعضهم مخطئاً ولعدم القدرة على تعيين المصيب من المخطيء فقد أرجنوا أمرهم
إلى الله لأنهم جميعاً يشهدون ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ثم تطور هذا
المذهب عند من خالفهم إلى الآتي :

أ - أن الإيمان تصديق ومعرفة والعمل لا أثر له مطلقاً وقالوا لا تضر مع
الإيمان معصية ولا تنفع مع الكفر طاعة .

ب - غالى بعضهم فزعم أن الإيمان اعتقاد بالقلب وإن أعلن الإنسان الكفر بلسانه
وعبد الأصنام أو لزم اليهوديه والنصرانية في دار الإسلام ، ومات على ذلك
فهو مؤمن وقد وجد الفساق في هذا المذهب باباً لكل مفسدة ولهذا قال
زيد بن علي (أبرأ من المرجئة الذين أطمعوا الفساق في عفو الله) / انظر
الملل والنحل / ص ١٣٩ بتصرف .

(٣) القدرية : كانت العراق مجتمعاً للكثير من الأمم أصحاب الديانات المختلفة ، وكانت
البصرة بحراً يموج بالآراء والنحل وقد سمع معبد الجهني من يتعلل في المعصية
بالقدر فقام بالرد عليه نافياً كون القدر سالباً للإختيار ولكنه تطرف حتى قال
قولته المشهورة (لا قدر والأمر أنف) ولما بلغ هذا ابن عمر تبرا منه ومن أتباعه
ويعتمد مذهبهم على : أ - إنكار قدرة الله ، ب - المغالاة في إثبات القدرة للإنسان ،
وأنه حر الإرادة وليس لله تقدير فيها وأن الله لا يعلمها إلا بعد وقوعها ،
ج - القول بخلق القرآن ، د - نفي الصفات الوجودية وغير ذلك / الزينة لابن
أبي حاتم ، بغداد دار واسط للنشر ص ٢٥٩ .

(٤) الجبرية أو المجبرة : مذهب مضاد للقدرية وقد جاء كرد فعل لنفي مسئولية
الإنسان عن عمله كما تزعم القدرية ، ومعنى الجبر : أي نفي الفعل عن العبد =

رسول الله ﷺ مؤمن ومنافق فقط ، ولم تكن هذه المذاهب في حياته ولا بعد مماته . إلى أن قتل عثمان ، فإن قال الرافضي : كيف لا يكون لنا أول وقد كان في أيام علي بن أبي طالب من يدعي له الربوبية حتى حرقهم بالنار ؟ قيل له : لسنا ننكر حدوث الرافضة ، والنواصب والخوارج ^(١) ، والمرجئة في الوقت الذي إدعت السبئية له الربوبية ، وإنما دفعنا أن يكون للرافضة أصل عند وفاة النبي ﷺ كما دفعنا ، أن يكون للسبئية والنواصب والخوارج والمرجئة أصل عند وفاة النبي ﷺ ^(٢) .

= وإضافته إلى الله ، وهذه الفكرة ليست عربيية وإنما تلقاها الجعد بن درهم عن يهودي وتلقاها عن الجهد بن درهم جهنم بن صفوان وإليه تنسب وقد شاعت في أول العصر الأموي وانتشرت حتى صارت مذهباً في آخره ، ونسبتها إلى الجهم بن صفوان لأنه يعتبر أكبر الدعاة لها وأعظم أنصارها ، وكان مولى بني راسب من أهل خراسان ، وأقام بالكوفة ، ولخطابته أثر كبير فيمن تبعه ، وقد ظهر بمذهبه في ترمذ ، وكان وزيراً للحارث بن سريع ، ولما خرج الحارث على بني أمية وهزم على يد سالم بن أحوز المازني الذي بعثه عامل الأمويين على خراسان ووقع الجهم أسيراً في يده فقتله ، ومن مبادئهم : أ - أن الإنسان مجبور في فعله فلا يوصف بالاستطاعة ولا قدرة له ولا اختيار وإنما يخلق الله فيه الأفعال ، كما يخلقها في الجمادات ، ب - لا يوصف الله بصفة يوصف بها خلقه لأن هذا يقتضي التشبيه ولهذا نفوا الصفات عن الله عز وجل ، ج - القول بخلق القرآن لإنكارهم صفة الكلام ، د - وجوب المعرفة بالعقل والإيمان هو المعرفة ، ه - إنكار رؤية الله لما تقتضيه من التشبيه وغير ذلك مما هو مبسوط في كتب المال / المصدر السابق ص ٢٧٢ .

(١) النواصب هم الخوارج فلا داعي للعطف حتى لا يتوهم القارئ أن الخوارج غير النواصب انظر ص ١٦٥

(٢) بالفعل لم يكن لتلك الفرق أصل ما عدا الخوارج فإن أصلهم قد حدث في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فقد روى البخاري ومسلم (أن علياً بعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية فقسمها بين الأربعة الأقرع بن حابس وعيينة الفزاري وزيد الطائي وعلقمة العامري فغضبت قريش الأنصار قالوا يعطى صناديد أهل نجد ويدعنا قال: إنما أتالفهم فأمثل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ الجبين كثر اللحية =

فإن قال الرافضي لأهل السنة والحق : فلو إدعى عليكم أحدٌ من اليهود والنصارى مثل ما ادعيتم علينا ، فقال : لم يكن للمسلمين أوّل في مبعث رسول الله ﷺ ، قيل للرافضي : هذا السؤال علينا وعليكم واحد ولكن نحن نجيب اليهودي والنصراني فنقول له : كل من إدعى دعوى لا بدء له من أمرين : إما إقرار من المدّعى عليه ، أو يأتي المدّعي بالحجة على من إدعى عليه ، وإلا لم يعجز خصمه أن يدعي مثل ما إدعى هذا المدّعي وإنما / يصحح قول المدّعي الحجة لا ١٨٢/ب دعواه، فإذا جاء رجل إلى قوم فقال : إن الله أرسلني إليكم ، أحتمل أنه صادق في قوله وإحتمل أنه كاذب في قوله ، ولا يفصل بين الصدق والكذب إلا غير قوله ، وهو البرهان ، فإذا أتى بالمعجزات دلت على صدق قوله ، ووجب عليهم تصديقه واتباعه ، وإن أتى بالمعجزات ولم يدع النبوة ، لم يجز لأحد أن يعتقد نبوته لأن علامات النبوة ربما تظهر على النبي قبل أن يتنبأ وكل نبي لا بدء أن يظهر عليه أو منه علامة النبوة قبل أن يتنبأ ، فكانت علامات النبوة تظهر على نبينا من قبل أن يولد وبعد ما ولد شيئاً بعد شيء إلى أن تنبأ وكان مع ذلك موصوفاً في التوراة والإنجيل وفي [زبر] ^(١) الأولين ، فلما تنبأ جاء إلى

= ملحق الرأس فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله إذا عصيت أيامني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني فنسأله رجل قتله - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه فلما ولى قال : إن من ضنّضىء هذا أوفى عقب هذا قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقن من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون ويدعون أهل الأوثان لأن أنا أدركتهم لأقتلهم قتل عاد (رواه البخاري فتح الباري ٤٣٣/٦ ، والنووي على مسلم ٦٦٨/٧ . قلت فهذا الحديث يدل على وجود أصل الخوارج منذ عهد النبي ﷺ .

(١) في المخطوط (الزبر) .

خديجة ابنة خويلد ^(١) وإلى أبي بكر الصديق وإلى غيرهما فقال لهم: إنني رسول الله إليكم ، وأن الله قد أنزل عليّ القرآن فقرأ عليهم ﴿ إقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ ^(٢) فأمنت به خديجة وأبو بكر وبعض أهل بيت أبي بكر في يومه الذي نبئ ، فدلّت الدلائل كلها التي ظهرت قبل أن يتنبأ وبعدما تنبأ عليه الصلاة والسلام على صدق قوله ، فلم يخل المصطفى من آيات ومعجزات تدل على صحة دعواه ، ومُدّع يدعي له النبوة من اليوم الذي تنبأ إلى أن مات - بأبي هو وأمي - وخلا دعوى الروافض في علي بن أبي طالب من أيّة معجزة تدل على إمامته بعينه في وقت وفاة رسول الله ، ومن مدع يدعي له الإمامة في ذلك الوقت نصاً عن رسول الله ﷺ ولا ادعى أبو الحسن لنفسه أن النبي ﷺ نص على إمامته ، وقد قلنا : كل من إدعى دعوى لا بدّ من أحد أمرين :

إما إقرار من الخصم ، أو حجة تدل على صحة دعوى المدّعي ، وإلا لم تصح دعوى المدّعي إذا تعرى من إقرار الخصم والحجة .
فلما ادعت الروافض دعوى على خصمها ، ولم يقر خصمها على ما ادعت وجب على الرافضة أن تأتي [بحجة] ^(٣) تدل على صحة قولها ، فلما لم يكن إقرار من الخصم وعجزت أن تأتي بالحجة بطل دعوى الروافض حين تعرى من إقرار الخصم والحجة .

(١) خديجة أم المؤمنين وسيدة نساء العالمين أم أولاد رسول الله ﷺ . وأول من آمن به وصدقه قبل كل أحد ومناقبها جمّة كانت عاقلة جليّة دينة مصونة كريمة من أهل الجنة وهي ممن كمل من النساء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يثني عليها ويفضلها على سائر أمهات المؤمنين ويبالغ في تعظيمها ومن كرامتها عليه أنه لم يتزوج عليها قط. ولا تسرّى إلى أن قضت نحبها فحزن لفقدائها فقد كانت نعم القرين وكانت تنقف عليه من مالها . بشرها الله ببيت من الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب .
توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين / سير أعلام النبلاء ١٠٩/٢ .

(٢) سورة الفلق آية رقم ١ .

(٣) في المخطوط (بالحجة) .

معنى قوله تعالى :

﴿ إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية ﴾^(١)

قال عباد بن سلمان البصري : وكان مما اعتلت به الروافض في الوصية والنص على الإمامة / بأن قالوا : قال الله تعالى في كتابه : ١/١٨٤ ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين ﴾^(٢) وكان رسول الله ﷺ واحداً ممن أمره الله بالوصية فرضاً من الله لم يسع الرسول تركها كما لم يسعه ترك شيء من الفرائض التي أمر الناس بها من الصلاة ، والزكاة وسائر الفروض ، فبطل بهذا قول من زعم أن رسول الله ﷺ لم يوص لأنه لا خير خيراً مما تركه رسول الله .

فرزعت الروافض : أن هذا مما يدل على أن رسول الله أوصى ، قيل للروافض : أما الآية فليست الوصية اليوم فيها فريضة ولا تدل على

(١) الوصية : هي التبرع بالمال بعد الموت وهي مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع ، ولا تجب إلا على من عليه دين أو عنده وديعة أو عليه واجب يوصي بالخروج منه أما الوصية بجزء من المال فليست بواجبة على أحد ، وتستحب الوصية بجزء من المال لمن ترك خيراً ، أما الفقير الذي له ورثة محتاجون فلا يستحب له أن يوصي ، ويستحب أن يكتب الموصي وصيته ويشهد عليها ، والأولى ألا يستوعب الثلث بالوصية وإن كان غنياً ، ولا تصح وصية المجنون والسكران ولا من اعتقل لسانه عند الموت ولا الأخرس إلا أن تفهم إشارته ، ولا فرق في الوصية بين الصحة والمرض ، وتعتبر الوصية بالموت فمن كان عند الموت غير وارث صحت له الوصية أما الوارث فلا تصح له الوصية ، إلا إذا أجازها الورثة ، ولا تصح الوصية بمعصية الله ولا بفعل محرم ، ولا بما لا نفع فيه كآلات اللهو ولا بما لا يملك / معجم الفقه الحنبلي ج٢ ص ١٠٢١ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٨٠ .

أنها فريضة لأن الله تعالى قال : ﴿ إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين ﴾ فعلمنا أن هذا ليس بفرض على رسول الله ولا على الناس ، لأن رسول الله ﷺ قال : (لا وصية لوارث) ^(١) والوالدان وارثان فبطل بهذا أن تكون هذه الآية تدل على أن الوصية فريضة لأنها آية منسوخة ^(٢) نسخها قول الرسول ﷺ : (لا وصية لوارث) فبطل بهذا قول الروافض : إن هذه الآية تدل على فرض الوصية إذ ليست آية واجبة على رسول الله ولا على الناس ، لأن رسول الله ﷺ لم يأمره أن يوصى لوالديه وقرباته بشيء لأن أبويه كانا كافرين ، وقد ماتا قبله فقد خرج رسول الله ﷺ من معنى الآية ، وخرج منها كل من لا والداي له ، وخرج منها

(١) أخرجه الترمذي في سننه وقال حديث حسن صحيح ج٤ ص ٢٧٧ ، وأخرجه أحمد في المسند ١٨٤/٤ ، وأبو داود كتاب الوصايا رقم ٢٨٧٠ وقال عنه الألباني في صحيح سنن أبي داود بأنه حسن صحيح ج٢/٥٥٤ .

(٢) النسخ في اللغة : عبارة عن التبديل والرفع والإزالة ، يقال : نسخت الشمس الظل إذا أزالته ، وفي الشرع : هو أن يرد دليل شرعي متراخياً عن دليل شرعي مقتضياً خلاف حكمه ، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا وبيان لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى ، وفي الشريعة هو بيان انتهاء الحكم الشرعي في حق صاحب الشرع ، وكان انتهاءه عند الله تعالى معلوماً إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه ، وبالناسخ علمنا انتهاءه ، وكان في حقنا تبديلاً وتغييراً / التعريفات للجرجاني ص ٣٠٩ .

وقد ذكر الإمام الطبري في تفسيره الخلاف الحاصل بين أهل العلم هل هذه الآية محكمة أم منسوخة فقال : « واختلف أهل العلم في حكم هذا الآية فقال بعضهم لم ينسخ الله شيئاً من حكمها وإنما هي آية ظاهريها ظاهر عموم في كل والد ووالدة وقريب وقال آخرون بل هي آية قد كان الحكم بها واجباً وعمل به برهة ثم نسخ الله منها بآية الموارث الوصية لوالدي الموصي وأقربائه الذين يرثونه وأقر فرض الوصية لمن كان منهم لا يرثه وقال آخرون بل نسخ الله ذلك كله وفرض الفرائض والموارث فلا وصية تجب لأحد على أحد قريب ولا بعيد ولم يرجح / تفسير الطبري ج٢/ ١١٧ .

كل من يترك مالاً يوصى لوالديه لأن ذلك منسوخ بقول رسول الله ﷺ (لا وصية لوارث) فبطل بهذا قول الروافض وإحتجاجها بالآية قافهم ، مع أن رسول الله ﷺ ، لم يدع الوصية بكتاب الله ، ولزوم سنته ، والعمل لله تعالى بطاعته ، فقد أجمعت الأمة أن رسول الله ﷺ أوصى بذلك الأمة فلو كان أوصى إلى رجل بالإمامة كما أوصى بكتاب الله ولزوم سنته ، والعمل لله بطاعته ، كان ذلك عند الأمة مشهوراً ، كما كان عندها الوصية لهم بما وصفنا مشهورة فقد أجمعوا أن رسول الله ﷺ / أوصى بما ذكرنا ، ولم يجمعوا أنه ١٨٤/ب أوصى بما قالت الرافضة .

وقال أبو بكر البخاري : المعروف عند الناس في اللغة أن حقيقة الوصية ^(١) : أن يوصي الموصي في حال وصيته وقبل موته بما يملكه ، فما أوصى به الموصي فهو له في حال وصيته وقبل موته ، دون الوصي والموصى له ، فإذا مات الموصي صار ما أوصى به للموصى له دون الموصي والوصي ، ففي كلا الحالين ليس للوصي شيء مما كان يملك الموصي في حال وصيته ، ولا بعد ممات الموصي وإنما الشيء للموصي في حال وصيته وقبل موته ، وإذا مات صار الشيء للموصى له دون الموصي والوصي ، وإنما يجب على الوصي إنفاذ الوصية إلى الموصى له فقط ، فعلى هذا يجب إذا أوصى الرسول بالإمامة إلى أبي الحسن فيكون في حال وصيته للنبي دون الوصي والموصى له ، فإذا مات - بأبي هو وأمي - تصير الإمامة للموصى له بدون الموصي والوصي فليس لعلي شيئاً وإنما عليه إنفاذ الإمامة إلى

(١) وصى : أوصى الرجل ووصاه عهد إليه وأوصيت له بشيء وأوصيت إليه إذا جعلته وصييك والوصية أيضاً ما أوصيت به والوصي الذي يوصي والذي يوصى له وهو من الأضداد والوصي والموصي والموصى ما أوصيت به وسميت وصية لاتصالها بأمر الميت / لسان العرب ٣٩٤/١٥ .

الموصى له فكان الرسول الموصى بالإمامة ، وعلى الوصي ، وأبو بكر الموصى له ، فأنفذ عليّ وصية الرسول وهي الإمامة إلى أبي بكر الصديق .

فإن قال الرافضي : قد يكون الوصي الموصى له فكذلك علي بن أبي طالب يكون الوصي والموصى له قيل له : ليس هذا معروفاً عند الناس ، وإنما المعروف عندهم أنه إذا قيل : هذا وصى فلان أي هذا منفذ وصية فلان إلى الموصى له لا إلى نفسه .

ثم يقال للرافضي : أليس ما جاز للموصى أن يفعل في ماله في مرضه جاز له أن يفعل في صحة بدنه وعقله وجواز أمره ، فإن قال : نعم ، قيل له : فللرجل أن يهب ^(١) ماله كله لأي المسلمين شاء أو يتصدق بجميع ماله على فقراء المسلمين في صحة عقله ، وبدنه ، وجواز أمره ، فإن قال نعم قيل له : أفكان للنبي ﷺ أن يهب جميع ماله لأبي بكر ولأبي الحسن ، أو يتصدق به على فقراء أمته ، فإن قال : نعم ، قيل له : فإذا وهب النبي ﷺ جميع ماله لأبي بكر ، أو لأبي الحسن لغير ثواب يريد به وجه الله ، وسلم النبي ﷺ المال إلى أبي بكر أو إلى أبي الحسن ، وتسلم أبو بكر أو أبو الحسن من الرسول كان لأبي بكر أو لأبي الحسن أن يتصرف فيما وهب له الرسول / تصرف ١٨٥ / الملاك فإن قال : نعم ، قيل له : فعلى هذا القياس كان للنبي ﷺ أن يهب إمامته لأبي بكر ، أو لأبي الحسن في حياته حتى يكون الموهوب له ، أولى بإمامة النبي ﷺ من النبي ، فإن قال : لا ، قيل له : فكيف زعمت أن النبي ﷺ ، أوصى إلى أبي الحسن وليس للنبي ﷺ ، أن

(١) الهبة : في اللغة التبرع وفي الشرع تمليك العين بلا عوض / التعريفات للجرجاني

يهب إمامته في صحة بدنه وعقله لأبي الحسن حتى تكون الإمامة لأبي الحسن دون الرسول ، كما كان للنبي ﷺ أن يهب ماله لأبي الحسن حتى يكون أولى بالمال من النبي ﷺ ، فلو كان طريق الإمامة طريق المال كان جائزاً للنبي ﷺ أن يهبها لمن شاء ، فلما جاز له أن يهب ماله لمن أراد ولم يجز أن يهب إمامته علمنا أن امر الإمامة إنما تولى الله تعالى بنفسه فيجعلها فيمن يشاء من عباده وينصب الدلائل ليستدل الناس بها على صاحبها ، كما نصب الأدلة على توقيده ليستدل بها الناس عليه فهو الجاعل للخلافة والإمامة كما أخبر الله عن نفسه في كتابه : قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ ﴾ ^(١) وقال : ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۚ ﴾ قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين ﴿ ^(٢) وقال إبراهيم : ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مَقِيمَ الصَّلَاةِ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ رَبَّنَا ۖ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ ^(٣) وقال الله تعالى : ﴿ إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ^(٤) وقال تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ ^(٥) وقال تعالى : ﴿ وَنَجْعَلُهُمُ أَئِمَّةً وَنَجْعَلُهمُ الْوَارِثِينَ ﴾ ^(٦) .

وقال عباد بن سلمان : فلو كانت هذه الآية : ﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ ﴾ ^(٧) تدل على أن على

-
- (١) سورة البقرة آية رقم ٣٠ .
 - (٢) سورة البقرة آية رقم ١٢٤ .
 - (٣) سورة إبراهيم آية رقم ٤٠ .
 - (٤) سورة القصص آية رقم ٧ .
 - (٥) سورة ص آية رقم ٢٦ .
 - (٦) سورة القصص آية رقم ٥ .
 - (٧) سورة البقرة آية رقم ١٨٠ .

رسول الله ﷺ واجباً أن يوصي على ما قالت الرافضة ، كان ما يوصي به رسول الله في حياته هو له دون غيره ، فإذا توفي صار ذلك لغيره ، فتكون الإمامة لرسول الله دون غيره ، فلما توفي صارت إمامته التي كانت له دون الناس لغيره ، وتحولت إلى وصيه فتكون إمامة رسول الله صارت لعلي بن أبي طالب ، وزالت الإمامة عن رسول الله ، كما يصير ما يوصي به الرجل للرجل بعد وفاته ، وقبل وفاته هو للموصي لا للموصى له ، فلما توفي صار ما كان للموصى / ١٨٥ ب للموصى له ، فلما لم يجر أن تصير إمامة رسول الله لغيره ، لأنها ثوابه وإستحقها بعلمه فلا يصير ما وجب له بعلمه لغيره ، علمنا أن الوصية في هذا الباب على ما قالت الرافضة باطل لأن الوصية المعروفة المعقولة في اللغة وفي أحكام الدين هي على ما وصفنا ، إلا أن يكون رجل يوصي إلى رجل فيجعل ماله في يده من بعده ، فيكون وصياً على ولده، في مالهم لا مال الوصي ، وقيل هو مال الرجل لا مال الولد، ولا مال الوصي ، فكل ما أوصى به إليه من هذا فليس هو للوصي ، وهو لغيره لا له ، لا نعرف الوصية إلا على هذا الوجه .

إلا أن يكون وصية بتقوى الله ، فلما لم يجر أن يكون رسول الله أوصى على هذا الوجه ، لم يبق إلا الوصية بتقوى الله لجميع أمته .

فهذا مما يدل على ما قلنا أن النبي ﷺ ، أوصى على ما قال الله تعالى: ﴿ ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾ (١) .

(١) سورة الشورى آية رقم ١٣ .

فبذلك أوصى رسول الله جميع أمته لا كما قالت الرافضة .
وقال محمد بن عبد الوهاب^(١) : واحتجت الرافضة أن الأمة أجمعت
أن رسول الله ﷺ : أمر بالوصية ، ورغب فيها ، وحث عليها
وأجمعوا أن الوصية قد تكون في المال والأهل والولد ومن كان
يسوسه الموصي ويرعاه ، فلما ثبت هذا وثبت أيضاً بإجماع الأمة أن
النبي ﷺ ، كان يرعى أمته في حياته ويسوسهم جميعاً ويقوم بشأنهم ،
وأن الرسول ﷺ ، توفي وله أهل وولد وأزواج وأقارب ، وأنه قد كان
في ولده وأقاربه صغير وكبير ، وذكر وأنثى وأنه خلف أشياء تنازع
أهله وغيرهم فيها ، علمنا أنه لم يكن الرسول ليرغب أمته في الوصية
بأطفال لهم وأزواجهم وأقاربهم ورعيتهن ومن لا يصلح شأنهم إلا
بسياستهم أو سياسة من يقوم مقامهم ، ثم رغب الرسول عما رغبهم
فيه مع حسنه ، وعظيم نفعه ، وحاجة الناس إليه وكيف يفعل الرسول
هذا وهو أفعل الخلق لما عاد عليهم نفعه وأتركهم لما نهوا عنه. يقال
للرافضي : لم زعمت أن رسول الله / ﷺ ، قد رغب في الوصية من
ليس له ولد صغير ولا لأحد عليه حق ولا في عنقه لأحد وصية ، ومن
قد تصدق بجميع ماله ، فهل عندك دليل من إجماع أو حجة^(٢)
عقل^(٣) ؟ ، فإن حاول الرافضي ذلك لم يجده ، فإن قال الرافضي :

(١) سبقت ترجمته ص ١٩١

(٢) الحجة : ما دلّ به على صحة الدعوى ، وقيل الحجة والدليل واحد / التعريفات
ص ١١٢ .

(٣) العقل : هو جوهر مجرد عن المادة في ذاته ، مقارن لها في فعله ، وهي النفس الناطقة
التي يشير إليها كل أحد بقوله : أنا ،
وقيل : العقل جوهر روحاني خلقه الله تعالى متعلقاً بيدن الإنسان .
وقيل : العقل نور في القلب يعرف الحق والباطل .
=

قد رَغِبَ الله من كان على ما وصفتُم أن يوصي الناس بتقوى الله ،
قيل له : لا اختلاف بين أهل الصلاة ^(١) أن الرسول قد أوصى
الناس بتقوى الله ولزوم طاعته ، وكان في آخر ما تكلم به : ﴿ الصلاة
وما ملكت أيمانكم ﴾ ^(٢) فهل من وصية تدعى كونها من رسول الله
ﷺ غير هذا .

فإن قال الرافضي : قد كانت لرسول الله أموالٌ ، ولم تكن على ما
ذكرتم أن لا مال له ، فكان يجب أن يوصي فيها، قيل له : ولم زعمت
أن رسول الله ﷺ خُفَّ بعده مالاً ميراثاً حتى يوصي فيه مع إجماع
أهل الصلاة على التسليم للأئمة جَعَلَهُم جميع ما كان بيد الرسول من
الأموال صدقة ، وعلى تصديقهم لمن أخبر عنه بأنه ﷺ قال : (لا
نورث ما تركناه صدقة) ^(٣) .

فإذا كان متصدقاً بجميع ماله فبأي مال يوصي بعد ذلك !! .
ثم يقال للرافضي : لم زعمت أن الأمة كلها تكره الخروج من الدنيا
بغير وصية أو ما علمت أنا نقول : أن من لم يكن له مال ، ولا
يخلف ولداً صغيراً ولم يكن في عنقه حق ولا وصية عليه ، ولا يرغب

وقيل : العقل جوهر مجرد عن المادة يتعلق بالبدن تعلق التدبير والتصرف .
وقيل : العقل والنفس والذهن واحد إلا أنها سميت عقلاً لكونها مدركة وسميت
نفساً لكونها متصرفة وسميت ذهناً لكونها مستعدة للإدراك ، وهو مأخوذ من عقل
البعير، يمنع ذوي العقول من العدول عن سواء السبيل. والصحيح أنه جوهر مجرد
يدرك الغايات بالوسائل والمحسوسات بالمشاهدة / المرجع السابق ص ١٩٧ .

(١) كأنه يعني بأهل الصلاة أهل الإسلام ، تنوياً بأهمية الصلاة وإعلاءاً لقدرها وبياناً
لنزلتها بحيث أصبح من لا يصلي غير محكوم بإسلامه ، للأدلة القرآنية الصريحة
والأحاديث النبوية الصحيحة .

(٢) رواه أبو داود ٦٨٦/٢ ، وابن ماجه ٥١٩/١ .

(٣) رواه البخاري ج ١٢ ص ٥ ، ومسلم ج ٢ / ١٣٨٠ .

في الوصية ، وليس لوصيته معنى ، فلم ادعيت الإجماع .

ثم يقال للرافضي : ما أنكرت أن يكون كل من لم يخلف طفلاً كما لم يخلفه رسول الله ، ومن لم يكن للناس عليه دين ولا حقوق ، كما لم يكن ذلك على رسول الله ، أن لا يجب عليه أن يوصي كما لم يوص رسول الله ، وإنما تجب الوصية على كل من كان بخلاف رسول الله ، ممن يخلف أطفالاً ومالاً ، ويكون عليه حقوق ، أو يكون متقلداً لوصايا على أيتام ، ويكون في يده لهم أموال فأما من كان على مثال ما كان عليه الرسول ، فلم زعمت ^(١) أنه يجب عليه الوصية ، بل ما أنكرت من أن يكون إذا لم يوص كان متأسياً بالرسول ولم يكن لأحد أن يأمره بخلاف ذلك .

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ^(٢) : قلت لمحمد بن عبيد

الطنافسي ما تقول فيمن يقول / كان علي بن أبي طالب وصي ١٨٦/ب رسول الله ﷺ ، قال : كذب أما والله لو كان أوصى إليه لم يضيع أن يقتل وإما أن يقيم وصية رسول الله ، ومن فضل أحداً من الصحابة على أبي بكر وعمر وعثمان فقد أزرى ^(٣) بالصحابة ،

(١) الزعم : هو القول بلا دليل / التعريفات ص ١٥٢ .

(٢) إبراهيم بن يعقوب : أبو إسحق السعدي الجوزجاني الحافظ صاحب الجرح والتعديل ، تفقه على أحمد بن حنبل ، وسأله مسائل مشهورة ، وثقه النسائي ، وقال ابن عدي : سكن دمشق فكان يحدث على المنبر ويكاتبه أحمد بن حنبل فيتقوى بذلك ويقرأ كتابه على المنبر وكان شديد الميل إلى أهل دمشق في التحامل على علي رضي الله عنه ، قال فيه الدار قطني : كان من الحفاظ المصنفين الثقات ، أقام بمكة مدة ، وبالرملة مدة ، وبالبصرة مدة ، لكنه كان فيه إنحراف عن علي رضي الله عنه ، مات سنة ٢٥٩هـ / تاريخ الإسلام للذهبي من ٢٥١-٢٦٠ ، ص ٧١ .

(٣) أزرى بأخيه : أدخل عليه عيباً أو أمراً يريد أن يلبس عليه به وأزرى بالأمر أي تهاون ، ورجل مزراء : يزري بالناس / القاموس المحيط ص ١٦٦٦ .

وما أزرى بنفسه أشد .

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : سألت يعلى بن عبيد الطنافسي ^(١) قلت : إن ناساً عندنا يقولون : إن علي بن أبي طالب وصي رسول الله ، قال : كذب ، ورجعت عليه الشمس ^(٢) ، قال : كذب هذا كله ، فقال رجل : أليس قد أوصى إلى علي بدینه ، قال يعلى بن عبيد : أي دين كان على النبي ﷺ ، إنما كانت عدات ^(٣) ، قال الرجل : فمن أوفى عداته ؟ قال : أبو بكر الصديق حين جاءه مال من البحرين ، فقال : من كان له عند رسول الله عدة فليأت ، فجاءه جابر بن عبد الله الأنصاري ، فقال : كم لك ؟ قال : ثلاث

(١) يعلى بن عبيد الطنافس الكوفي : أبو يوسف الحافظ روى عن الأعمش ومحمد بن إسحاق وطائفة وروى عنه إسحاق بن راهوية ومحمود بن غيلان وغيرهم ، قال أحمد بن حنبل : كان صحيح الحديث صالحاً في نفسه ، وقال إسحاق الكوسج عن ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : هو أثبت أولاد أبيه في الحديث ، وقال أحمد ابن عبد الله بن يونس : ما رأيت أفضل من يعلى بن عبيد ، توفي سنة ٢٠٩ / تاريخ الإسلام للذهبي من ٢٠١-٢١٠ ص ٤٦٢ .

(٢) يشير بهذا إلى حديث باطل (عن أسماء بنت عميس قالت كان رسول الله ﷺ يوحى إليه ورأسه في حجر علي ، فلم يصلي العصر حتى غربت الشمس ، فقال رسول الله ﷺ لعلي : صليت ؟ قال : لا ، قال : اللهم ، إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك فأردد عليه الشمس ، قالت أسماء : فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعدما غربت) قال ابن الجوزي : هذا حديث باطل إتهم بوضعه ابن عقده ، فإنه كان رافضياً . وهذا الحديث لم يثبت له إسناد ورواته إما كذابون وإما مجهولون لا يعرفون بعدالة ولا ضبط وأسانيده مضطربة ومقتنه مضطرب ولو كان صحيحاً لاشتهر إذ أن هذا الأمر خارق للعادة وسيأتي بيان بطلانه فيما بعد / الأحاديث المرفوعة في فضل الإمام علي / نهاد عبد الحليم ج ٢ ص ٢٩٤ .

(٣) عدات جمع عدة : الوعد ومنه قول الشاعر وأخلفوك عن الأمر الذي وعدوا أي عدة الأمر / مختار الصحاح للرازي ص ٣٠٣ . قلت : بل مات صلوات الله وسلامه عليه ودرعه مرهونة في ثلاثين وسقاً من شعير ابتاعها لأهله / انظر منهاج السنة النبوية ٢٥٨/٧ .

حفنات دراهم ، قال : خذ ، فأخذ فكان كل كف خمسمائة درهم ،
فأخذ ألفاً وخمسمائة درهم ^(١) .

وقال أبو العباس بن سريج : قال الله تعالى : ﴿ كتب عليكم إذا
حضر احدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين
بالمعروف حقاً على المتقين * فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على
الذين يبدلونه إن الله سميع عليم * فمن خاف من موصٍ جنفاً أو
إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم ﴾ ^(٢)

فأوجب الله أن يوصوا إذا حضر الموت للوالدين والأقربين ،
وحضور الموت حضور أسبابه في الأغلب ﴿ إن ترك خيراً ﴾ والخير
المال ﴿ بالمعروف ﴾ في عقولكم ، والعرف : الجميل بينكم ، فكان ما
أمر الله به من الوصية واجباً إنفاذه كما كان واجباً على المأمور أن
يوصي ، فقليل : ﴿ من بدله ﴾ أي بدل الوصية ﴿ بعدما سمعه ،
فإنما إثمه على الذين يبدلونه ﴾ فأوجب الإثم على المبدل ثم رخص
لمن خاف من موصٍ جنفاً في الصلح بقوله : ﴿ فلا إثم عليه ﴾ يقال :
فلا إثم عليه ، وذلك أنه إذا خاف فأصلح فإنما ينقص قوماً ويزيد
آخرين ، وذلك خلاف ما أمر به الميت ، فدل ذلك على أنه كان على
الموصي ، أن يوصي لهم بالمعروف ، وذلك على ضرب من التيسير
يصير إليه باجتهاد ، وأنه أمر بالإصلاح فيما خيف فيه الحيف
ليصير فيه العدل .

(١) الطبقات لابن سعد ج٢ ص٣١٧ .

(٢) سورة البقرة آية من رقم ١٨٠ : ١٨٢ .

ثم إن الله تعالى ، فرض الفرائض بحدودٍ مقدرة ، فقال زيد بن أسلم : عجز الموصي أن يوصي كما أمرَ والموصى إليه أن يصلح فنزعها / الله تعالى منهم وفرض الفرائض ومعنى ذلك أنه شق على الموصي والموصى إليه ، تعديل ذلك فنزعها الله رحمة لهم وتخفيفاً عنهم ، ففرضها لأهلها .

وقال ابن عباس ، وابن عمر ، ومجاهد ^(١) ، والحسن البصري : نسخت هذه الآية بالمواريث ^(٢) .

قال أبو العباس بن سريج : قال رسول الله ﷺ : (لا وصية لوارث) وأهل العلم مجتمعون على ذلك ، وجاءت السنة في المعتق ^(٣) ستة أعبد في مرض أنه أعتق اثنين ، وأرق أربعة فَأُنْزِلَ العتق في المرض في الثلث وفي ذلك منزلة الوصية ، والمعتق عربى ، وإنما يملك من لا قرابة بينه وبينه من العجم ، فأجيز عتقهم في الثلث ، وردَّ ما جاوز الثلث ، فبطلت وصية الوالدين لأنهما وارثان ويُنَّ أن من أوصى له الميت من قرابة وغيرهم جازت وصيته .

وقال أبو امامة الباهلي ^(٤) قال : رسول الله ﷺ : « إن الله قد أعطى

(١) مجاهد بن جبر : أبو الحجاج المكي المقرئ المفسر أحد الأعلام سمع من ابن عباس ولازمه وغيره ، وروى عنه عكرمة وطاووس ، قال : إنه عرض القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات يقف عند كل آية يسأله فيم نزلت وكيف كانت ، يقول الثوري خذوا التفسير عن أربعة منهم مجاهد ، مات سنة ١٠٤ / تاريخ الإسلام للذهبي من سنة ١٠١-١٢٠ ص ٢٢٥ .

(٢) انظر أقوال هؤلاء الأئمة في تفسير الطبري ج ٢ ص ١١٩ .

(٣) العتق : في اللغة القوة ، وفي الشرع : قوة حكمية يصير بها أهلاً للتصرفات الشرعية / التعريفات ص ١٩٠ .

(٤) صدق بن عجلان بن وهب: أبو امامة الباهلي صاحب النبي ﷺ ، روى =

كل ذي حق حقه فلا تجوز وصية لوارث ،^(١) .

قال أبو العباس بن سريج : وإذا كان الناس إنما يتوارثون —
بالوصايا ثم جاءت الموارث وفرضت الفرائض لأهلها ، فكانت الوصايا
لا تجوز لمن يرث ، دل ذلك على نسخ الوصية وإثبات الميراث ، وأن
الميراث قد فرض لمن كان على الموصي أن يوصي له ، وسقط الفرض
عن الموصي في الوصية واستغنى السامع عن الصلح ، لأن كل ذي حق
قد أعطاه الله حقه ومنع الورثة الوصية لأنهم قد استوفوا حقوقهم
بالميراث ، فلم يبق لهم حق ، وصارت الوصية التي استثناهما الله بقوله
: ﴿ من بعد وصية يوصي بها أو دين ﴾^(٢) أمراً تفضل الله به على
عباده يضعها المرء حيث أحب أي إن أوصى أو كان عليه دين .

وعن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال : قال رسول الله ﷺ : (ما حق أُمري له مال يريد أن يوصي
فيه يبيت ليلتين ليست وصيته مكتوبة عنده)^(٣) قال نافع فلما
حضرت ابن عمر الوفاة ذكرت له الوصية فقال : أما مالي فالله أعلم
ما كنت أفعل فيه في حياتي وأما رباعي^(٤) ودوري فما أحب أن
يشارك ولدي فيها أحد وقال محمد بن إدريس الشافعي : قول

= عن النبي ﷺ وعن عبادة بن الصامت ، وعثمان وعلي وعمار وعمر بن الخطاب ،
وروى عنه خلق كثير منهم أزهر بن سعيد ، وأيوب بن سليمان ، وخالد بن معدان
ورجاء بن حيوة ، كان آخر من مات من الصحابة بالشام ، سنة ٨٦ ، وقيل غير
ذلك ، وهو ابن إحدى وتسعين سنة / تهذيب الكمال ج ١٢ ص ١٥٨ .

(١) أخرجه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن ، انظر شرح السنة للبغوي ، ج ٨
ص ٣٣٢ .

(٢) سورة النساء ، آية رقم ١٢ .

(٣) رواه البخاري ج ٥ ص ٤١٩ ومسلم ج ٢ ص ١٢٤٩ .

(٤) رباعي : جمع ربع أي : الدار والمحلة / مختار الصحاح ص ٩٧ .

رسول الله صلى الله عليه / وسلم : ﴿ ما حق إمرئء يحتمل ما الحزم ١٨٧/ب
لأمر أن يبيت ليلتين إلا ووصيته تحت رأسه مكتوبة عنده) ويحتمل
ما المعروف في الأخلاق إلا هذا لا من وجه الفرض (١) .

وقال أبو العباس بن سريج : وإذا كان الأصل ليس عليه أن يوصى
دل ذلك على أنه لا فرض عليه وإذا لم يكن عليه فرض ، فقد حل له
ترك ذلك ، وذلك أن معنى الكلام في قوله : (ما حق إمرئء) ما
الصواب ، وما الحزم ، وما الاحتياط ، ونحو ذلك من المعاني وقد
يحتمل أن يكون فيما على الإنسان أن يوصي فيه نحو الأمانة في
ذمته ، والدين عليه ، فيكون عليه أن يعترف بذلك ويوصي به إذا
خاف أن يشذ ويبتل وقد كانت الوصايا فرضاً فله ان كان على
جهة الفرض قبل حينئذ ، فيكون ليس له أن يؤخر أكثر من ثلاث كما
جاء في بعض الأخبار أو أكثر من ليلتين إذا وجب عليه أن يفعله
بحضور الموت ، وحضور الموت هو حضور الأسباب التي تغلب على
الناس أن الموت في الأغلب قد يكون عنها والله أعلم .

وقال محمد بن عبد الوهاب : احتجت الروافض أيضاً بأحاديث
تلقتها الرواة بالقبول منها حديث هشام بن الغازي عن نافع عن ابن
عمر عن النبي ﷺ أنه قال : ما ينبغي لمسلم أن يبيت ليلتين إلا
ووصيته مكتوبة عنده ﴿ (٢) وحديث أبي معاوية عن محمد بن
اسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ لا يحل
لإمرئء مسلم عنده ما يوصي به أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة

(١) الأم للشافعي ج ٤ ص ٩٢ .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٧٢ بنحوه

عند رأسه ﴿ (١) ، وحديث ابن عون وحفص بن قيس عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يحل لامرئ مسلم له ما يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة) (٢) .

يقال للرافضي : أوجب على المسلم أن لا يأتي عليه ليلتان إلا وهي مكتوبة عنده ؟ فإن قال : نعم ، قيل له : فما أنكرت من أن يكون النبي ﷺ قد أوصى الناس بتقوى الله ولزوم طاعته ، فما في هذا من إقامته وصياً يكون إماماً للناس ؟ ، فإن قال الرافضي : إن الوصية التي أمر بها النبي ﷺ : أن تكون مكتوبة للمسلمين ليس هي الوصية بتقوى / الله ، قيل له : فما هي عندكم ؟ فإن قال هي الوصية في المال وفي الولد ، وفيما يقوم به الإنسان في حياته قيل له : فإذا لم يكن للإنسان مال ولا ولد صغير ولا كان في عنقه وصية لأي أطفال ولا كان عنده حق لأحد ولا عليه دين فما يجب أن يوصى ، وما الذي يجب أن يكتب من هذه الوصية التي ذكرتها ، وهذا يدل على أنه إن كان هذا الخبر صحيحاً فمعناه أنه ينبغي للمسلم الذي في عنقه حقوق للناس يحتاج إلى أن يتقدم بالوصية بها ، والذي له أطفال صغار يحتاجون إلى وصي يقوم بأموالهم بعده ، ويخاف أن يفجأ الموت فيحول بينه وبين الوصية أن لا يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده ، فإذا لم يكن رسول الله ﷺ ، بصفة هذا الذي ينبغي له التقدم في الوصية لم يجب عليه من الوصية ما وجب على هذا .

ثم يقال للرافضي : أليس يجوز أن يكون من يوصي إليه الإمام عندك طفلاً في أول قيامه بالإمامة ؟ فإذا قال نعم لأنه قد يجوز أن يبلغا الثاني في أيام إمامة الإمام الأول قيل له : أفيجب عندك على هذا الإمام أن لا يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة تحت رأسه فإن قال نعم قيل له فإلى من يوصى بهذه الوصية إلى الطفل الذي ذكرنا أنه يكون

(١) سبق تخريجه ص ٢٧ بنحوه .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٧ بنحوه .

إماماً بعده أو إلى غيره فإن قال الرافضي له أن يوصي إلى الطفل قيل له أفتجوز الوصية إلى الأطفال وما في الوصية إلى الأطفال أريث إن كان الطفل رضيعاً أوجب أن يوصي إليه كما وصفت فإن قال الرافضي فإذا قال نعم ، قيل له : أرأيت إن كان الطفل حملاً في بطن أمه ، أو لم يكن خلق بعد ، أوجب على هذا الإمام أن يوصي إليه قبل أن يخلق ؟ فإن قال : نعم ، خرج من المعقول ، وقيل له : فما أنكرت من أن يكون الحمل ومن لم يخلق أوصياء أئمة وهذه منزلة من الجهل لا يبلغها عاقل .

وإن قال الرافضي : لا تجوز الوصية إلى الأطفال وإلى الحمل ولا إلى من لم يخلق ، قيل له : فألى من يوصي هذا الإمام ، الذي يجب عليه أن لا يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة ؟ فإن قال الرافضي : يوصي إلى غير الإمام ، قيل له : فقد جاز أن يكون وصي الإمام / من ليس بإمام فما أنكرت أيضاً من أن يوصي الرسول إلى من ليس بإمام وهذا الإقرار يبطل اعتلاله في الإمامة بالوصية .

وإن قال الرافضي : إن الإمام يأمن الموت إلى أن يبلغ من يريد أن يوصي إليه ويجعله إماماً للناس ، فليس يجب عليه أن لا يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة ، قيل له : أفليس هذا الخبر لم يُعَنَّ به الأئمة عندك ، وهو مخصوص في غيرهم ، فإن قال : نعم ، قيل له : فلم احتججت به في إثبات وصية الرسول والأئمة مع قولك إنما عني به غيرهم .

ويقال للرافضي : نحن لا ننكر أن يكون الرسول أوصى إلى علي بن أبي طالب بإنجاز مواعيد كان وعدها قوماً ، ويرد ودائع كانت عنده لقوم ، وبدين إن كان عليه ، ولكن وصيته إليه بما ذكرنا لا يوجب القيام بالإمامة ؛ لأن القيام بهذه الأمور التي وصفناها هو غير القيام بالإمامة ، فلا يوجب وصيته إليه بالقيام بغير الإمامة وصيته بالقيام

بالإمامة .

وقد يجوز في العقل أن يوصي إليه بما ذكرنا ، وأن يوصي إلى غيره بالإمامة كما قد يجوز أن يوصي الرجل إلى وصيين وثلاثة ، ويجعل إلى كل واحد منهم شيئاً من أموره مخصوصاً ، ولا يجعل إليه ما جعل إلى كل واحد منهم شيئاً من أموره مخصوصاً ، ولا يجعل إليه ما جعل إلى غيره كرجل يوصي بقسمة ثلث ماله في المساكين ، ويوصي إلى آخر بالقيام بأموال أطفاله ، ويوصي إلى آخر بوصايا تكون في عنقه لقوم قد جعلوا إليه أن يوصي بها إلى واحد آخر .

فإذا كان هذا جائزاً في العقل وفي الإجماع ، لَمْ تُوجِبْ وصية الرسول إلى علي بن أبي طالب بقضاء دينه ، وإنجاز مواعيده ، أن يكون أوصى إليه بالإمامة ، ولا يلتجئ المحق إلى أن يعتل في صحة مذهبه بمثل هذه العلل الفاسدة .

ثم قال الرافضي : قد كان يسوس الرسول أمته في حياته ويرعاهم ، كما يسوس الرجل أطفاله ويرعاهم ، وكانت حاجة الناس إلى رعايته عليه السلام ، أشد من حاجة الأطفال إلى رعاية آبائهم ، على أنه قد كان فيمن يرعاه النبي ﷺ من أمته أطفال وغير أطفال وأيتام وغير أيتام ، وعجائز ، ومشايخ وشبان ، وضعفاء ، وإذا كان هذا هكذا ، فواجب أن يوصي النبي ﷺ بأمته إلى من يقوم فيهم مقامه / ، كما أنه واجب أن يوصي الرجل بأطفاله إلى من يقوم بشأنهم كقيامه لأن العلة ^(١) التي أوجبت الوصية قائمة في الأمة ، يقال له :

(١) العلة لغة : عبارة عن معنى يحل بالمحل فيتغير به حال المحل بلا إختيار ، ومنه يسمى المرض علة لأنه بطوله يتغير حال الشخص من القوة إلى الضعف ، وشرعاً عبارة عما يجب الحكم به معه / التعريفات للرجزاني ص ٢٠١ .

لَمْ زَعَمْتَ أَنْ رَعَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ كَانَ يَرْعَاهُ كَرَعَايَةِ الْآبِ لِأَطْفَالِهِ ،
وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُوصِي بِمَنْ يَرْعَاهُمْ إِلَى غَيْرِهِ ، كَمَا يَجِبُ أَنْ يُوصِي
الْآبُ بِأَطْفَالِهِ إِلَى غَيْرِهِ ؟

حَبَّرْنَا عَنْ الْأَطْفَالِ ؟ أَلَيْسَ قَدْ أُعْجِزَهُمُ اللَّهُ عَنِ الْقِيَامِ بِشَيْءٍ مِمَّا
يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ لِمَعَاشِهِمْ بِمَا سَلِبَهُمْ مِنَ الْقُوَّةِ وَالْعَقْلِ وَأَمْرِ آبَائِهِمْ أَوْ
أَوْصِيَاءِ آبَائِهِمْ أَنْ [يَقُومُوا] ^(١) بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ لِمَعَاشِهِمْ ؟

فَإِذَا قَالَ : بَلَى ، قِيلَ لَهُ : أَفْتَزَعُمُ أَنَّ الَّذِينَ كَانَ يَرْعَاهُمُ الرَّسُولُ
كَانُوا عَاجِزِينَ عَمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ وَأَنَّهُ كَانَ الْقِيمُ بِمَعَاشِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ
وَوَصِيهِ بَعْدَهُ ، فَإِنْ قَالَ : لَا ، قِيلَ لَهُ : فَلَمْ زَعَمْتَ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ
يُوصِي بِمَنْ كَانَ يَرْعَاهُ فِي حَيَاتِهِ إِلَى وَصِيِّ يَقُومُ بِأَمْرِهِمْ مَقَامَهُ كَمَا
قُلْتَ ذَلِكَ فِي [أَبِ] ^(٢) الْطِفْلِ .

فَإِنْ قَالَ الرَّافِضِيُّ : إِنْ الَّذِينَ كَانَ يَرْعَاهُمُ الرَّسُولُ يَحْتَاجُونَ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ ، كَحَاجَةِ الْطِفْلِ إِلَى أَبِيهِ فِي مَعَاشِهِ ، قِيلَ لَهُ :
أَتَزَعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ الْقِيمُ لِلنَّاسِ بِدِينِهِمْ دُونَهُمْ ، كَمَا أَنَّ الْآبَ هُوَ
الْقِيمُ بِمَعَاشِ الْطِفْلِ دُونَهُ .

فَإِنْ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَشْ خَطْوُهُ ، وَإِنْ قَالَ : لَا ، قِيلَ لَهُ : فَلَمْ شَبِهْتَ
مَنْ كَانَ يَرْعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي حَاجَتِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ بِالْأَطْفَالِ فِي
حَاجَتِهِمْ إِلَى آبَائِهِمْ بَلْ مَا أَنْكَرْتَ ، مَنْ أَنْ يَكُونَ إِذَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَمْرُ
دِينِهِمْ وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَعَلَهُ أَوْ تَرَكَهُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ أَوْ مَعَاصِيهِ أَنْ
يَسْتَغْنَوْا بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَعْلَمَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى أَوْ وَصِيهِ

(١) فِي الْمَخْطُوطِ : يَقِيمُوا .

(٢) فِي الْمَخْطُوطِ : أَبِي .

فلا يجب أن يقيم لهم الرسول بعده وصياً يقوم فيهم مقامه ، إذ كانوا بما علمهم من أمر دينهم قد استغنوا عن تعليمه هو ، وعن تعليم وصيه إياهم ذلك ، وأن يكونوا بخلاف الأطفال الذين حاجتهم إلى آبائهم ما كانوا أطفالاً عاجزين حاجة دائمة لا يقومون بمعاشهم ، لأن قيامهم بمعاشهم في يومهم لا يغنيهم عن القيام بمعاشهم في اليوم الثاني ، فيجب أن يقيموا لهم أوصياء يقومون بمعاشهم بعدهم ، وأن يكون هذا هو الفرق بين الأطفال وبين من يرعاه رسول الله ﷺ / ١٨٩ ب

معنى قوله تعالى :

﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾

قال أبو بكر : قال عباد بن سلمان البصري : وأعتلت الرافضة في إمامة علي بن أبي طالب والنص عليها بقول الله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ﴾ ^(١) فزعمت الروافض : لما كان رسول الله ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وكان أولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ، لم يكن أحداً أولى برسول الله من علي بن أبي طالب ، لأنه ذو رحم مهاجر ، والعباس ذو رحم مهاجر ، وأبو بكر مهاجر غير ذي رحم ، فلما قال الله ما وصفنا واجتمع لعلي الرحم والهجرة ولم يجتمع لغيره لم يكن أحد أولى برسول الله من علي ولا بالمؤمنين منه ، فدل هذا على إمامته وبره وفضله .

قيل للرافضي : اختلف العلماء في تأويل هذه الآية ، ولم يختلفوا في تنزيلها ، فقال ابن عباس ، والحسن البصري ، ومحمد بن سيرين ،

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٦ .

(٢) محمد بن سيرين : أبو بكر الانصاري البصري الإمام الرباني صاحب التعبير ، مولى أنس بن مالك ، سمع من أبي هريرة ، وعمران ، وابن عباس ، وابن عمر ، وغيرهم ، وروى عنه قتادة ، وأيوب ، وغيرهم ، أدرك ثلاثين صحابياً ، وكان كثير المزاح والضحك ، وكان عالماً بالفرائض والقضاء والحساب ، قال عنه مورق العجلي : ما رأيت أحداً أفقه في ورعه ولا أورع في فقهه من محمد بن سيرين ، وكان مشهوراً بتعبير الروى وببره لوالدته / تاريخ الإسلام للذهبي من سنة ١٠١-١٢٠ ص ٢٣٩ .

وسعيد بن المسيب ، ومجاهد ، وقتادة : إن هذه الآية نسخها قول الله تعالى : ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا ﴾ ^(١) قالوا : يريد ذلك في الميراث لا يرث الأعرابي المهاجري ولا المهاجري الأعرابي إن كان أبوه وأمه وأخوه حتى يهاجروا في سبيل الله ، فأراد الله أن يحثهم بذلك على الهجرة ثم إن ذلك نسخ بقول الله : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى بعض في كتاب الله ﴾ ^(٢) يعني في الميراث فجعلهم أحق بالميراث من المؤمنين والمهاجرين ^(٣) .

وأكثر الخلق في هذه الآية على هذا التأويل ، ولا نعلم أحداً خالف هذا التأويل إلا الروافض العمي ، فإن كانت الآية حجة للرافضة في الإمامة وليس معها إلا تلاوتها وذكر ما تأولت فيها لم تكن الرافضة أولى بها من غيرها إذا ادَّعَاها حجة له على قوله وما تأويلها أنها في الميراث دون الإمامة وهي آية واحدة .

وليس قول الله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ ^(٤) في شيء ولم يرد الله أن من ذكر من أولى الأرحام أنهم مؤمنين ولا مهاجرون وإنما قال تعالى : ﴿ وأولوا الأرحام أولى بالميراث / من ١٩٠ / المؤمنين والمهاجرين ﴾ لا أن الخبر في أولوا الأرحام مؤمنين ومهاجرين

(١) سورة الأنفال آية رقم ٧٢ .

(٢) سورة الأنفال آية رقم ٧٥ .

(٣) انظر : عبد الرحمن السيوطي ، الدر المنثور ، الطبعو الأولى ، بيروت ، دار الفكر ، ج ٤ ص ١١٢ - ١١٨ .

(٤) سورة الأحزاب آية رقم ٦ .

وإنما قال وأولو الأرحام أولى بالميراث من المؤمنين والمهاجرين .

فلو كانت الآية في ذوي الأرحام على خلاف ما قلنا كان العباس أولى بما قالت الرافضة من علي ، لأنه أقرب رحماً إلى رسول الله من علي ، فكانت تكون الإمامة والولاية له من دون علي ، ولم يرد بقوله وأولو الأرحام المؤمنين والمهاجرين ، وقد قالت شيعة ولد العباس : إن العباس بن عبد المطلب أولى برسول الله من المؤمنين والمهاجرين ، لأنه أقرب الخلائق إلى رسول الله رحماً لأن الله تعالى قال : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ﴾ فكان العباس أولى برسول الله من المؤمنين والمهاجرين فتأولت شيعة ولد العباس كما تأولت الرافضة ذو الرأي الداحض ^(١) ، فلم تجمع الأمة على تأويل واحد منهما ، فلو وجب تأويل الرافضة لوجب تأويل شيعة ولد العباس ، لأن كل واحد يتلو الآية ويتأولها على ما يريد ، وليس في تأويل واحد منهما نص آية في الكتاب والإجماع ، فلو صح تأويل واحد لأنه تأول لصح تأويل الآخر لأنه تأول .

ورحم الزبير ورحم علي من رسول الله ﷺ واحد ، علي ابن عمه ، والزبير ابن عمته ، وجميعاً ذو رحم مؤمن مهاجر وليست تجب الإمامة بالرحم ولا للرحم ، قال الله تعالى : ﴿ وجعلناهم أئمة يهدون بأمرها لما صبروا ﴾ ^(٢) وقال : ﴿ لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم ﴾ ^(٣) فالإمامة لا تجب بالرحم ولا للرحم وإنما تجب بالأعمال الصالحة دون الأرحام ، وكانت فاطمة وبنات النبي أقرب إلى

(١) انظر فرق الشيعة للنوبختي ص ٤٧-٤٨ .

(٢) سورة السجدة آية رقم ٢٤ .

(٣) سورة الممتحنة آية رقم ٣ .

رسول الله أفضل من أبي الحسن ، ومن كل أحد ؟ ، لأنها كانت - بأبي هي وأمي - خيرة فاضلة من أهل الجنة ومع هذا كانت أقرب الناس برسول الله ؛ لأنها كانت بضعة رسول الله فقد اجتمع فيها الخير وقرب القرابة برسول الله ، ما لم يجتمع في أبي الحسن ثم بعد فاطمة ينبغي على هذه العلة أن يكون الحسن والحسين وأمامة ابنة زينب ^(١) أفضل من أبي الحسن لأنهم كانوا خيرين فاضلين من أهل الجنة ومع هذا كانوا أقرب الناس برسول الله بعد فاطمة وزينب ^(٢) ابنتي رسول الله لأنهم كانوا أولاد أولاد رسول الله وسماههم الرسول بنيه ولهم قرب برسول الله ما ليس لأبي الحسن ، وينبغي أن يكون العباس عم المصطفى حلیم قريش أفضل من أبي الحسن لأنه كان خيراً فاضلاً من أهل الجنة ومع هذا كان أقرب الناس برسول الله بعد فاطمة وأولاد أولاد رسول الله من أبي الحسن ، وكان أبو الحسن مع بعد القرابة برسول الله أفضل / من فاطمة والحسن والحسين وأمامة والعباس .

١/١٩١

- = يقول: (ما تركناه صدقة) أخرجه البخاري ، ولما مرضت زارها أبو بكر واسترضاه حتى رضيت ، ماتت بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر ، ودفنت ليلاً . انظر / تاريخ الإسلام للذهبي ، عن الخلفاء الراشدين ص ٤٣ .
- (١) أمامة بنت أبي العاص : بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس الأموية النبوية ، بنت السيدة زينب ابنة رسول الله ﷺ ، وهي التي كان يحملها النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، تزوجها علي رضي الله عنه ، في إمرة عمر ، وبقيت معه إلى أن استشهد وجاءه منها أولاد ، ثم تزوجها المغيرة بن نوفل بن الحارث قنوفيت عنده بعد أن ولدت له يحيى / تاريخ الإسلام للذهبي من سنة ٤١ - ٦٠ هـ ص ٢٤ .
- (٢) زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكبر أخواتها من المهاجرات السيدات . تزوجها ابن خالها أبو العاص فولدت له أمامة التي تزوج بها علي بن أبي طالب بعد فاطمة قنوفيت سنة ثمان / سير أعلام النبلاء ٢/٢٤٦ .

فما ينكر الرافضي أن يكون أبو الحسن خيراً فاضلاً من أهل الجنة وهو ابن عم رسول الله وَحَتَّه^(١) وصاحبه ، وأبو بكر خيراً فاضلاً من أهل الجنة وهو ابن ابن عم رسول الله وصهره وصاحبه فيكون أبو بكر أفضل من أبي الحسن مع بعد القرابة برسول الله ، فإن كان أبو الحسن أقرب إلى الرسول من أبي بكر كما كان أبو الحسن أفضل من فاطمة والحسن والحسين وأمامة والعباس وإن كانوا هم أقرب إلى رسول الله ﷺ من أبي الحسن ، وقال رسول الله ﷺ : (إن ابني الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة وأبوهما خيرٌ منهما)^(٢) .

وقال رجل للحسن بن علي بن أبي طالب يبطن مكة : يا ابن بنت رسول الله فقال الحسن لا تنسبني إلى أمي وانسبني إلى أبي فإن أبي خير من أمي ، فدل على أن الرئاسة في الدين لا تستحق من أجل قرب القرابة وإنما تستحق بالأعمال الصالحة ، مع قدم الإسلام ، لأن في الحسن والحسين كان قرب القرابة لأنهما كانا أقرب رحماً برسول الله من أبيهما ولكن كان أبوهما أقدم إسلاماً منهما ، وكانت فيه أعمال شريفة ، مع بعد القرابة فاستحق الرئاسة في الدين ، بقدم الإسلام ، وبالأعمال الصالحة ، مع بعد القرابة وفضل عليهما من أجل ذلك .

فلذلك فضل أبو بكر على أبي الحسن وعلى سائر الصحابة لأنه كان

(١) ختنه : الختن كل من كان من قبل المرأة مثل الأب والآخر وهم الأختان هكذا عند

العرب ، وأما العامة فختن الرجل عندهم زوج ابنته / مختار الصحاح ص ٧١ .

(٢) رواه الترمذي ج ٥ ص ٦١٤ بدون زيادة وأبوهما خير منهما وقال : حديث حسن

صحيح .

أقدم إسلاماً من أبي الحسن ومن سائر الصحابة ، وكان فيه أعمال شريفة مع بعد القرابة ، مالم يكن في أبي الحسن ولا في سائر الصحابة فأستحق الرئاسة في الدين بعد المصطفى يقدم الإسلام وبالأعمال الصالحة مع بعد القرابة ففضل أبو بكر من أجل ذلك على أبي الحسن مع بعد القرابة ، كما فضل أبو الحسن على ابنه من أجل قدم الإسلام وبالأعمال الصالحة .

وأيضاً فلو كان يستحق الرئاسة في الدين من كان أقرب رحماً برسول الله لكان الحسن والحسين أحق بالرئاسة من أبيهما حين قتل عثمان بن عفان لأنهما كانا ولدي رسول الله وريحانتيه وسيدي شباب أهل الجنة ومع هذا كانا من عباد الله / الصالحين ، وبالمنزلة ١٩١/ب الرفيعة في جودة الإيمان والعلم ، والزهد ، والدين والفضل وأقرب رحماً برسول الله من أبيهما وكان أبوهما أقدم إسلاماً وأكثر أعمالاً منهما مع بعد القرابة فأجمع الجميع من أهل السنة والحق والشريعة والرواقض أن أباهما كان أحق بالرئاسة في الدين منهما حين قتل عثمان بن عفان فدل على أنه لا يلتفت في الدين إلى قرب القرابة ولا إلى بعدها ، لأن الولاية ولايتان ولاية الدين وولاية النسب فولاية الدين مقدمة على ولاية النسب في الشريعة باجماع العلماء .

وأيضاً فليست الإمامة أفضل من النبوة ففي النبي النبوة والإمامة وفي الإمام إمامة فقط دون النبوة ، وقد جعل الله النبوة والإمامة في إبراهيم خليل الرحمن ثم جعل الله تعالى بعد إبراهيم خليل الرحمن النبوة والإمامة في ابنه إسماعيل وإسحاق ثم جعل الله بعدهما النبوة والإمامة في ولد إسحاق دون ولد إسماعيل ، ثم في ولد إسحاق دون ولد

ولد إسماعيل ، وهم بنو الأعمام ولد إسحق وولد إسماعيل ، لأن جدّ الجميع إبراهيم خليل الرحمن ، فعلى قياس قول الرافضة ، كان ينبغي ما كان في إسماعيل من النبوة والإمامة يكون في ولد إسماعيل من بعده وولد ولده لأن ولده وولد ولده أقرب الناس إليه من ولد أخيه وولد ولد أخيه إسحق ، فجعل الله النبوة والإمامة في ذرية إسحق دون ذرية إسماعيل ، ثم جعل الله النبوة والإمامة في ولد إسماعيل في محمد عليه الصلاة والسلام ، وجعله خاتم الأنبياء ، وجعل الإمامة في قريش بعد المصطفى إلى أن تقوم القيامة ، وقريش كلهم ذرية إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن جاز أن ينقل الله الإمامة بعد المصطفى إلى بني تيم وإن كانت بنو هاشم أقرب الناس إلى رسول الله ، كما نقل الله النبوة والإمامة إلى ذرية إسحق ، وإن كانت ذرية إسماعيل أقرب الناس إلى إسماعيل ، لأن ذرية إسحق وذرية إسماعيل ذرية إبراهيم خليل الرحمن ، وكذلك بنو هاشم وبنو أمية ^(١) وبنو عدي ^(٢) وبنو تيم ^(٣) وبنو زهرة ^(٤) كلهم ذرية النضر بن

(١) بنو أمية : بطن من قريش من العدنانية وهم بنو أمية من أكبر بن عبد شمس بن مناف / نهاية الأرب للقلقشندي ص ٨٥ .

(٢) بنو عدي : بطن من لوي بن غالب من العدنانية ، وهم بنو عدي بن كعب بن مرة منهم عمر بن الخطاب / المصدر السابق ص ٣٢٥ .

(٣) بنو تيم : بطن من قريش من بني مرة بن كعب منهم أبو بكر الصديق ومنهم طلحة الخير / المصدر السابق ص ١٧٩ .

(٤) بنو زهرة : بطن من بني مرة بن طلاب من قريش من العدنانية منهم سعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف ، وأمنة بنت وهب أم المصطفى عليه الصلاة والسلام / المصدر السابق ص ٢٥٤ .

كنانة^(١) هو جدهم وهو من ولد إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن / ، فلم تخرج الإمامة من ذرية النضر بن كنانة وإن انتقلت ١/١٩٢ من بطن إلى بطن كما لم تخرج النبوة من ذرية إبراهيم وإن كانت انتقلت النبوة من بطن إلى بطن .

فإذا جاز إنتقال النبوة من أقرب الناس إلى أبعد الناس ، جاز إنتقال الإمامة من أقرب الناس إلى أبعد الناس ، ولو أراد ألا تنتقل الإمامة من بطن إلى بطن لقال : الأئمة من بني هاشم ، فلما قال الأئمة من قريش^(٢) علمنا أنها لقريش دون سائر العرب .

(١) النضر بن كنانة : حي من كنانة من العدنانية وهم بنو النضر بن كنانة وهو قريش على المذهب الراجح / معجم قبائل العرب / ج٢ ص١١٨٣ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند ، ج٢ ص١٨٣ ، بلفظ الأمراء من قريش . والحاكم في المستدرک ٧٦/٤ .

الحجة على إياس الرافضة من تقوية مذهبهم

اعلم أن مذهب الروافض لا يستوي حتى يندرس ^(١) مذهب أصحاب الحديث ويندرس مذهب أصحاب الفرائض ، ويندرس مذهب فقهاء الأمصار في الشرق والغرب ، مثل مذهب مالك بن أنس وأصحابه ، ومذهب الأوزاعي ^(٢) وأصحابه ، ومذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ^(٣) ومحمد ^(٤) وأصحابهم ، ومذهب سفيان الثوري وأصحابه، ومذهب الشافعي وأصحابه ، وأبي ثور وأصحابه ، وأحمد ابن حنبل وأصحابه ، وإسحاق بن راهوية وأصحابه ^(٥) .

(١) يندرس : من درّس وبابه نصر ودرس الثوب أي أخلق / مختار الصحاح ص ٨٥.
(٢) أبو عمرو : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي : إمام أهل الشام وفقههم وعالمهم ، كان ثقة مأموناً فاضلاً خيراً كثير العلم والحديث والفقه ، حجة ، روى عن عطاء وقتادة وخلق كثير ، وروى عنه الزهري وشعبة بن مالك ، وابن المبارك ، وخلائق ، وكان يحيي الليل صلاة وقرأنا وبكاءً ، وقال أحمد : الأوزاعي إمام ، مات سنة ١٥٧ / تاريخ الإسلام من ١٤١ - ١٦٠ هـ ص ٤٨٢ .

(٣) القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري : سمع من هشام بن عروة ، وعطاء بن السائب وغيرهم ، وتفقه بالإمام أبي حنيفة حتى صار المقدم في تلامذته ، روى عنه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهم ، قال أحمد بن حنبل كان أبو يوسف منصفاً في الحديث ، مات سنة ١٨٢ / المصدر السابق من سنة ١٨١ - ١٩٠ ص ٤٩٦ .

(٤) محمد بن الحسن : أبو عبد الله ، إمام بالفقه والأصول ، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة ، نشأ بالكوفة وسمع من أبي حنيفة ، وغلب عليه مذهبه وعرف به ثم إنتقل إلى بغداد فولاه الرشيد القضاء ثم عزله ، له كتب كثيرة في الفقه والأصول ، توفي سنة ١٩٩ / الأعلام ج ٦ ص ٨٠ .

(٥) اسحق بن إبراهيم بن مخلد : المعروف بابن راهويه ، أحد أئمة المسلمين وعلماء الدين ، إجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد ، رحل إلى العراق والحجاز واليمن ، روى عن بقية بن الوليد وسفيان بن عيينة وغيرهم ، وروى عنه الجماعة سوى ابن ماجه ، كان يحدث حفظاً ولم يشاهد في يده كتاباً قط / مات سنة ٢٢٨ / تهذيب الكمال ج ٢ ص ٢٧٢ .

وداود بن علي^(١) وأصحابه ، ومحمد بن جرير^(٢) وأصحابه ،
فإذا اندرس مذاهب هؤلاء الفقهاء لعل ذاك الوقت يستوي مذهب
الروافض .

فإن قال الرافضي : كيف ذاك ؟ قيل له :

إن هؤلاء الفقهاء صنفوا كتب الفقه وبيّن كل واحد منهم في كتابه
مذهب نفسه ما يحتج به على من خالفه من الفقهاء ، فمرة يحتج في
موضع من المواضع إذا لم يجد الشيء في كتاب الله ، ولا في سنة
رسول الله ، بقول أبي بكر أو بفعله ، ومرة يحتج بقول عمر أو بفعله
ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول عثمان
أو بفعله ويترك قول من خالف عثمان في ذلك من الصحابة ، ومرة
يحتج بقول علي أو بفعله ويترك قول من خالف علياً في ذلك من
الصحابة ، ومرة يحتج بقول طلحة بن عبد الله أو بفعله ويترك قول
من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول الزبير بن العوام
أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج
بقول سعد بن أبي وقاص أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من
الصحابة ، ومرة يحتج بقول سعيد بن زيد^(٣) أو بفعله / ويترك

ب/١٩٢

(١) داود بن علي بن عبد الله بن عباس القرشي الهاشمي : ولي أمر الكوفة في زمن
السفاح وولي المدينة ، روى عن أبيه عن جده وروى عنه سفيان الثوري ، وشريك
بن عبد الله ، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ، وقال يخطئ ، مات سنة ١٣٣ /
المرجع السابق ج ٨ ص ٤٢١ .

(٢) سبقت ترجمته ص ١٠٨

(٣) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي : أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ،
ومن المهاجرين الأولين ، شهد المشاهد كلها ، بعد بدر تخلف عن بدر وضرب له
النبي ﷺ بسهم ، مات سنة ٥١ / انظر تهذيب الكمال للمزي ج ١٠ ص ٤٤٦ .

قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول عبد الرحمن ابن عوف أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة، ومرة يحتج بقول عبد الله بن مسعود أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول أبي بن كعب أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول معاذ بن جبل أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول زيد بن ثابت أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة، ومرة يحتج بقول أبي موسى الأشعري أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول ابن عمر أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول ابن عباس أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول جابر بن عبد الله أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول عمار بن ياسر أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول سلمان الفارسي أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول أسامة بن زيد أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول عائشة أو بفعلها ويترك قول من خالفها في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول أنس بن مالك أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول أبي هريرة أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول عبد الله بن عمرو أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ،

ومرة يحتج بقول زيد بن أرقم^(١) أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول حذيفة بن اليمان أو بفعله ويترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة ، ومرة يحتج بقول المغيرة ابن شعبة أو بفعله وترك قول من خالفه في ذلك من الصحابة .

وكل هؤلاء الصحابة وغيرهم عند الروافض كفار وكل من أخذ عنهم وتدين بدينهم واقتدى بهم كافر لانهم ارتدوا عن الإسلام ، بعد الرسول إلا ستة نفر ، علي بن / أبي طالب ، وسلمان الفارسي ، ١/١٩٣ والمقداد بن الأسود ، وأبو ذر الغفاري ، وعمار بن ياسر ، وحذيفة ابن اليمان ، فلم يكن عند الرافضة من أسلم وأقام على إسلامه إلى أن مات غير علي بن أبي طالب ، وأما سائر الصحابة ارتدوا بعد الرسول عن الإسلام فرجع منهم نفرٌ بعد الارتداد إلى الإسلام ، مثل سلمان الفارسي والمقداد وأبي ذر وعمار وحذيفة ،

فما دام الناس يتعلمون مذاهب فقهاء أهل الأمصار ويرغبون في ذلك ويحتجون بما احتجت فقهاء الأمصار بأقاويل الصحابة وأفعالهم ، لن يظهر مذهب الروافض حتى تتدرس مذاهب فقهاء أهل الأمصار في الشرق والغرب ، ولن يُقَرَّ الله به عين الروافض إن شاء الله .

(١) زيد بن أرقم : بن زيد بن النعمان الأنصاري الخزرجي غزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة وروى عن النبي ﷺ ، وعلي بن أبي طالب ، وروى عنه أنس بن مالك ، وطاووس ، وغيرهم ، وهو الذي أخبر النبي بمقولة عبد الله بن أبي في غزوة بني المصطلق ، فأكذبه عبد الله بن أبي فأنزل الله تصديق زيد يقول تعالى (لننرجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) شهد صفين مع علي وكان من خواص أصحابه مات بالكوفة سنة ٦٦ / تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٩٠ .

ادعاء الرافضة أن الصحابة رضوان الله عليهم

لم تجمع على إمامة الصديق

قال عباد بن سلمان البصري : ادعت الرافضة فقالت : لم تجمع الناس في زمن أبي بكر الصديق على إمامته ولا على الرضا بها ، فلما لم يجمع الناس عليها في ذلك الزمان ، ولا فيها آية من القرآن تدل على أنه إمام ، وقتلتم : لم ينص عليه رسول الله ﷺ بطل أن يكون إماماً ، لأن الإمامة لا تصح إلا من قبل النص من رسول الله ومن قبل الكتاب والجماعة .

فإذا لم يكن في إمامة أبي بكر نص من رسول الله ولا آية من كتاب ولا إجماع من الأمة علمنا أنها لم تكن واجبة .

وذلك أن الناس لو كانوا أجمعوا على إمامته في ذلك العصر ورضوا به ولم يختلفوا فيه ، كانوا قد نقلوا إلينا كما نقلوا إلينا أنه قام وولي فلما لم يختلفوا في أنه قام وولي واختلفوا في أنهم جميعاً رضوا به وبولايته وعقدوا له ، علمنا أن في ذلك الزمان كانوا مختلفين في أمره غير متفقين على ولايته ولو كان اتفقوا على ذلك لاتفقنا نحن عليه، ولم نختلف ، فلما لم يتفق أهل زماننا على أنهم رضوا به وعقدوا له علمنا أن ولايته لم تكن حقاً ولا صواباً ، وأن الحق والصواب خلافها^(١) .

قال أبو بكر : قيل للرافضي المعتل بهذه العلة : سؤالك عن أهل السنة والحق ساقط لأن هذا لو كان يلزمهم لكان لك ألزم لأن سؤالك راجع

عليك فكلما رجع السؤال على فساد مذهبك فالسكوت أولى بك / ، ١٩٣ ب

(١) انظر أصول التشيع لهاشم معروف الحسيني ص ٢٤ .

لأن الإنسان العاقل العالم إنما يحتج بشيء يُرى خصمه فساد مذهبه وتصحيح مذهب نفسه لا فساد مذهبه نفسه ، فإن قال الرافضي : أرني رجوع السؤال علي وفساد حجتي ؟ ، قال : من يحتج لأهل السنة والحق لم تجمع الناس في زمن أبي الحسن على إمامته ولا على الرضا بها ، والإمامة لا تصح إلا من قبل السنة المجتمع عليها ، أو من قبل الكتاب ، أو من قبل الإجماع أنه الإمام ، فلما لم يكن في إمامة أبي الحسن نص من رسول الله المجتمع عليه ، ولا آية من كتاب الله المجتمع عليها ، ولا إجماع من الأمة ، علمنا أنها لم تكن واجبة ، وذلك أن الناس لو كانوا أجمعوا على إمامته في ذلك العصر ورضوا به ولم يختلفوا فيه كما ادعت الروافض اتفاق الناس عليه كانوا قد نقلوا إلينا كما قد نقلوا إلينا أنه قام وولي فلما لم يختلفوا في أنه قام وولي ، واختلفوا في أنهم جميعاً رضوا به وبولايته وعقدوا له علمنا أن في ذلك الزمان كانوا مختلفين في أمره غير متفقين على ولايته ، ولو كانوا اتفقوا على ذلك لاتفقنا نحن عليه ولم نختلف ، فلما لم يتفق أهل زماننا على أنهم رضوا به ، وعقدوا له ، علمنا أن ولايته لم تكن حقاً ولا صواباً ، وأن الحق والصواب خلافها ، فالسكوت أولى بالرافضي عن مثل هذه الحجة الفاسدة .

وقال عباد بن سلمان ^(١) : قيل للرافضي المعتل بهذا : تزعم أن الانصار قالت : منا أمير ومنكم أمير ، وأن أهل ذلك الزمان أجمعوا على ذلك وقد اختلفنا نحن في ذلك ، فقال بعضنا : لم يكن ذلك من الانصار ، وقال بعضنا : قد كان ذلك من الانصار ، فلو كان الأمر على ما ذكر واجباً كان نقض قول الرافضي أن أولئك قد أجمعوا

(١) تقدمت ترجمته ص ١٥١

على ما اختلفنا نحن فيه ، فإن كان أولئك قد أجمعوا على ما اختلفنا نحن فيه فقد بطلت العلة ، أن أصحاب رسول الله ﷺ ، لو أجمعوا على أبي بكر لم نختلف نحن فيه ، فإن كانوا قد يجمعون على أمر نختلف نحن فيه من بعدهم ، فقد بطل قول الرافضي ، ويكون امر أبي بكر وعمر وعثمان من ذلك الذي أجمع عليه أهل ذلك الزمان ، واختلفنا نحن فيه ومع هذا إنهم لو كانوا اختلفوا على أبي بكر / ١٩٤

لأجمعنا عليه نحن أنهم اختلفوا عليه ، وكنا لا نختلف في أنهم اختلفوا عليه إذا أجمعوا على أنهم اختلفوا فيه ، وذلك أنهم لو كانوا اختلفوا فيه لأجمعوا أنهم اختلفوا فيه لأن أهل ذلك الزمان لا يختلفون في مثل ذلك إلا وهم يعلمون أنهم قد اختلفوا ، فإن علموا أنهم قد اختلفوا ، فقد أجمعوا على أنهم اختلفوا فإن كانوا قد أجمعوا على أنهم اختلفوا كنا اليوم مجمعين على أنهم اختلفوا فإن أجمعوا على أنهم اختلفوا ولم نجمع نحن على أنهم اختلفوا فكذلك أجمعوا على إمامة أبي بكر وإن لم يجمع عليها أهل زماننا ، فإن كان لابد من أن نجمع أنهم قد اختلفوا إن كانوا قد أجمعوا على أنهم اختلفوا فهذا مما يبطل ما اعتل به الرافضي ومع هذا إن الرافضة يقولون إن الحديث الذي رواه من قول النبي ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) ^(١) زعمت الرافضة أنه قد أجمع أهل ذلك الزمان عن رسول

(١) [هذا الحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه) صحيح متواتر ، وله زيادة صحيحة الإسناد ، وهي (اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه) وقد ورد هذا الحديث من عدة طرق ، بالزيادة وبدونها ، وهو صحيح بالزيادة وبدونها متواتر ، صرح بذلك جماعة من أهل السنة منهم : أ - الحافظ الذهبي فقد قال : « وصدر الحديث متواتر أتيقن أن رسول الله ﷺ قاله ، وأما اللهم وال من والاه ، فزيادة قوية الإسناد » .

الله فلو اعتل معتل على الرافضة فقال : لو كان ذلك مما أجمعوا عليه

لأجمعنا عليه ، فلما لم نجمع نحن عليه علمنا أن أولئك لم يجمعوا عليه

ب - وذهب إلى أنه متواتر الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ج ٥ ص ٢١٤ حيث نقل كلام شيخه الذهبي السابق وواقفه .

ج - والحافظ السيوطي في الأزهار المتناثرة ص ٢٧ ز

د - والكتاني في نظم المتناثر ص ١٢٤ .

ه - والكلباني في سلسلة الصحيحة ج ٤ ص ٢٤٢ ،

وقد تجرأ ابن حزم الظاهري ، فأنكر هذا الحديث أصلاً من طريق الثقات ، وذلك في الفصل بين المال والنحل ج ٤ ص ١٤٨ ، وهي هفوة كبيرة منه أرجو الله أن يغفرها له .

وتجرأ أيضاً الإمام الكبير شيخ الإسلام ابن تيمية على تكذيب الزيادة (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) فزعم أنها كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، قال ذلك في منهاج السنة النبوية ج ٤ ص ١٦ .

وقد استدلل الشيعة بهذا الحديث الصحيح المتواتر على إمامة علي رضي الله عنه من بعد النبي ﷺ / الأحاديث المرفوعة في فضل الإمام علي [/ نهاد عبد الحليم ج ٢ ص ٩٦٦ .

قلت : ومع صحة هذا الحديث فإنه لا يعتبر دليلاً على إمامة علي رضي الله عنه وذلك للأسباب والمبررات التي ذكرها المؤلف ، الذي نحن بصدد تحقيقه وسيأتي بيان ذلك فيما بعد ، بالإضافة إلى أن علياً لم يحتج على الناس به بعد موت رسول الله ﷺ ، لأنه لم يفهم منه أنه الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أما صحة إسناد الزيادة فلا يلزم منه صحة متنها وما ذكره الإمام ابن تيمية من تكذيبها يمكن قبوله لأسباب أهمها : مكانته العلمية وسعة باعه وعلمه في الحديث ، ثم أن الواقع يدعوا إلى عدم صحتها لأن دعوة الرسول ﷺ مستجابة ولم تتحقق فلو كانت الزيادة يعادي الله من عادي علي بن أبي طالب ، وقد عاداه بعض الصحابة وأم المؤمنين عائشة وقد شهد لهم الرسول ﷺ بالجنة مما يقوي القول بعدم صحة متنها حتى ولو صح سندها ، وكم كنت أتمنى أن لا يوصف كلام الإمام ابن حزم وشيخ الإسلام بأنه جرأة لأن هذا يتنافى مع ما يجب للعلماء من التكريم والتوقير فهم أبعد وأجل من الجرأة على إنكار ما حدث به رسول الله ﷺ والله أعلم .

إن كان ذلك سائغاً على قياس الروافض فهذا مما يبطل ما قالت الرافضة ، ومع ذلك إن رسول الله ﷺ لم يكن ليقول قولاً تختلف فيه الأمة في ذلك الزمان فإذا لم يجر ذلك وقد زعمتم أن رسول الله ﷺ قال : (علي أقضاكم وأعلمكم وأنه أحب الخلق إلى الله) ^(١) فإن كان رسول الله قال هذا فقد أجمع الناس على ذلك من رسول الله فلا ينبغي أن يختلف الناس اليوم فيه .

ومن خالف الروافض يعتل على الروافض فيقول : اختلاف الناس اليوم مما يؤكد أنهم لم يجمعوا على ذلك عن رسول الله ، فإن كانوا قد يختلفون فيما اجتمع عليه أولئك في أمر أبي بكر ولم يجمعوا في ذلك عن رسول الله فهذا مما يبطل ما قالت الرافضة ومع هذا إن علي ابن أبي طالب ، إما أن يكون زوج ابنته من عمر بن الخطاب أو لا يكون زوجة ، فإن كان زوجة ، فقد أجمع أصحاب رسول الله على أنه زوجة ، وإن لم يكن زوجة فقد أجمعوا على أنه لم يزوجها فأبي ذلك كان فقد أجمعوا عليه ^(٢) .

(١) لم أجد هذا الحديث بنصه وإنما وجدت حديثاً بهذا النص (عن عبد الله بن عباس مرفوعاً : علي بن أبي طالب أعلم أمتي وأقضاهم فيما يختلفوا فيه من بعدي) وإسناده ضعيف لأن فيه محمد بن القاسم الحجازي وهو شيعي يؤمن بالرجعة وفيه أبو الصباح الكناني وهو غير معروف لدى أهل السنة فيما هو ثقة عند الشيعة ، وفيه محمد بن عبد الرحمن السلمي وهو من أصحاب الصادق ومجهول عند أهل السنة / الأحاديث المرفوعة في فضل الإمام علي ، نهاد عبد الحليم ج ١ ص ٣٧٠ . كما يقول شيخ الإسلام في الفتاوى ما نصه : « وأما قوله أقضاكم علي فلم يروه أحد من أهل كتب السنة ولا أهل المسانيد المشهورة لا أحمد ولا غيره بإسناد صحيح ولا ضعيف وإنما يروى من طريق من هو معروف بالكذب / الفتاوى لابن تيمية ج ٤ ص ٤٠٨ .

(٢) ذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء أن عمر خطب أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب =

وقد اختلف / الناس في زماننا فقال قوم زوجه ، وقال قوم لم يزوجه ، ١٩٤/ب

وقد أجمع أصحاب رسول الله على ما كان ولم نجمع نحن عليه ، فهذا

مبطل لما قالت الرافضة

وكذلك القول في بيعة علي بن أبي طالب لأبي بكر إما أن يكون بايعه

أو لم يبايعه ، فأبي ذلك كان فقد أجمعوا أولئك واختلفنا نحن بعدهم

في ذلك فهذا مما يبطل ما ادعت الروافض فأفهم ذلك ، ومع ذلك أنه

قد جاء عن رسول الله ﷺ أنه أمر أبا بكر بالصلاة في المدينة أياماً

وليلي فإما أن يكون ذلك أو لم يكن فأبي ذلك كان فقد أجمع عليه

أصحاب محمد فإذا أجمعوا على أي ذلك كان فقد اختلفنا نحن اليوم

في ذلك ، فقد اختلفنا نحن عندكم يا روافض فيما أجمع عليه أولئك

وهذا نقض ما قلتم .

= وهي صغيرة فقليل له ما تريد إليها قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول : (كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي) وروى عبد الله

بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده أن عمر تزوجها فأصدقها أربعين ألفاً . قال

أبو عمر بن عبد البر قال عمر لعلي زوجنيها أبا الحسن فإني أرصد من كرامتها

ما لا يرصد أحد قال فأنا أبعثها إليك فإن رضيتها فقد زوجتكها - يعتل

بصغرها - قال : فبعثها إليه ببرد وقال لها قولي له هذا البرد الذي قلت لك ، فقالت

له ذلك ، فقال قولي له قد رضيته رضي الله عنك ووضع يده على ساقها فكشفها

فقالت أتفعل هذا !! لو لا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثم مضت إلى أبيها

فأخبرته وقالت : بعثتني إلى شيخ سوء قال يا بنية إنه زوجك . سير أعلام النبلاء

ج ٢ ص ٥٠٠ .

حجة الروافض بولاية عمرو على أبي بكر وعمر

قال أبو عمران بن الأشيب القاضي ^(١) : قال بعض الروافض : قد كان يجب على من جحد النص أن يختار علي بن أبي طالب لأن النبي ﷺ ، قد نص عليه بأقوال وأفعال أظهرها فيه ، ولم يرَوْهُ وليُّ عليه والياً قط ، ورأَوْهُ قد ولي علي أبي بكر وعمر عمرو بن العاص قتيبن بذلك أنهما أولى أن يكونوا له رعية من أن يكونوا رعاة يقال : للرافضي قد كان يجوز وقوع الاختيار على علي بن أبي طالب بعد وفاة النبي ﷺ من طريق الاجتهاد لا من طريق النص ولكن وقع الاجتهاد في تقدمه أبي بكر لفضل رأوه فيه ، وكان الحق فيما (رأوه) ^(٢) لا نصاً ولكن اجتهاداً .

وأما قول الرافضي إن النبي ﷺ ، قد نص على علي بن أبي طالب بأقوال وأفعال فكذلك قد نص على أبي بكر بمثل ذلك بأقوال وأفعال.

وأما قول الرافضي : إن النبي ﷺ لم يول عليه والياً قط فباطل ، قد أمر النبي ﷺ أبا بكر سنة تسع على الحج وبعث بعلي يقرأ سورة

(١) هو موسى بن القاسم بن موسى بن الحسن بن موسى : أبو عمران ابن الأشيب سمع عن طائفة من العلماء منهم : عباس بن محمد الدوري ، والمدائني ، وابن أبي الدنيا ، والمروزي ، وممن سمع منه الجرجاني وابن عدي وكان ثقة نزل في آخر عمره بأنطاكية ، ومات بها سنة ٣٣٩ ، انظر الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ج ١٣ ص ٦١.

(٢) في المخطوط (أمروه) .

براءة فكان أبو بكر أميراً على علي^(١) ، يقف بوقوفه ، ويدفع بدفعه ، ويصلي خلفه ، ويقفوا آثاره ، وهو مأمور غير أمير فكان في تأمير النبي ﷺ أبا بكر على علي بن أبي طالب في الحج أكبر دليل على أنه أفضل منه .

وأما قول الرافضي : أن النبي ﷺ / ولي عمرو بن العاص على أبي بكر وعمر فقد أحاط العلم أن ذلك إنما كان من النبي ﷺ تألفاً لعمرو بن العاص ، واستعطافاً منه له ، وقد كان عمرو بن العاص يقول ما أدري هذا من النبي ﷺ حباً أم تألف^(٢) ، والتألف حال ضرورة والضرورة لا يعتبر بها ، وقد كتب النبي ﷺ ، بينه

(١) ذكر الإمام ابن كثير في البداية والنهاية القصة فقال : قال ابن إسحق : حدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف ، عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال : لما نزلت براءة على رسول الله ﷺ ، وقد كان بعث أبا بكر الصديق رضي الله عنه ليقيم للناس الحج ، قيل له يا رسول الله ، لو بعثت بها إلى أبي بكر فقال : (لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي) ثم دعا علي بن أبي طالب فقال : أخرج بهذه القصة من صدر براءة وأذن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمنى ألا أنه لا يدخل الجنة كافر ، ولا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان له عند رسول الله عهد فهو له إلى مدته ، فخرج علي بن أبي طالب على ناقة رسول الله ﷺ العضباء حتى أدرك أبا بكر الصديق ، فلما رآه أبو بكر قال : أمير أو مأمور ؟ فقال : بل مأمور ثم مضيا ، فأقام أبو بكر للناس الحج والعرب إذ ذاك في تلك السنة على منازلهم من الحج التي كانوا عليها في الجاهلية ، حتى إذا كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب فأذن في الناس بالذي أمره به رسول الله ﷺ ، وأجل أربعة أشهر من يوم أذن فيهم ليرجع كل قوم إلى مآمنهم وبلادهم ، ثم لا عهد لمشرك ولا ذمة إلا أحد كان له عند رسول الله ﷺ عهد فهو له إلى مدته ، فلم يحج بعد ذلك العام مشرك ، ولم يطف بالبيت عريان ، ثم قدما على رسول الله ﷺ البداية والنهاية لابن كثير ج ٥ ص ٣٣ .

(٢) تألف : تألف وإئتلف فلانا : إستماله / المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٤ .

وبين أهل مكة كتاباً ، فقال فيه : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله أهل مكة ^(١) فأبى ذلك قريش ، فمحاها وكتب هذا ما قاضى عليه

(١) ذكر الإمام الذهبي قصة الحديبية نذكر منها الطرف المتعلق بالموضوع أعلاه وهو (قال الزهري في حديثه : فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات إكتب بيننا وبينك كتاباً ، فدعا الكاتب فقال رسول الله ﷺ : أكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل : أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو ، ولكن إكتب : بإسمك اللهم ، كما كنت تكتب ، فقال المسلمون والله لا نكتبها ، إلا بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال النبي ﷺ : اكتب بإسمك اللهم ، ثم قال : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ، فقال سهيل : والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ، ولكن اكتب محمد بن عبد الله ، فقال النبي ﷺ : إني لرسول الله وإن كذبتُموني ، اكتب محمد بن عبد الله ، وقال الزهري : وذلك لقوله لا يسألوني خطه يعظمون فيها حرمة الله إلا أعطيتهم إياها ، فقال له النبي ﷺ : على أن تخلو بيننا وبين البيت فنطوف ، فقال : والله لا نتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة ، ولكن ذلك من العام المقبل ، فكتب فقال : سبيل على أنه لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا ، فقال المسلمون : سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟ فبينما هم كذلك إذ جاء أبو جندب بن سهيل بن عمرو ، يرسف في قيوده قد خرج من أسفل مكة حتى رمى نفسه بين أظهر المسلمين ، فقال سهيل : وهذا أول ما أقاضيك عليه أن ترده ، فقال النبي ﷺ : إنا لم نقض الكتاب بعد ، قال : فوالله لا نصالحك على شيء أبداً ، فقال النبي ﷺ : فأجره لي ، قال : ما أنا بمجير لك قال : بلى ، فأفعل ، قال : ما أنا بفاعل ، قال مكرز : بلى قد أجرناه ، قال أبو جندل معاشر المسلمين أرد إلى المشركين وقد جئت مسلماً ، ألا ترون ما قد لقيت، وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله .

فقال عمر : والله ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ فاتيت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله أأست نبي الله ، قال : بلى ، قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قلت : فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ، قال : إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري ، قلت : أو لست كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف حقاً؟ قال : بلى ، فأخبرت أنك تأتيه العام ، قلت : لا ، قال : فإنك آتية ومطوف به ، قال : فاتيت أبا بكر فقلت : يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقاً ، قال : بلى ، قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ، قال : بلى ، قلت : فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ، قال : أيها الرجل إنه رسول الله وليس يعصي الله وهو ناصره فأستمسك بغرزه حتى تموت ، فوالله أنه لعلي الحق ، قلت : أوليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به ، قال : بلى ، فأخبرك أنك تأتيه العام ، قلت : لا ، قال : فإنك آتية ومطوف به / تاريخ الإسلام للذهبي ، المغازي ص ٢٧٠ .

محمد بن عبد الله ، فلم يكن في ذلك حجة ، لأنه كان مقام ضرورة ، وكذلك توجيه النبي ﷺ لأبي بكر وعمر مع عمرو بن العاص على حال الضرورة لا حجة فيها ، وقد وجه النبي ﷺ أبا بكر أميراً على الحج وعلي بن أبي طالب من رعيته ، فإن كان ما ادعيتهم من فعل النبي حين جعل أبا بكر وعمر من رعية عمرو بن العاص حجة فقد جعل النبي ﷺ علياً رعيّاً لرعية عمرو بن العاص وفي هذا كسر لقول الروافض أن النبي ﷺ جعل أبا بكر من رعيته عمر بن العاص لانحطاط منزلة علي ، وأيضاً فلو أن جاهلاً مثله عارضه على موضوعه هذا فقال للرافضي : وقد بعث النبي ﷺ علياً وأبا موسى الأشعري إلى اليمن ^(١) فمن لم يصلح عنده أن يكون منفرداً بولاية اليمن يصلح أن يكون منفرداً بولاية جميع الأرض ومن عليها ، وكذلك يقال الرافضي قد خرج النبي ﷺ إلى تبوك وخلف علياً بالمدينة ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ^(٢) ، فلو أن جاهلاً مثله عارضه

(١) لم أجد فيما بين يدي من المراجع التي تبحث في السيرة أن رسول الله ﷺ بعث علياً وأبا موسى الأشعري سوياً إلى اليمن ، وإنما وجدت (أنه ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى اليمن يدعوههم إلى الإسلام ، قال البراء : فكنت فيمن خرج مع خالد فأقمنا ستة أشهر يدعوههم إلى الإسلام ، فلم يجيبوه ، ثم إن النبي ﷺ بعث علياً رضي الله عنه ، فأمره أن يَقِفَ خالدٌ إلا رجل كان يمم مع خالد أحب أن يَعْقِبَ مع علي فليعقب معه ، فكنت فيمن عقب مع علي ، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا فصلى بنا علي ثم صففنا صفّاً واحداً إلخ الحديث ، ووجدت أنه بعث أبا موسى الأشعري ومعاذ سوياً إلى اليمن فقال : يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا / تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٦٩٠ .

(٢) ذكر ابن كثير في البداية والنهاية عن ابن هشام قال : واستخلف رسول الله ﷺ على المدينة محمد بن مسلمة الأنصاري ، قال : وذكر الدراوردي أنه استخلف عليهم عام تبوك سباع بن عرفة / البداية والنهاية لابن كثير ج ٥ ص ٧ .

فقال للرافضي كيف يجوز أن يستخلف النبي ﷺ علياً على الأمة وهو لم يره أهلاً أن يستخلفه على المدينة والصلاة بالناس فيها ، وهذه أمور تدل على كذب الامامية ومخازيهم .

وقال عمرو بن بحر البصري ^(١) : فإن صارت الرافضة إلى الاعتلال بالأحاديث وذكر الآثار وقالت : إنما كان يحتاج إلى المقابلة بين أفعال علي بن أبي طالب وأفعال أبي بكر ، قيل للروافض :

لعمري يوجب ذلك لو كنا لا نجد غير الأفعال فإذا وجدنا لأبي بكر غير الأفعال ما هو أدل على الفضيلة من الأفعال لم يكن لنا أن نتخطا الأفضل إلى الانقاص / وذلك أن الأفعال إنما تدل على ظاهر عدالة ١٩٥/ب الرجل وفضيلته ولا تدل على باطن طهارته وإخلاصه ، وقول الرسول ﷺ في أبي بكر ومديحه له وإخباره عن فضله ومنزلته ، والوحي ينزل عليه صباحاً ومساءً أدل على طهارة أبي بكر وإخلاصه ، ونقول : إن خلافة الرجل لا تكون إلا في إحدى منزلتين إما في حياة المستخلف وإما بعد موته ، ولم يقل أحد قط أن النبي ﷺ استخلف علياً في غزوة من غزواته في كثرة ما غزا وكثرة ما ولي ، بل زعموا بأجمعهم أن النبي ﷺ خلف علياً في غزوة تبوك ، واستخلف على المدينة محمد بن مسلمة الأنصاري ^(٢) حليف بني عبد الأشهل ، وقد

(١) سبق تـرجمته ص ١٥٦

(٢) محمد بن مسلمة بن سلمة بن خالد الأنصاري من حلفاء بني عبد الأشهل ، شهد بدرًا والمشاهد بعدها ، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة مرة ، روى عنه ابنه محمود وعروة بن الزبير ، وكان ممن اعتزل الفتنة قيل له وهو بالربذة : لو خرجت إلى الناس فأمرت ونهيت . قال : قال لي رسول الله ﷺ : ستكون فرقة وفتنة واختلاف فأكسر سيفك واقطع وترك واجلس في بيتك . ففعلت ما أمرني به ، يحدث أن رسول الله ﷺ أعطاه سيفاً وقال : جاهد في سبيل الله حتى إذا رأيت المسلمين فئتين يقتتلان فاضرب به الحجر حتى تكسره ثم كف لسانك ويدك حتى تأتيك منية قاضية أو يد خاطئة . فلما قتل عثمان خرج إلى صخرة فضربها بسيفه حتى كسر . تاريخ الإسلام ٦٠/٤ ص ١٢٢ .

زعم قوم أن المستخلف عمرو بن أم مكتوم^(١) المصيطي وهم وإن
اختلفوا في المستخلف على المدينة فلم يختلفوا أن علياً كان مقيماً
بالمدينة والأمير عليها غيره ، والإمام سواه ، ولما كان الناس كثيراً ما
يرون عمر يجري مع أبي بكر غلطوا في مواضع كثيرة حتى جرى
ذلك على أبي بكر من ذلك :

أن عمر بن الخطاب كان في جيش ذات السلاسل وألحقوا به أبا بكر
ولم يكن أبو بكر^(٢) ، قال أبو بكر البخاري : لم يكن رسول الله
ﷺ أمراً عمرو بن العاص غزوة ذات السلاسل على أبي بكر وعمر ،
وإنما أمراً الرسول عليهما أبا عبيدة بن الجراح ، فيما زعم بعض أهل
المغازي ، وذلك أن عروة بن الزبير قال : بعث رسول الله ﷺ عمرو
ابن العاص في غزوة ذات السلاسل من مشارف الشام فخاف عمرو
ابن العاص من جانبه الذي هو به ، فبعث إلى رسول الله ﷺ
يستمدده ، فلما قدم رسول عمرو على رسول الله يستمدده انتدب له
المهاجرون الأولون فانتدب أبو بكر وعمر في سراة المهاجرين وأمراً
رسول الله ﷺ عليهم أبا عبيدة بن الجراح وعمرو يومئذ في سعد
الله^(٣) ، فلما قدم مدد رسول الله من المهاجرين الأولين وأميرهم أبو

(١) عمرو بن أم مكتوم الضرير : مؤذن رسول الله ﷺ ، واستخلفه على المدينة في غير
غزوة وقيل كان اللواء معه يوم القادسية ، وإستشهد يومئذ ، وقال ابن سعد رجع
إلى المدينة بعد القادسية ، ولم نسمع له بذكر بعد عمر / تاريخ الإسلام عهد
الخلفاء الراشدين ص ١٥٢ .

(٢) لقد بحثت في المراجع التي بين يدي عن السيرة كالبداية والنهاية لابن كثير
والطبقات الكبرى لابن سعد ، وتاريخ الإسلام للذهبي ، وغيرها ، فوجدت جميع
المؤرخين يذكرون أن أبا بكر وعمر كانا ضمن أفراد المهاجرين الذين أرسلهم
النبي ﷺ مدداً إلى عمرو بن العاص .

(٣) سعد الله : بطن من قبيلة بلى ، وبلى من قضاة ، وقضاة قبيلة من حمير / تاريخ
الإسلام ، المغازي ص ٥١٣ .

عبيدة ، قال عمرو أنا الأمير وإنما أرسلت إلى رسول الله أستمده فأمدني بكم ، وقال المهاجرون : أنت أمير أصحابك وأبو عبيده أمير المهاجرين ، فقال عمرو : إنما أنتم مدد أمددت به / فأنا الأمير ، ١/١٩٦ فلما رأى أبو عبيدة ذلك قال : إن آخر ما عهد إلى رسول الله أن قال إذا قدمت على صاحبك فتطاوعا وإنك والله يا عمرو إن عصيتني لأطيعنك فسلم أبو عبيدة الأمر لعمرو بن العاص ^(١) .

وفي نفس هذا الحديث دليل واضح أن النبي ﷺ لم يؤمر عمرو بن العاص على أبي بكر وعمر وإنما كان أميرهما أبو عبيدة ، فلما خشي أبو عبيدة الفرقة واختلاف الكلمة في بلاد العدو سلم الأمر لعمرو وأبى المهاجرون أن يقرروا على أنفسهم بإمارة عمرو بن العاص .

وقال الحسن البصري : قال رجل لعمرو بن العاص : أرايت رجلاً مات رسول الله ﷺ وهو يحبه أليس رجلاً صالحاً ، قال : بلى ، قال : قد مات رسول الله وهو يحبك ، قال عمرو : قد استعملني رسول الله ولا أدري أحباً كان لي منه أو استعانة وتألفاً ، قال عمرو : ولكن لما قدمت على رسول الله من غزوة ذات السلاسل قلت : يا رسول الله أي الناس أحب إليك ، فقال لي رسول الله ﷺ : لم ، قلت : لأحب من تحب ، فقال رسول الله : عائشة ، قال : قلت يا رسول الله إنما أسألك عن الرجال ، قال : أبوها ، أو قال أبو بكر ^(٢) ، ولو أن أبا بكر الصديق كان أحب الخلق إلى الله لم يكن أحبهم إلى رسول الله .

وأما محمد بن شهاب الزهري فقال : بعث رسول الله ﷺ بعثين إلى

(١) انظر القصة كاملة في تاريخ الإسلام للذهبي ، المغازي ص ٥١٣ .

(٢) أخرجه مسلم ، انظر شرح النووي ج ١٥ ص ١٥٣ .

كلب وغسان وكفار العرب الذين كانوا بمشارف الشام ، فأمر على أحد البعثتين أبا عبيدة بن الجراح ، فانتدب في بعث أبي عبيدة أبو بكر وعمر ، وأمر على البعث الآخر عمرو بن العاص ، فلما كان عند خروج البعث ، دعا رسول الله ﷺ أبا عبيدة وعمرو بن العاص فقال: لا تعاصيا ، فلما فصلا من المدينة خلا أبو عبيدة وعمرو فقال له : إن رسول الله ﷺ عهد إلى وإليك أن لا تعاصيا ، فإما أن تطيعني وإما أن أطيعك ، قال عمرو : لا بل أطعني ، فأطاع أبو عبيدة عمرو ابن العاص ، فوجد عمر بن الخطاب من ذلك وقال لأبي عبيدة : أتطيع ابن النابغة ، وتؤمره على نفسك وعلى أبي بكر وعلينا ما هذا الرأي ، قال لعمر بن الخطاب يا ابن أم : إن رسول الله ﷺ عهد إلي وإليه أن لا تعاصيا فحسبت إن لم أطعه أن أعصي رسول الله ، ويدخل بيني وبينه الناس ، وإنني والله لأطيعنه حتى أقفل ، فلما قفلوا كلم عمر بن الخطاب رسول الله وشكا إليه ذلك فقال رسول الله ﷺ : (لن أؤمر عليكم بعدها إلا منكم) يريد المهاجرين ، فكانت تلك غزوة ذات السلاسل ، ثم قال رسول الله لأبي بكر وعمر : لا يتأمر عليكما أحد بعدي (١) .

قال إسحق بن الحسن الطحان (٢) : فترى أن أبا بكر الصديق إنما أخرج عمر من جيش أسامة بن زيد لهذا الحديث لأنه لا يجوز أن يتأمر عليهما ولا على أحدهما ويجوز أن يتأمر بعضهما على بعض .

(١) عبد الله بن أبي شيبة ، المصنف ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار التاج ، ١٤٠٩ ج ٦ ص ٢٥١ .

(٢) لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من المراجع

معنى : (من كنت مولاه فعلي مولاه) وإبطال دعوى الروافض في ذلك

قال الحسين بن علي الكوفي ^(١) : يقال لمن طعن على المهاجرين والأنصار في إجماعهم على أبي بكر وقدم علي بن أبي طالب على أبي بكر : هؤلاء المهاجرون والأنصار وغيرهم ، أجمعوا على إمامة أبي بكر على غير إكراه منه لهم بسيف ولا تألف منه لهم بمال ولا غلبهم بعشيرة وهم أهل العلم والدين والفضل ، ولسنا ننكر ما خص الله به علي بن أبي طالب من الفضل وأكرمه به من كثرة الخصال الشريفة فإلى أي شيء ذهبت فإن لجأ الرافضي إلى الأخبار قيل له : فما الأخبار التي اعتلتت على إمامة علي بن أبي طالب ؟ فإن قال الرافض هي أخبار كثيرة منها قول رسول الله ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) ^(٢) قيل له بهذا القول نقول وهذه الفضيلة لعلي من كان النبي وليه فعلي وليه والمؤمنون مواليه فإن قال : من أين زعمت ذلك ، قيل له : قال الله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين أوا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض ﴾ ^(٣) ، ثم قال : ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ﴾ ^(٤) وبذلك أمرنا الله .

(١) الحسين بن علي بن محمد بن عبيد الطنافسي : الكوفي قاضي قزوين ، سمع أباه وأبا بكر بن أبي شيبة والفراء وطائفة ، وروى عنه عبد الرحمن بن أبي حاتم ، وعلي القطان وآخرون ، وكان ثقة جليلاً ، توفي سنة ٢٧٧ ، قال الخليلي : هو ثقة متفق عليه / تاريخ الإسلام للذهبي من سنة ٢٦١ - ٢٨٠ ص ٢٣٧ .

(٢) سبق تخريجه والكلام عليه ص ٤٥٠

(٣) سورة الأنفال آية رقم ٧٢ .

(٤) سورة الأنفال آية رقم ٧٣ .

فإن قال الرافضي : إنما قال رسول الله ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) ولم يقل وليه ، قيل له : هذا رسول الله الولي والمولى ، في كلام العرب سواء فإن قال وما الدليل علي / ذلك ، قيل له : قال الله تعالى : ١/١٩٧ ﴿ ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم ﴾ (١) أي : لا ولي لهم وهو مولاهم وهم عبيده ، وقال تعالى : ﴿ فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ﴾ (٣) فإنما بين رسول الله ﷺ فضل علي بن أبي طالب ، وإيمانه لئلا يتبرأ منه أحد وندب إلى محبته لتميل أهل النفاق عليه ، وأعلم أمته قدره وفضله ورغب في محبته وولايته .

وقد ذكر سفيان بن عيينة : أن أسامة بن زيد وعلي بن أبي طالب ، اختصما ، فقال علي لأسامة : أنت مولاي ، فقال أسامة : لست مولى لك ، أنا مولى رسول الله ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال رسول الله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) (٤) .

فإن كان هذا علي ما ذكر سفيان بن عيينة فهذا الكلام بين قد يقال : مولى بني هاشم وإنما أعتقه رجل منهم ، ويقال مولى بني تميم ، وهذا أمر الناس الذي لا اختلاف فيه فيما بينهم ، والمعنى الأول أصح عندنا مذهباً والله أعلم (٥) .

(١) سورة محمد آية رقم ١١ .

(٢) سورة التحريم آية رقم ٤ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٥٦ .

(٤) لم أجد هذا الاثر في مناسبة الحديث .

(٥) أي أن هذه فضيلة خص بها علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

مع أن إبراهيم بن سعد يحدث عن رسول الله ﷺ : بحديث شبيه
بحديث سفيان بن عيينة ، قال : قال رسول الله ﷺ : (قريش
والأنصار ومزينة ^(١) وجهينة ^(٢) وغفار ^(٣) موالئ دون الناس ليس
أهم مولى دون الله ورسوله) ^(٤) فهذه فضيلة لهؤلاء في ظاهر هذا
الخبر وفي هذا الخبر دفع لقول : (من كنت مولاه فعلي مولاه) إلا أن
يكون على معنى ما ذكر سفيان بن عيينة ، والمعنى الأول أصح عندنا
وأثبت ، أن تكون فضيلة خص بها .

وقال علي بن إسماعيل البصري ^(٥) : يحتمل قول رسول الله ﷺ :
(من كنت مولاه فعلي مولاه) أي : من كنت وليه فعلي وليه ، ويحتمل
أنه أراد : أن عليا مولى من ولي رسول الله ﷺ نعمته من مواليه مثل زيد
ابن حارثة وسفيينه ^(٦) ، ويحتمل أنه أراد من أحبه فقد أحبني ومن

(١) مزينة : بطن من مضر من العدنانية كانت مساكنهم بين المدينة ووادي القرى،
قدم وفد منهم على رسول الله ﷺ وقاتلوا معه في غزوة حنين وعددهم ألف نزلوا
الكوفة سنة ١٧هـ / معجم قبائل العرب ج ٢ ص ١٠٨٢ .

(٢) جهينة : من قبائل الحجاز العظيمة منازلهم على الساحل حتى ينبع وتنقسم إلى بطنيين
كبيرين مالك وموسى / المرجع السابق ج ١ ص ٢١٤ .

(٣) غفار : بطن من كنانة من العدنانية كانوا حول مكة من ديارهم بدر ومن أوديتهم
ودان قاتلوا مع النبي ﷺ في غزوة حنين / المرجع السابق ج ٢ ص ٨٩٠ .

(٤) رواه البخاري ج ٦ ص ٦١٧ ، ومسلم ج ٤ ص ١٩٩٤ .

(٥) سبقت ترجمته ص ١٦٨

(٦) سفينة : مولى رسول الله ﷺ كان عبداً لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
فأعتقه واشترطت عليه أن يخدم النبي ﷺ حياته ، فقال : لو لم تشتري علي ما
فارقته ، اختلف في إسمه ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن أبي طالب
وأم سلمة ، وروى عنه الحسن البصري وسالم بن عبد الله بن عمر وغيرهم ، وروى
له الجماعة سوى البخاري / تهذيب الكمال ج ١١ ص ٢٠٤ .

أبغضه فقد أبغضني ، لأن المنافقين كانوا يبغضونه .

وقد قالت السفينانية : شيعة معاوية بن أبي سفيان وبعض الخوارج كان رسول الله ﷺ استتابه / من الخوض في الأفك ^(١) فأراد أن ١٩٧/ب يعلم أصحابه أنه قد رجع عن الأفك لما استتابه بقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) فعرف أصحابه أنه رجع إلى ولاية المؤمنين .

وإذا أحتمل الحديث التأويل فليس للخصم أن يصرفه إلى الإمامة دون غيرها من التأويلات حتى يأتي ببرهان ، لأنك تتولى من أعتقت ، ومن والاك على الإسلام ، وتتولى من يحبك ، وقد يتولى بأن يكون أولى في تركته فالعباس أولى بالتركة لو كان توارث من علي ،

وقد اضطربت الرواية ، فقال قوم : إن النبي ﷺ أخذ بضبعي ^(٢)

(١) لم يكن لعلي بن أبي طالب أي دور في قصة الأفك وإنما رأى رأياً حين إستشاره الرسول ﷺ بأن يفارق عائشة لأن النساء غيرها كثير وذلك لكامل غيرته وحرصه على سمعة وعرض رسول الله ﷺ فقد روى البخاري ومسلم عن عائشة حديث الأفك بطوله وفيه أن رسول الله ﷺ دعا علي بن أبي طالب وأسماء بن زيد حين إستلبث الوحي يستأمرهما في فراق أهله فأما أسماء فأشار بالذي يعلم من براءة عائشة وقال أهلك يا رسول الله ولا نعلم إلا خيراً وأما علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله : لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ولكنه طلب التثبت وعدم التسرع في إتخاذ القرار ، فقال : وأن تسأل الجارية أي بريرة تصدقك فدعا رسول الله ﷺ بريرة وقال لها هل رأيت شيئا يريبك قالت : لا والذي بعثك بالحق أن عليها أمراً أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها / الدر المنثور للسيوطي ج ٦ ص ١٤١ / ..

(٢) ضبعي : الضبع : العضد ، والجمع أضباع / مختار الصحاح ص ١٥٨ .

علي بن أبي طالب فرفعه ، وقال آخرون إنه قال ذلك لما حضره علي وأنه كان غائباً باليمن وأين هذا من الخلافة والإمامة والوصية ^(١) .

وقال محمد بن عيسى البصري ^(٢) : واحتجت الروافض في تقديم علي بن أبي طالب على الخلق جميعاً بقول رسول الله ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) ، فقليل لهم في ذلك إنما قول رسول الله ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) يحتمل ضرورياً من التأويل ، وقد قيل فيما بلغكم ، أو من بلغه ذلك منكم أن المنافقين كانوا قالوا في علي بن أبي طالب ما قالوا لما خلفه رسول الله ﷺ فقال : (من كنت مولاه فعلي مولاه) يقول : من كنت وليه فعلي وليه ، ينفي بذلك عنه ما قال المنافقون ، ويوجب له الولاية والطهارة مما قذفوه به ، وقول رسول الله ﷺ : (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) لأنه كان مؤمناً ولياً لله ولرسوله ، وكان المنافقون والمشركون أعداءه فقال اللهم وال من والاه وعاد من عاداه من المشركين ، وقد قال قوم يحتمل أن يكون تأويل قول رسول الله ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) من طريق الولاء وليس فيه دليل على أنه أفضل الخلق جميعاً لأن الله تعالى قال : ﴿ الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ﴾ وإذا كان الخبر يحتمل معاني من التأويلات فلم قدمتموه على الخلق .

(١) انظر المراجعات للموسوي ص ٢١٨ ، والفصول المهمة في معرفة أحوال الأئمة ص ٤١ .

(٢) سبقت ترجمته ص ١٧٢

وقال أبو عمران بن الأشيب القاضي البغدادي ^(١) : قد احتج بعض

الروافض بقول النبي ﷺ لعلي : (من كنت أولى به / من نفسه فعلي ١/١٩٨

أولى به من نفسه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) ^(٢) قال

الرافضي : وهذا هو معنى الإمامة لأنه جعل لعلي من فرض الطاعة

مثل ما جعله لنفسه ، قال أبو عمران : يقال للرافضي : إن هذا

الحديث قد تنازع أهل العلم بالنقل في صحته ، فقال أبو حصين : لم

نسمع هذا الحديث حتى قدم أبو إسحاق من خراسان ونحن نكلمه

فيه على أن الحديث صحيح فنقول :

إن قول النبي ﷺ : ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم قول لزم

حجته بالقرآن ومطالبة النبي ﷺ الأمة به ظاهراً وباطناً فلو كانت

(١) سبقت ترجمته ص ٥٤٤

(٢) سبق تخريجه ص ٢٥٠ وهو شبهة الروافض في القول بإمامة علي بن أبي طالب بالنص يقول علّمتهم السيد إبراهيم الموسوي الزنجاني في كتابه عقائد الإمامية الاثني عشرية (إن من أدلة الشيعة على نص النبي ﷺ على إمامة علي بالاسم حديث غدير خم المشهور الذي رواه ١٢٠ صحابياً ، و٨٤ تابعياً وتجاوز طبقات رواته من أئمة الحديث عن ٣٦٠ راوياً وبلغ المؤلفون في حديث الغدير من السنة والشيعة ٣٦ مؤلفاً ، بل هذا الحديث متواتر بين علماء العامة فضلاً عن الخاصة وخلاصته : لما أنزل في حجة الوداع قوله تعالى : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) وكان النبي ﷺ في غدير خم وقت القيلولة في شدة الحر بحيث لو وضع اللحم على الأرض لشوى فأمر بإجتماع الناس وعمل له منبر من أحجار فقام خطيباً ثم قال : (يا أيها الناس ألسنت أولى بكم من أنفسكم ؟ ، قالوا : بلى يا رسول الله ، فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، وأنصر من نصره وأخذل من خذله ، فقال عمر : بخ بخ لك يا علي ، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة ، ثم نزل بعد ذلك قوله تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً) فقال النبي ﷺ : (الحمد لله على إكمال الدين وإتمام النعمة) / عقائد الإمامية الاثني عشرية ، الزنجاني ، ١٣٩٣ ص ٩٠ .

طاعة علي بعد الرسول فريضة لما خفيت على علي بن أبي طالب ولطالب بها ولم يمسك عنها إذ كان هو أعلم الناس بما قال النبي ﷺ فيه ، فلما أمسك عن المطالبة لم يخل إمساكه من أحد وجهين : إما أن يكون لعلمه بأن النبي ﷺ لم يرد النص على خلافته ، وإما أن يكون أراد ذلك فقصر في القيام بما أسند إليه إما عجزاً أو خوفاً وما كان علي بن أبي طالب بعاجز فأما الخوف فبعيد جداً لأن شجاعته وقدرته أشهر من ذلك عند الناس فكيف يخاف من شيخ ضعيف في عنقه كساء قد : [خلّه بسلا] ^(١) وعلي بن أبي طالب في الصميم من هاشم وابن عم النبي المصطفى وصهره الذي تفرعت ولادة النبي ﷺ من جهته خاصة دون غيره ، والهاشميون متوافقون والمنافقون حاضرون كل يود لو كانت الخلافة فيه فلما قعد علي بن أبي طالب عن المطالبة بهذا الحق الذي يدعيه الرافضة كان في قعوده إكذاب لهم ، ورد عليهم لأنه لم يضيع حقه في البيعة التي وقعت له على طلحة والزبير حتى طالب به وضارب عليه بالسيوف الحداد أقتراء يطالب بحق بيعته هذين الرجلين ومعهما سيوف مسلولة مخوفة ولا يطالب بحق ما نص عليه النبي ﷺ ، فيه وليس هناك سيف مسلول ولا حائل يحول هذا بعيد أن يظنه أحد بمثل علي رضي الله عنه فإن قال قائل : فما معنى قول النبي ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) قيل له هو كقوله : (من أحبني فليحب الانصار) ^(٢) فدعا

(١) السلاء : شوك النخل : يعني خلّ ثوبه بشوك النخل والمفرد سلاءة والجمع سلاء / لسان العرب لابن منظور ج ١١/ ٢٤٢ .

(٢) عبد الله بن أبي شيبة ، المصنف ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار التاج ، ١٤٠٩ ج ٦ ص ٣٩٩ .

الناس إلى حب / الانصار لشدة حب الانصار له ، كذلك دعا الناس ١٩٨/ب إلى حب علي بن أبي طالب لحب علي لرسول الله فحضر الناس على حبه لشدة حبه لعلي ، فعلى المسلمين أن يحبوه ويتقربوا إلى الله بحبه ، كما عليهم أن يحبوا الانصار ويتقربوا إلى الله بحبهم ، ألا ترى إلى قول النبي ﷺ : (حب الانصار إيمان وبغضهم نفاق) ^(١) وكذلك حب علي إيمان وبغضه نفاق .

وقال عمرو بن بحر البصري : قالت الرافضة : ومما يدل على تفضيل النبي لعلي يوم غدير خم ^(٢) وهو قابض على يده قد أشخصه قائماً لمن بحضرته : ﴿ من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ﴾ .

قيل لهم : فإن الذين نقلوا أن النبي ﷺ قال : من كنت مولاه فعلي مولاه ، لم ينقلوا معه في الحديث : (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) ^(٣) وإنما سمعنا هذا من الروافض ولم يسمع له في الحديث المحمود أصلاً ، مع أن لفظ الحديث لو كان فيه دلالة تضطر إلى إمامته وحجة تفهم المعقول وتحملها على معرفة خاصة ولكنه لفظ يدل على الفضل والقدر وليس بالتفضيل الذي لا بعده ، والتقديم الذي لا فوقه ، وإنما الكلام الذي لا بعده والإستقصاء كقول الرسول ﷺ : (ما أحد أمن علي بصحبته وماله من أبي بكر) ^(٤) وقوله : (لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً) ^(٥) ومثل قوله : (أبو بكر وعمر

(١) أخرجه مسلم ٨٥/١ رقم ٧٤ .

(٢) غدير خم : بين مكة والمدينة بينه وبين الجحفة ميلان / معجم البلدان ج٤ ص١٨٨ .

(٣) ذكر شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله أن لفظة : (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره وأخذل من خذله) كذب بإتفاق أهل المعرفة بالحديث / انظر منهاج السنة النبوية ج٤ ص١٦ .

(٤) أخرجه البخاري ج٧ ص١٠ .

(٥) أخرجه البخاري ج٧ ص١٥ ومسلم ج١ ص٨٥٤ .

سيذا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين^(١) . فلو كان [هذا]^(٢) الحديث : (من كنت مولاه فعلي مولاه) مجتمعاً على أصله وصحة مخرجه وكان لا يحتمل من التأويل إلا معنى واحداً ، ما اختلف العلماء في تأويله ، ولا اضطربت الفقهاء ، [ولكان]^(٣) ذلك ظاهراً لكل من صح ليه وحسن فكره ، ولا سيما إذا كان الحديث لم يكن مفصلاً عن نفسه ومعرباً عن تأويله إلا عن قصد الرسول وإرادته لأن يكفهم مؤنه الروية والاسباب المشكلة ، فينبغي على هذا القياس أن يكون علماء البلدان وفقهاء الأمصار تعرف من ذلك ما تعرف الروافض ، ولكنها تجحد ما تعرف وتنكر ما تعلم فإذا كان السبب في الإمامة هو الذي قالت الروافض فلا بد من حديث لا يحتمل التأويل ولا يمتنع من صحة أصله وصدق مخرجه ، / ووجه آخر في هذا الحديث مما يدل على الاختلاف ١/١٩٩ والوهن أنهم نقلوا هذا القول في علي ، أن علياً كان جازاً زيد بن حارثة في بعض الأمر ولا حاه فأغلظ له علي بن أبي طالب فرد عليه زيد بن حارثة مثل مقالته ، فقال له علي : أتقول هذا لمولاك ؟ فقال زيد : أنا مولى رسول الله وليس علي مولى لي ، فأتى علي بن أبي طالب فشكى إليه ذلك ، فقال النبي ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) وقد صدق النبي ﷺ إن علياً مولى زيد إذ كان النبي ﷺ ،

(١) رواه الترمذي ج ٥ ص ٦١١ وقال حديث حسن غريب وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ج ٢ ص ٤٩٢ الحديث بمجموع طريقة صحيح بلا ريب ، وقال عنه في صحيح الجامع الصغير صحيح ج ١ ص ٧١ .

(٢) في المخطوط بهذا .

(٣) في المخطوط ولكن .

مولاه ، وكذلك العباس ، والفضل ^(١) ، وعبد الله ، وقثم ^(٢) ، وإذا كان علي وجعفر وعبد الله وقثم ومعبد ^(٣) موالى زيد لأنهم بنوا أعمام النبي ﷺ ، فلعم النبي من ذلك ما ليس لهم جميعاً .
فإنما أراد النبي ﷺ ، أن يعلم زيد بن حارثة خطأ مذهبيه حين ظن أن ابن عم النبي ليس بمولاه .

فإذا كان أمر علي وزيد بن حارثة مشهوراً عند أصحاب الآثار ، فإنما عنى بقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) ولاء النعمة وليس في هذا إخبار عن فضيله في الدين .

وقال عباد بن سلمان البصري : إدعى بعض الرافضة أن الأمة نقلت ما نص الرسول ﷺ على إمامة علي مفسراً ومجماً فالمفسر ما نقلوا من قول رسول الله ﷺ : (أأستأولى بكم أنفسكم) فلما قالوا : بلى ، قال لهم : من كنت مولاه فعلي مولاه) وآخر الكلام على

(١) هو الفضل بن العباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ . وكان أنس ولد العباس وأمه لبابة بنت الحارث أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ ، غزا مع رسول الله ﷺ مكة وحينئذ وثبت مع رسول الله ﷺ حين ولّى الناس وشهد معه حجة الوداع لما حجب وجهه عن الخثعمية وكان فيمن غسل النبي صلى الله عليه وسلم وولّى دفنه . مات في طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة للهجرة / سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٤٤/٣ .

(٢) قثم بن العباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ أمه هي أم الفضل لبابة بنت الحارث ، صحب النبي ﷺ وأردفه خلفه وكان شبيهاً بالنبي ﷺ ، ولما استخلف علي بن أبي طالب استعمله على مكة فما زال بها حتى قتل علي . استشهد في سمرقند ، وبها قبره ، وقيل غير ذلك / سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٤٠/٣ .

(٣) معبد بن عباس من صغار ولد العباس وهو من أم الفضل له أولاد عبد الله وعباس وميمونة وأمه أم جميل العامرية وله بقية وذرية كثيرة / سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٤٢/٣ .

أوله ، ثم دعا لمن أطاعه الله بولاية الله ودعا على من خالفه بعداوة الله وعذابه ، فخصه [وجعله] ^(١) أولى بهم منهم بأنفسهم من بعد نبيهم فأوجب له عليهم مثل الذي يجب له من الطاعة والتقدمة تأكيداً لما أنزل الله فيه [يقوله] تعالى ^(٢) : ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ ^(٣) فدل الله عليه بصفته وأمر بطاعته منعوتاً ونصه رسول الله بشخصه وجعله منصوباً ، مع نقلهم بأجمعهم أن هذه الآية فيه ^(٤) .

وما نقلوه مجملًا قول الرسول ﷺ : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) ^(٥) .

قال عباد بن سلمان : اعلّموا رحمكم الله أن الرافضة كثيرة كذبها شديدة يَهْتَنُّها ^(٦) وذلك أن الرافضة / ادعت أن الأمة جميعاً نقلت ما ١٩٩/ب قالت الرافضة عن رسول الله ، وأنها مجمعة على أن هذه الآية في علي ، ولقد كذبت الرافضة على الأمة ، وادعت ما هي له غير قابلة ، ولا أجمعت الأمة على ما ادعت الروافض ، ولو كان للروافض ورع لم يكونوا على مثل هذا يخبرون ما نقلت الأمة هذا ، وأكثرها منكر لذلك ، غير معترفة ، وكفى بمن كانت هذه حالته جهلاً ^(٧) .

(١) في المخطوط : فجعله .

(٢) في المخطوط : وقوله تعالى .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٥٥ .

(٤) انظر المراجعات للموسوي ص ٢١٩ .

(٥) سبق تخريجه ص ٥٦ \

(٦) اليهت واليهتان : الكذب المفترى / المعجم الوسيط ج ١ ص ٧٣ .

(٧) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : عن الرافضة (وهم من أكذب الناس في النقلات ومن أجهل الناس في العقلات يصدقون من المنقول بما يعلم العلماء بالإضطرار أنه من =

ثم قال بعض الروافض : فإن طعن في هذا الحديث طاعن أو عارضه معارض فليسأل هل يصح بخبر قط شيء فكلما أتى بخبر يحكم عليه فيه ، ويعارض بإخبار مخالفه وطعن في حديثه وخبره .

قيل للرافضي : لم يصح بخبر قط شيء مختلف فيه أصلاً ، وإنما يصح بخبر مجمع عليه وأما مثل خبرك [المختلف] ^(١) فيه ، فلا يصح به شيء فأفهم ذلك .

فالعجب من الروافض زعموا أن الأمة لم تنقل ما نص عليه رسول الله وقد سمعته منه [والذي سمعته لم تنقله] ^(٢) ، ونقلت خلافه ، وكيف يكون ما قالوه أيضاً من رسول الله ، وهكذا وكيع بن الجراح يقول : حدثنا مالك بن مغول ، عن طلحة بن مصرف ، قال : قلت لابن أبي أوفى : هل أوصى رسول الله بشيء ؟ قال : لا ، قلت : فكيف أمر بالوصية ، قال : أوصى بكتاب الله ^(٣) .

وعن شريك بن عبد الله ، عن أبي اليقظان ، عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان قال : قيل للنبي ﷺ : (لو استخلفت ، قال : لو استخلفت عليكم ثم عصيتم نزل بكم العذاب) ^(٤) وعن وكيع بن الجراح عن الأعمش عن سالم عن عبد الله بن سبيع ، قال : قيل لعلي : ألا تستخلف ، قال : فقال لا ولكني أترككم على ما ترككم عليه

= الأباطيل ويكذبون بالمعلوم من الإضرار المتواتر أعظم تواتر في الأمة جيلاً بعد جيل ، ولا يميزون في نقل العلم ورواة الأخبار بين المعروف بالكذب أو الغلط أو الجهل بما ينقل وبين العدل الحافظ الضابط المعروف بالعلم والأثار / منهاج السنة النبوية لابن تيمية ج ١ ص ٢ .

- (١) في المخطوط : مختلف .
- (٢) هكذا في المخطوط والمعنى يستقيم أكثر بحذقها .
- (٣) أخرجه البخاري ١٨٥/٣ ، ومسلم ٧٤/٥ .
- (٤) أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٦٣٢ وقال حديث حسن .

رسول الله ^(١) فهذه الروايات قد جاءت ولن يجوز أن تجيء هذه الروايات ، وقد نص الرسول على خلافها ، فتجيء هي بخلاف ما نص عليه رسول الله فهذه الرواية مع كثرتها لا تجيء بخلاف النص ولو جاز أن تجيء مثل هذه الأحاديث بخلاف ما نص عليه ، لم يدر لعل رسول الله ﷺ ، قد نص أن علياً ليس بإمام ، وجاءت الرواية : (من كنت مولاه فعلي مولاه ، وعلي مني بمنزلة هارون من موسى) وهي خلاف النص من رسول الله ، لم يجز أن يجيء ما وصفنا من الرواية ما نص عليه رسول الله لولا ذلك لم ندر لعل الحديث / : ١/٢٠٠ (من كنت مولاه فعلي مولاه) قد جاء مخالفاً للنص فلما لم يجز ذلك علمنا أن النص من رسول الله لا تجيء الرواية بخلافه ونقضه ، لأن ذلك أمر تجمع الأمة عليه وليس في واحد من الروايتين إجماع فأفهم ذلك ،

ولو كان الحديث الذي روى : (من كنت مولاه فعلي مولاه) وأنت مني بمنزلة هارون من موسى) نصاً من رسول الله لكان الحديث عن ابن عباس [أنه] ^(٢) سمع النبي ﷺ يقول : (لا تفضلوا على أبي بكر الصديق أحداً فإنه أفضلكم عند الله يوم القيامة) ^(٣) نصاً من رسول الله ، والحديث أن النبي ﷺ خطب الناس فنعي إليهم نفسه ، وقال : (إن عبداً خيّر بين زهرة الدنيا ولقاء ربه فأختار لقاء ربه فبكى أبو بكر ، قال أبو سعيد الخدري : يا عجبى رسول الله يخبر أن عبداً خيّر وبكاء هذا ، فإذا المخيّر رسول الله وكان أبو بكر

(١) انظر : البداية والنهاية لابن كثير ج ٨ ص ١٤٠ .

(٢) سقطت كلمة (أنه) .

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٢/٢٤٠ وصححه الحاكم .

أعلم منا ، فقال رسول الله ﷺ : أسكت يا أبا بكر فلو كنت متخذاً
 خيلاً لاتخذت أبا بكر خيلاً ، ولكن أخي وصحابي ، لا يبقين باب
 في المسجد إلا سد إلا باب أبي بكر (^(١)) يكون هذا نصاً من رسول
 الله على أبي بكر ويكون حديث العباس بن عبد المطلب ، قال : قال
 رسول الله ﷺ : (يا عم أن الله جعل أبا بكر خليفتي في دينه
 ووحيه) (^(٢)) هذا نصاً وقد روى خلفه فتكون الرواية عن النبي
 ﷺ : (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر) (^(٣)) وروى الناس
 خلاف ذلك ويكون ما روى عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ :
 أن أبا بكر وعمر أقبل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 (هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين
 والمرسلين) (^(٤)) نصاً من رسول الله وإن جاءت الرواية بخلاف ذلك ،
 وكذلك جميع ما روينا في إنكار الاستخلاف نصاً وروى خلفها ،
 فإذا لم يجز ذلك لم يجز أن تكون الرواية : (من كنت مولاه فعلي
 مولاه وأنت مني بمزلة هارون من موسى) نصاً وقد جاءت الرواية
 بخلافها وهذا مما يبطل ما قالوه .

وخلاف ذلك ما روى عن النبي ﷺ أنه قال : ﴿ مزينة وجهينة

-
- (١) أخرجه البخاري ج٧ ص٣٨ ، ومسلم ج٤ ص١٨٥ .
 (٢) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ج١ ص٣١٦ .
 (٣) أبو عيسى الترمذي ، سنن الترمذي ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، مصطفى الطيبي ،
 ج٥ ص٥٦٩ ، وقال حديث حسن .
 (٤) سبق تخريجه ص ٢٧٠

وأشجع^(١) وغفار ومن بقي من بني كعب^(٢) موالى دون الناس كلهم
والله ورسوله مولاهم^(٣) ، فلو كان ما رويتم نصاً كان هذا من
رسول الله نصاً في مزية وجهينة / وغفار وأشجع ومن بقي من بني ٢٠٠/ب
كعب .

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : حدثني هشام بن إسماعيل
حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن مرزوق بن ماهان التميمي ، قال
سألت أبا بسطام مولى أسامة بن زيد ، فقلت : إن أناساً يرون علي
علي في قوله : (من كنت مولاة فعلي مولاة) فقال أبو بسطام : إنما
كان بين علي وأسامة منازعه فأغلظ كل واحد منهما لصاحبه فقال
رسول الله ﷺ : يا علي لا أراك تناول أسامة عندي فوالله إنه لأحبه ،
فكأن علياً انقبض من ذلك ، فقال رسول الله ﷺ : يا أسامة لا أراك
تناول علياً ممن كنت مولاة فعلي مولاة .

وقد علمنا أن مولى الرجل منسوب إلى أقصى عشيرته ، فيقال لمولى
الرجل من بطون قريش هذا مولى لقريش ، وكذلك مولى لأقصى رجل
من تميم أو بني أسد ، لقل هو مولى بني تميم أو بني أسد هذا
كلام سائر في الناس فكيف لا يكون مولى النبي ﷺ ، مولى عمومته
وبني عمومته وقد بين الله ذلك في كتابه وعلى لسان رسوله .

(١) أشجع قبيلة من غطفان من قيس بن غيلان من العدنانية / معجم قبائل العرب ج١
ص ٢٩ .

(٢) بني كعب : يكنى أبا هصيص وهو كعب بن لؤي بن فهر وكان عظيم القدر عند
العرب ولذا أرخو بموته حتى عام الفيل كان يذكر قومه بمبعث النبي ﷺ وأنه من
ولده ، ويأمروهم بإتباعه والإيمان به / نهاية الأرب ص ٣٦٤ .

(٣) سبق تخريجه ص ٦٤

حدثنا قبيصة : حدثنا سفيان الثوري ، عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد في قوله تعالى : ﴿ إني خفت الموالي من ورائي ﴾ ^(١) قال :
العصبية ^(٢) .

وعن يزيد بن عبد الصمد : حدثنا أبو الجماهر ، حدثنا سعيد عن
قتادة في قوله تعالى : ﴿ يوم لا يغني مولى عن مولى شيئاً ﴾ ^(٣) قال :
انقطعت الأنساب وذهبت الأصار وصار الناس بأعمالهم ^(٤) . وإنما
كان بُدُوُّ هذا الأمر أسامة بن زيد الذي جرى بينه وبين علي فزادوا
فيه وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وأنصر من نصره ، وأخذل من
خذله ، ثم زادوا فيه أنه أمر بالاحشار لهم ، ثم قام فيهم بهذا ، يا
سبحان الله نبي جاءهم عن الله بالرسالة والنبوة فصدقوه ، ثم دعاهم
إلى ترك أديانهم ، وقتل آبائهم والشهادة على من تقدم من آبائهم
وعشائهم بالكفر والضلالة فأجابوه ، ثم دعاهم إلى تجريد السيوف
على من خالف ما دعاهم إليه ، وأن يهدفوا نحورهم لأهل الدنيا
فبيذلوا مهجهم وأموالهم في إقامة ما تحقق عندهم من نبوته واستحلال
أموال المخالفين لدينه ، ونسائهم ، وذرائعهم ، فأجابوا إليه.

فترغم الرافضة أن الرسول ﷺ / لم يجسر ^(٥) أن ينصب علياً للأمة ١/٢٠١
إماماً إلا تعذيراً .

(١) سورة مريم آية رقم ٥ .

(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبري مجلد ٩ ج ١٦ ص ٤٧ . .

(٣) سورة الدخان آية رقم ٤١ .

(٤) الدر المنثور للسيوطي ج ٥ ص ٧٥١ .

(٥) جسر على كذا : أقدم والجسور : المقدام / مختار الصحاح ص ٢٤ .

ووالله لو أمرهم أن يسمعوا ويطيعوا لبلال الحبشي من غير غمص^(١) ثَمَّ على بلال السابق إلى الإسلام ، إنما أردت أنه كان عبداً حبشياً لاطاعوا رسول الله في أمره فكيف بعلي بن أبي طالب السابق إلى الإسلام ذي المشاهد المحمودة والمناقب المعروفة ، على أنه ابن عم النبي وفي بيت قريش .

أو متى كانت تيم^(٢) وعدي^(٣) في الجاهلية والإسلام أعز من بني عبد مناف وبني هاشم خاصة ، وقد عرفنا أن النبي ﷺ مستجاب الدعوة ، والرافضة تزعم أن ممن عاداه ، أبا بكر وعمر وعثمان والعامّة من المهاجرين والأنصار ، غير أربعة نفر فهل عاداهم الله وترك نصرتهم ، أو خذلهم في موطن من المواطن إذ أعلى كلمتهم وأفلج^(٤) حجتهم حتى أباد الله بأيده وحوله وقوته ملك فارس الذي توارثوه في قديم الدهر كابراً عن كابر ونفي هرقلًا من الشامات والثغور ، وهما مالكا الدنيا اللذين كانا يتنازعا حتى بلغ الله وفتح وله الحمد على أيديهم البربر^(٥) وخراسان^(٦) [وصارت]^(٧) كلمة الله هي

(١) غمص : غمصه : إستصغره ولم يره شيئاً / المرجع السابق ص ٢٠١ .

(٢) سبق تعريفها ص ١٧٨

(٣) عدي : بن كعب بطن من قريش وهم بنو عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة / المرجع السابق ج ٢ ص ٧٦٦ .

(٤) أفلج الله حجته : قومها وأظهرها / مختار الصحاح ص ٢١٢ .

(٥) البربر : جيل عظيم من الناس ببلاد المغرب وبعضهم بمصر وقد اختلف في نسبتهم فذهبت طائفة إلى أنهم من العرب ، وذهب قوم إلى أنهم من ولد لقشان بن إبراهيم عليه السلام ، وهم قبائل كثيرة وشعوب جة وطوائف متفرقة / نهاية الأرب ص ١١٧ .

(٦) خراسان : بلاد واسعة أول حدودها مما يلي العراق وآخر حدودها مما يلي الهند / مراصد الأطلاع ج ١ ص ٤٥٥ .

(٧) في المخطوط (صار) .

العليا وكلمة الذين كفروا السفلى وأظهر دينه ولو كره المشركون .
فإن قال قائل من الروافض : أخذ الله من خذله أي حروبه ، قيل
له: فهل كان ذلك قد جاءته خيل معاوية بن أبي سفيان تغير على
الأنبار ^(١) وبينها وبين الكوفة ليال وحتى لقد خاف أن يُسلَّم لمعاوية
خلافاً لأمره رحمة الله عليه .

وقال أبو بكر البخاري : المولى كلمة واقعة على جميع فئة ابن عم المرء ،
ومنه مولاة الذي يملكه قبل عتقه ومنه حليفه ، ومنه مولاة من تحت ،
ومنه مولاة من فوق ، ومنه مولاة الذي يحبه وينصره فإذا احتمل
المولى هذه المعاني لم يجز لأحد أن يقول إن الرسول ﷺ نص على
إمامة أبي الحسن .

وإنما النص الذي لا يحتمل إلا معنى واحداً ، ولو جاز لأحد أن
يقول : (من كنت مولاة فعلي مولاة) نص على إمامة أبي الحسن
لجاز لغيره أن الرسول ﷺ نص على إمامة أبي بكر وعمر بقوله :
(ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين خيراً
وأفضل من أبي بكر وعمر) ^(٢) / وقول الرسول أبو بكر وعمر ٢٠١/ب
خير أهل الأرض وخير الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ^(٣)
وقول الرسول لعلي : إذ أقبل أبو بكر وعمر فنظر الرسول
إليهما فقال : (يا علي هذان سيدا كهول أهل الجنة من

(١) الأنبار : مدينة قرب بلخ وبها كان مقام السلطان وهي على الجبل ولها مياه وكروم
وبساتين وبناؤها طين ينسب إليها أبو الحسن الأنباري والأنبار أيضاً مدينة على
الفرات غربي بغداد ، بناها سابورن هرمز وجددها السفاح أول خلفاء بني
العباس وأقام بها حتى مات / معجم البلدان ج ١ ص ٢٥٧ .
(٢) رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي وهو كذاب / قاله الهيثمي
في مجمع الزوائد ٤٤/٩ .
(٣) رواه الترمذي في السنن ٦٢٩/٨ بلفظ قريب من هذا .

الاولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين (^(١)) وقول الرسول :
 (اني أريت أني دخلت الجنة فخرجت من أحد الثمانية الأبواب فإذا
 أنا بالميزان فأخذت كفة فوضعت فيها وجميع أمتي في كفه فرجحتهم
 ثم جُعِلت أنت يا أبا بكر في كفه فوضعت فيها وجميع أمتي في كفه
 فرجحتهم ثم أنت يا عمر في كفه فوضعت وجميع أمتي في الكفة
 الأخرى فرجحتهم) (^(٢)) .

وهذا الحديث : (من كنت مولاه فعلي مولاه) رواة هذا الحديث هم
 شيعة أبي بكر وهم عند الروافض كفار فكيف يجوز للروافض أن
 يحتجوا بخبر نقله بعض الكفار لا الكل ومع هذا لا يصح هذا الخبر
 عند أهل العلم بالحديث (^(٣)) ، ولو كان صحيحاً لما دلَّ على إمامة أبي
 الحسن نصاً إذ النص يعرب عن نفسه من غير أن يتأوله المتأول
 وقد قال رسول الله ﷺ : (قريش والأنصار وجهينة ومزينة وغفار
 موالي دون الناس كلهم ليس لهم مولى دون الله ورسوله) (^(٤)) ، فهذه
 فضيلة لهؤلاء وهو خبر صحيح عند أهل العلم بالحديث .

وفي ظاهر هذا الخبر دفع لقول : (من كنت مولاه فعلي مولاه) إلا
 أن يكون على معنى ما ذكر سفيان بن عيينة أن أسامة بن زيد وعلي
 ابن أبي طالب اختصما فقال علي لأسامة : أنت مولاي فقال أسامة أنا
 مولى رسول الله ولست بمولى لك ، فذكر علي ذلك لرسول الله ، فقال

(١) سبق تخريجه ص ٧٠ <

(٢) هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ٢٥٩/٥ بتمامه ، وأورده ابن الجوزي في
 الموضوعات ١٤/١ وقال هذا حديث لا يصح ، وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة
 ٤١٣/١ نقلاً عن شيخه الحافظ ابن حجر : (الذي أراه عدم التوسع في الكلام عليه
 فإنه تكفينا شهادة أحمد أنه كذاب ، وأولى محامله أن نقول هو من الأحاديث التي
 أمر الإمام أن يضرب عليها فإذا أن يكون ترك الضرب سهواً وإما أن يكون بعض
 من كتبه عن عبد الله كتب الأحاديث داخل بالضرب والله أعلم .

(٣) راجع الكلام حول صحة هذا الحديث ص ٥٠ <

(٤) سبق تخريجه ص ٦٦ <

رسول الله لأسامة بن زيد : (من كنت مولاه فعلي مولاه) (١) .

فهذا كلام بين ، وقد يقال مولى بني هاشم وإنما أعتقه رجل منهم ، فلو كان ما رويتم في علي نصاً كان هذا من رسول الله نصاً في قريش والانصار ومزينة وجهينة وغفار .

وقال ابن قتيبة (٢) وراق أبي ثور : عن أبي ثور إبراهيم بن خالد الفقيه ، أنه سئل عن معنى قول النبي ﷺ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) فقال أبو ثور : كذلك هو ، صدق رسول الله ﷺ ، النبي من بني هاشم وعلي من بني / هاشم فإذا أعتق النبي ﷺ أحداً من ١/٢٠٢ العبيد فهو مولى النبي وهو مولى بني هاشم وعلى من بني هاشم وكذلك من أعتقه علي فهو بهذه المنزلة ، كما يدعي عتيق أحدهم مولى بني هاشم ، وإنما أعتقه أحدهم ،

وقال أبو بكر البخاري : وأيضاً المولى في اللغة تحتل أوجهاً منها : مولى النسب قال الله تعالى : ﴿ ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ (٣) وقال الله تعالى : ﴿ وإنني خفت الموالي من ورائي ﴾ (٤) .

ومولى ولاية الدين قال الله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا

(١) انظر : فيض القدير للمناوي ج٦ ص ٢١٧ .

(٢) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري صاحب التصانيف كان ثقة ديناً فاضلاً . لولي قضاء الدينور وكان رأساً في علم اللسان العربي والأخبار وأيام الناس من تصانيفه غريب القرآن وغريب الحديث والمعارف وعيون الأخبار وغيرها / سير أعلام النبلاء ج ١٢/ ٢٩٦ .

(٣) سورة النساء آية رقم ٣٣ .

(٤) سورة مريم آية رقم ٥ .

وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا
 ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض ﴿^(١) وقال تعالى : ﴿ والمؤمنين
 والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾^(٢) . ومولى الملك قال الله تعالى :
 ﴿ وهو القاهر فوق عباده ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ ثم ردوا إلى الله مولاهم
 الحق ﴾^(٣) وقوله : ﴿ وضرب الله مثلاً رجلين أحدهما أبكم لا يقدر
 على شيء وهو كل على مولاه ﴾^(٤) .
 ومولى المعتق ، قال الله تعالى : ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه ﴾
 يعني بالإسلام : ﴿ وأنعمت عليه ﴾ يعني بالعتق : ﴿ أمسك عليك
 زوجك ﴾^(٥) .
 ومولى العتق قال الله تعالى : ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾ إلى قوله:
 ﴿ أدعوهم لأبائهم هو أقمسط عند الله فإن لم تعلموا آبائهم فأخوانك
 في الدين ومواليكم ﴾^(٦) .
 ومولى النصرة ، قال الله تعالى : ﴿ ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن
 الكافرين لا مولى لهم ﴾^(٧) يعني لا ناصر لهم ، وقال تعالى : ﴿ وإن
 تظاهروا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد
 ذلك ظهير ﴾^(٨) ، ومولى المحبة ، قال الله تعالى : ﴿ لا تتخذوا عدوي

(١) سورة الأنفال آية رقم ٧٢ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٧١ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٦١ ، ٦٢ .

(٤) سورة النحل آية رقم ٧٦ .

(٥) سورة الأحزاب آية رقم ٣٧ .

(٦) سورة الأحزاب آية رقم ٤ ، ٥ .

(٧) سورة محمد آية رقم ١١ .

(٨) سورة التحريم آية رقم ٤ .

وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة ﴿^(١) وقال تعالى : ﴿ لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾^(٢) ، ومولى أولى الناس به ، قال الله تعالى : : ﴿ فاليوم لا يؤخذ منكم فدية ولا من الذين كفروا مأواكم النار هي مولاكم ﴾ أي أولى بكم : ﴿ وبئس المصير ﴾^(٣) .

فلما احتمل المولى في اللغة هذه الأوجه لم يجز لأحد أن يقول إن الرسول نص على إمامة أبي الحسن ، وإنما النص الذي لا يحتمل إلا وجهاً واحداً . ولا بد لقول النبي ﷺ : : ﴿ من كنت مولاه فعلي مولاه ﴾ (من فائدة يفوق بها أبو الحسن لأنه إنما أراد بهذا القول فضيلته لا إمامته فلو قلنا / إنما أراد بقوله : (من كنت مولاه فعلي ٢٠٢/ب مولاه) أي من كنت نسيبه فعلي نسيبه ، لم يكن في ذلك فائدة ، لأن المؤمنين والمشركين قد علموا ذلك أن من كان نسيباً للنبي فهو نسيب للعباس ، ولحمزة ، ولأبي طالب ، ولغيرهم من بني عبد المطلب . وكذلك لو قلنا : إنما أراد بقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) أي من كنت مالكا له من الناس فعلي مالكا له ، لم يكن في ذلك فائدة ، لأن الناس كلهم إذا كانوا مماليك للنبي ﷺ ، فلا توارث بينهم بالإجماع لأنه ليس بين المماليك توارث بالإجماع ، ويكونون هم وما في أيديهم من الأموال للنبي ﷺ ، دونهم في حياتهم وبعد مماتهم ، لأن العبيد لا يملكون وهذا خلاف ما نص الله في كتابه قوله :

(١) سورة الممتحنة آية رقم ١ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٥١ .

(٣) سورة الحديد آية رقم ١٥ .

﴿ ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ ^(١) الآية وقال تعالى : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ ^(٢) الآية ، فلو كانوا ممالك للنبي ﷺ ما كان بينهم توارث فلما أثبت الله بينهم التوارث دلّ على بطلان هذا التأويل إن الناس ممالك للنبي ﷺ .
 وأيضاً لو كان الناس ممالك للنبي ﷺ ، ما كان لهم أن يزوجوا بناتهم وأخواتهم ، وبنات إخوتهم وعماتهم وبنات أعمامهم لأنه لا ولاية للعبيد في التزويج ، ولا كان لهم أن يتزوجوا إلا بإذن رسول الله وإلا كان النكاح باطلاً وهذا خلاف ما خاطب الله في كتابه المزوّجين والمزوّجين قال الله تعالى : ﴿ وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم ﴾ ^(٣) الآية ، وقال تعالى : ﴿ فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن ﴾ ^(٤) الآية ، وقال تعالى : ﴿ فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ﴾ ^(٥) الآية ، وقال تعالى : ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء إلا ما قد سلف ﴾ ^(٦) الآية ، ولكان أيضاً الناس جميعاً أكفاء ^(٧) لا فضل بينهم في التزويج لا فضل للعربي على العجمي ولا للقرشي على العربي لأنهم كلهم عبيد والعبيد بعضهم أكفاء لبعض .

-
- (١) سورة النساء آية رقم ٣٣ .
 (٢) سورة النساء آية رقم ١١ .
 (٣) سورة النور آية رقم ٣٢ .
 (٤) سورة البقرة آية رقم ٢٣٢ .
 (٥) سورة النساء آية رقم ٣ .
 (٦) سورة النساء آية رقم ٢٢ .
 (٧) أكفاء : الكفى النظير وكل شئى ساوى شيئاً فهو مكافئ له / مختار الصحاح ٢٣٩ ص .

ولا كان يجوز أيضاً لرسول الله أن يتزوج المؤمنات إن كن إماء
فيطأهن وإنما يجوز لملك أن يطأهن بملك اليمين لا بملك التزويج .
فدل على فساد هذا التأويل أن الرجال / والنساء ممالك لرسول ١/٢٠٣
الله .

وأيضاً لو كان الناس ممالك لرسول الله لما كان لقول الله تعالى معنى:
﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾ ^(١) الآية ، لأن الصدقة إنما
تؤخذ من المسلم الحر وتدفع إلى الفقير المسلم الحر ، فممن تؤخذ
الصدقة وإلى من تدفع إذا كانوا كلهم ممالك لرسول الله ، فالغني
منهم فقير لأن المال للنبي ﷺ دونه ومؤنته على رسول الله والفقير
منهم غني بالنبي لأن جميع مؤنته على النبي فإنما تجب الصدقة على
النبي ﷺ ، فألى من تدفع إذا كان الناس كلهم عبيداً له ، ولا تحل
الصدقة للعبيد لأنهم أغنياء بساداتهم والصدقة محرمة على الأغنياء ،
ولا حظ لهم فيها بالإجماع، وهذا خلاف ما خاطب الله نبيه والمؤمنين
في تنزيله ، قال الله تعالى : ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ ^(٢) وقال
لنبيه : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ ^(٣) الآية ،
وأيضاً فما معنى قول الرسول ﷺ : ﴿ إن الله حرم عليّ
الصدقة ﴾ ^(٤) إذا كان أموال المسلمين وأنفسهم له وهم لا يملكون من
أنفسهم وأموالهم شيئاً ، وأيضاً لو كان الناس ممالك للنبي ﷺ ،
لكانوا إذا غزوا أو غنموا الغنائم تكون كلها للنبي ﷺ ، لأن مملكته

(١) سورة التوبة آية رقم ٦٠ .

(٢) سورة المزمل آية رقم ٢٠ .

(٣) سورة التوبة آية رقم ١٠٣ .

(٤) ذكره ابن سعد في الطبقات ج ٣ ص ١٠٧ ، وفي مسلم برقم ١٠٧٣ كتاب الزكاة بلفظ
أنها أي الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد .

غنموا الغنيمة وليس للماليك في الغنيمة نصيب إلا ما يرضخ^(١) لهم
الإمام ، وهذا خلاف ما خاطب الله المؤمنين في الفرقان ، قال الله
تعالى : ﴿ وأعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ﴾^(٢)
الآية ، فكل تأويل يؤول إلى رد النص فهو مردود .

وكذلك لو قلنا إنما أراد بقوله : (من كنت مولاة فعلي مولاة) أي
من كنت مالكة له من الممالك فعلي مالك له لكان تأويلاً فاسداً ، لأنه
يستحيل أن يملكه كل واحد منهما بكما له جميع الممالك في حال
واحدة ، فيملك الرسول الممالك بكماله ، ويملك في تلك الحال الممالك
بكماله علي بن أبي طالب فيتصرف كل واحد منهما في الممالك
تصرف مالك تام الملك .

ويكون لعلي أيضاً أن يطأهن بملك اليمين فيؤول هذا التأويل على
استحلال فرج الرجلين بملك اليمين في حال واحدة ، فبطل هذا
التأويل بالإجماع .

وكذلك لو قلنا : إنما أراد بقوله : (من كنت مولاة فعلي / مولاة) ٢٠٣/ب
أي من كنت مالكة له من الممالك فعلي مالك له أي شريك له في الممالك
وهذا تأويل فاسد لأن الشركة تمنع كل واحد منهما أن يطأ جارية
من الجواري التي فيها الشركة بالإجماع .

وإنما ذكرت هذا التأويل الفاسد : (من كنت مولاة فعلي مولاة) أي
من كنت مالكة له من الناس فعلي مالك له ، لأن كثيراً من الروافض
يتأولون : (من كنت مولاة فعلي مولاة) بهذا التأويل أن الناس عبيد

(١) رضى له : أعطاه قليلاً ، مختار الصحاح ص ١٠٣ .

(٢) سورة الأنفال آية رقم ٤١ .

للنبي ﷺ ، ولعلي ثم بعد النبي وعلى لأولاد علي ولأولاد أولاده إلى يومنا هذا .

فيما قال : إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : حدثني معاوية بن صالح قال : سمعت عبد الله بن جعفر ، يقول : حدثنا أبو المليح ، قال : قدم علينا عبد الله بن محمد بن عقال ، فمرض ، فأتيته فكنت أقوم بأمره ، وقلت رجل له قرابة وعلم فلما برأ ، قال : إئتني بصحيفة ودواة ، أكتب لك عتقك ، قلت له : أنا رجل من العرب من فزارة ، فكيف تكتب لي عتقي ، قال : أنت أعلم ، فتعجبت منه ، وكذلك إنما أراد بقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) أي من كنت مولى له من فوق فعلي مولى له من فوق ، لم يكن في ذلك فائدة لأن المؤمنين والمشركون قد علموا ذلك ، لأنه كان هذا الحكم موجوداً ، في الجاهلية ، قبل أن يقول الرسول ﷺ هذه المقالة ، وكل من أعتق النبي من المماليك فهو مولى للنبي ، وهو مولى بني هاشم وعلي من بني هاشم ، وكذلك كل من أعتق علي من المماليك فهو مولى لعلي وهو لبني هاشم ، والنبي من بني هاشم ، فيقال : مولى بني هاشم وإن كان إنما أعتقه رجل منهم ، ويقال : مولى بني عامر بن يشكر وإنما أعتقه رجل منهم ، وهذا أمر الناس الذي لا اختلاف فيه فيما بينهم .

وإذا أعتق النبي ﷺ أحداً من المماليك فهو مولى للنبي ، وهو مولى بني هاشم ، فإن مات مولى المعتق في حياة رسول الله ، فكل الذي تركه من المال فهو للنبي دون بني هاشم ، فإن لم يمت مولى المعتق في

حياة المصطفى ولكن مات بعد وفاة المصطفى في حياة العباس بن عبد المطلب كانت تركة مولى المعتق للعباس دون علي ودون سائر بني هاشم بإجماع الفقهاء فلم يكن لعلي في هذا التأويل خصوصية دون بني هاشم بل كانت الخصوصية / للعباس حين كان عم المصطفى . ١/٢٠٤ وكذلك لو قلنا إنما أراد بقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) أي من كنت ناصرًا له فعلي ناصر له لم يكن لعلي خصوصية في هذا دون المؤمنين لأنه واجب على جميع المؤمنين نصرة من ينصره الرسول ، فقد شاركه في هذا التأويل جميع المؤمنين .

وكذلك لو قلنا : إنما أراد بقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) أي من كنت محباً له فعلي محب له لم يكن لعلي في ذلك خصوصية دون المؤمنين لأنه يجب على جميع المؤمنين محبة من أحبه الرسول لأنه لا يحب في الدين إلا من أحبه الله ، والله لا يحب إلا من أطاعه ، فوجب على جميع المؤمنين محبة من أحبه الله ورسوله ، فقد شاركه في هذا التأويل جميع المؤمنين .

وكذلك لو قلنا : إنما أراد بقوله : ﴿ من كنت مولاه فعلي مولاه ﴾ أي من كنت ولياً له في الدين فعلي ولي له في الدين ، لم يكن لعلي في ذلك خصوصية دون المؤمنين ، لأن الله تعالى أثبت ولاية الدين بين المصطفى وبين المؤمنين ، وإن كان المصطفى أفضل المؤمنين بقوله : ﴿ والمؤمنين والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾^(١) فأثبت ولاية الدين بين المؤمنين في كتابه وأثبت ولاية الكفار بعضهم لبعض بقوله تعالى : ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ﴾^(٢) فولاية الدين مقدمة على

(١) سورة التوبة آية رقم ٧١ .

(٢) سورة الأنفال آية رقم ٧٣ .

ولاية النسب ، فكأن ولاية الدين عند الله أعلى مرتبة من ولاية النسب لأنه لم يجعل بين المؤمن والكافر توارث ، وإن كان ولاية النسب بينهما ثابتة .

وكذلك لو قلنا : إنما أراد بقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) أي من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه أي من وجبت عليه طاعتي وجبت عليه طاعته في الأمر والنهي ، لكان هذا التأويل فاسداً ، لأنه لا أمر ولا نهى لأحد مع رسول الله ، فإذا أثبت له الأمر والنهي مع نفسه أثبت إمامته في حياته ، لأنه قرن طاعته بطاعة نفسه وكأن طاعته إيماناً ومعصيته كفراً ، فكذلك تكون طاعة علي إيماناً ومعصيته كفراً ، وأمة محمد بخلاف هذا التأويل لأنها لم تثبت إمامة أحد في حياة المصطفى بل كُفِّرَتْ من أثبت إمامة أحد في حياة المصطفى لأنه لم يكن في حياة المصطفى نبي غيره ، ولا إمام سواه ولم يشرك أحد في نبوته ولا في إمامته / فإن قال قائل : إنما عني ٢٠٤/ب المصطفى : (من كنت مولاه فعلي مولاه) أي من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه أي من وجبت عليه طاعتي في الأمر والنهي وجبت عليه طاعة علي بعدي في الأمر والنهي .

قيل له : هذا تأويل فاسد لأنه لما قال : (من كنت مولاه) لم يخل المصطفى أنه كان مولاهم قبل أن يقول هذا القول ، أولم يكن مولاهم قبل أن يقول هذا القول ، وإنما صار مولاهم من ذلك الوقت الذي قال هذا القول ، فقد كان على مولاهم قبل أن يقول هذا القول لقوله : (من كنت مولاه فعلي مولاه) أي من وقت الذي كنت أنا مولاهم فعلي من ذلك الوقت مولاهم ، بقوله فعلي مولاه ، فقد ثبت عليهم إمامته

وطاعته وأمره ونهيه أو من كنت مولاة أي من كنت من الساعة مولاها
فعلي مولاة ، أي من الساعة مولاها ، فقد ثبت عليهم إمامته وطاعته
وأمره ونهيه من الوقت الذي قال المصطفى هذا القول ، لأنه لا يحتمل
: (من كنت مولاة) إلا هذين الوجهين اللذين ذكرتهما ، وفي كلا
الوجهين إثبات إمامته وطاعته وأمره ونهيه ، في حياة المصطفى وهذا
قاسد لأنه لا إمامة لأحد في حياة المصطفى ولا شركه في إمامته فلم
يبق عندي من احتمال التأويل إلا وجه واحد وهو : (من كنت
مولاة فعلي مولاة) أي من كنت مولاة أي من كنت أولى به من نفسه
فعلي أولى به من نفسه أي من وجبت عليه محبتي وجبت عليه محبته
لأنه قرن محبته بمحبة نفسه فأوجب على المؤمنين محبته ، كما أوجب
على المؤمنين محبة نفسه ، وكان محبة المصطفى عند الجميع إيماناً
وبغضه كفرةً لأنه قال النبي ﷺ : (لا يكون المؤمن مؤمناً حتى
يحبني أكثر مما يحب نفسه وأهله وولده) ^(١) فكان عند الجميع
محبة الله تعالى إيماناً وبغضه كفرةً ، وكذلك الجميع محبة المصطفى
إيمان وبغضه كفر ، فلما قرن المصطفى محبة أبي الحسن بمحبة
نفسه صار محبة أبي الحسن إيماناً وبغضه كفرةً ، فبيّن المصطفى
فضل أبي الحسن وإيمانه لئلا يتبرأ منه أحد وأعلم أمته قدره
وجلالته، ومرتبته وفضله ، ومنزلته عند الله وعند رسوله زاده الله / ١٢٠٥

شرفاً وفضلاً وجلالة ورفعة ومرتبة في أعلى عليين بمنه وجوده .

وإنما استقصيت في تأويل هذه الأوجه كلها لتعلم الروافض
والنواصب أنني تركت الهوى جانباً وملت إلى الحق فالحمد لله

(١) أخرجه البخاري ج ١ ص ٧٥ ، ومسلم ج ١ ص ٦٧ .

الذي لم يجعلني ناصبياً ولا رافضياً وجعلني من أهل السنة والحق ،
ومذهب أهل السنة والحق فيما بين النصب والرفض وليس في واحد
منهما .

وقد اختلف أهل العلم بالحديث في صحة هذا الحديث فصح
بعضهم: (من كنت مولاه فعلي مولاه) ^(١) (ومن كنت وليه فعلي
وليه) فقط وضعفه أكثر أهل العلم بالحديث .

وأجمع أهل العلم بالحديث على ضعف : (اللهم وال من والاه وعاد
من عاداه وأنصر من نصره ، وأخذل من خذله) ^(٢) حتى دفع
بعضهم بالكلية أن يكون هذا من قول الرسول .

قلو صح عن الرسول ﷺ أنه قال : (اللهم وال من والاه وعاد من
عاداه) كان في ذلك دليل على إثبات إمامة أبي بكر وعمر ، لانا قد
علمنا أن الرسول كان مستجاب الدعوة فلما قال : (اللهم وال من
والاه وعاد من عاداه وأنصر من نصره ، وأخذل من خذله) فلما
والي الله أبا بكر وعمر ولم يعاديهما ونصرهما ولم يخذلهما علمنا أن
الخلافة بعد الرسول كانت لأبي بكر ثم بعده لأبي حفص ، فبطل
قول الرافضة أن الخلافة كانت بعد الرسول لأبي الحسن وأنهما
غصباه وعادياه وخذلاه ولم ينصراه ، ولم يوالياه فلو كان كما زعمت
الرافضة كان ينبغي أن لا يكون في أيام خلافتهم فتوح البلدان ولا عز
أهل الإسلام ، وذل أهل الكفر ، فلما فتح الله على أيديهما من البلدان
مالم يفتح على أيدي من بعدهما ، وأعز الإسلام وأهله في أيامهما ما لم

(١) انظر : الكلام على مدى صحة هذا الحديث ص ٢٥٠

(٢) انظر الكلام على مدى صحة هذه الزيادة ص ٢٥٠

يعز الإسلام وأهله في أيام غيرهما ، وأذل الشرك وأهله في حياتهما ما لم
يذل الشرك وأهله في حياة غيرهما ، علمنا أن ما ادعت الرافضة باطل
لا أصل له ، لأنه لو كان لهذا القول أصل كان ينبغي أن يكون في
أيام خلافة أبي الحسن فتوح البلدان أكثر وعز الإسلام وأهله أعظم
وذل الكفر وأهله أظهر .

فلما كان عز الإسلام وأهله وذل الكفر وأهله في أيامه بخلاف ما كان
في أيام الصديق والفاروق بطل دعوى الرافضة أن المصطفى ﷺ
جعل الخلافة إلى أبي الحسن من بعده ، فلو / سكتت الرافضة عن ٢٠٥/ب
مثل هذا كان أولى بها .

معنى قوله :

(أنت مني بمنزلة هارون من موسى)

قال أبو بكر البخاري : إن قال قائل من الروافض ^(١) : إن أكبر فضائل أبي الحسن وأدل على إمامته قول النبي ﷺ ، لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) ^(٢) قيل له : (يدل الحديث على فضيلته ، ولا يدل على إمامته ، لأنه لو أراد إمامته ، لقال : أنت مني بمنزلة يوشع بن نون إلا أنه لا نبي بعدي ، لأن يوشع كان خليفة موسى في بني إسرائيل بعده وكان نبياً قبل موت موسى وبعده ، لأن هارون مات قبل موسى ، ثم مات موسى فصارت النبوة أو الخلافة في يوشع بن نون ، فعلمنا أنه لم يرد بهذا القول أن يكون أبو الحسن بعده إماماً .

ولا يحتمل قول الرسول ﷺ : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) أي أنت شريك في النبوة كما كان هارون شريكاً لموسى في النبوة ، فكان ينزل الوحي على هارون كما كان ينزل على موسى ، وكان هارون نبياً يحكم في بني إسرائيل غاب موسى أو حضر ، كما كان موسى يحكم في بني إسرائيل غاب هارون أو حضر ونبينا عليه الصلاة والسلام كان خاتم الأنبياء لم يكن في أيامه نبي غيره ولا بعده ولم يشاركه في النبوة أحد ولا يحتمل قول الرسول ﷺ : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) أي أنت أخي من أبي وأمي كما كان

(١) الطبرسي ، إعلام الوری بأعلام الهدی ، بیروت ، دار المعرفة ، ١٣٩٩ ص ١٧٠ .

(٢) سبق تخريجه ص ٩٨ . ١٥٦

موسى وهارون أخوين لأب وأم، ولا من الرضاة وإنما كانا ابني عم.
 فإن قال الرافضي : فما تأويل هذا الحديث على مذهب أهل السنة
 والحق ، قيل له : التأويل عندهم : أن النبي ﷺ خرج في غزوة تبوك
 وخلف أبا الحسن على أهله ولم يؤمره على المدينة ، فتحدث المنافقون
 وقالوا : إنما خلفه لأنه مكره صحبته ، فلحقه أبو الحسن في بعض
 الطريق ، فقال : يا رسول الله خلفتني مع الخوالم النساء والصبيان
 حتى قد أرجف ^(١) بي المنافقون فأجابه الرسول من هذا القول
 مكذباً لمن أرجف به مظهراً لمحبه فقال له ، حينئذ : لا يحبك إلا
 مؤمن ولا يبغضك إلا منافق أما ترضى أن تكون مني في هذه الحالة
 التي استخلفتك / فيها على أهلي إلى أن أرجع بمنزلة هارون من ١/٢٠٦
 موسى حين ائتمنه موسى واستخلفه على أهله فكانت ثقتي بك كثقة
 موسى بهارون ^(٢) ، وأيضاً فكيف يجوز للرافضة أن تحتج بهذا الخبر
 في إمامته والراوي سعد بن أبي وقاص، وهو عند الرافضة: مرتد
 كافر، وسعد عند أهل السنة والحق: من أفاضل أصحاب رسول الله
 ﷺ من أهل الدين والعلم ، والهدى ، والتقوى ، والسابقة ، ومن أهل
 الجنة ، ولو كان سعد عند الرافضة عدلاً مسلماً لما دل هذا الحديث
 على إمامته لأنه لو دل على إمامته لما تخلف سعد عن بيعته وهو راوي
 الحديث فعلمنا أن الرسول ﷺ إنما أراد تفضيله ، ولم يرد إمامته .
 وليس يصح عند أهل العلم بالحديث : (أنت مني بمنزلة هارون من

(١) الإرجاف : واحد أراجيف الأخبار ، وقد أرجفوا في الشئ أي خاضوا فيه / مختار الصحاح ص ٩٩ .

(٢) الحديث سبق تخريجه ص ١٥٦ ، وقصة الحديث أن النبي ﷺ قال ذلك لعلي عندما استخلفه على المدينة حينما خرج إلى تبوك ذكرها ابن تيمية في منهاج السنة النبوية ج ٧/ ٣٣٦ .

موسى غير أنه لا نبي بعدي) إلا من جهة سعد بن أبي وقاص ^(١) ،
وسعد عند الرافضة مرتد كافر ، غير عدل ولا مسلم ، فكيف
يحتجون بحديث من هو عندهم بهذه الصورة !! .

فإن قال الرافضي : إنما أراد الرسول ﷺ بقوله : (أنت مني بمنزلة
هارون من موسى) أي : لم يكن في بني إسرائيل في زمان موسى
أفضل من موسى ، ثم من بعده أفضل من هارون .

فكذلك لم يكن في قريش في زمان محمد عليه الصلاة والسلام أفضل
من محمد النبي ثم من بعده أفضل من أبي الحسن ^(٢) ، قيل له : أجل
لم يكن في بني إسرائيل في زمان موسى أفضل من موسى لأن الله
تعالى جعله نبياً وإماماً ونطق بذلك الكتاب ، ثم لم يكن بعده أفضل
من هارون لأن موسى سأل الله أن يشركه في النبوة والإمامة قال
موسى : ﴿ رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري وأحلل عقدة من
لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي أشدد به
أزري وأشركه في أمري ﴾ ^(٣) فاستجاب الله دعوته فقال تعالى : ﴿ ثم
أرسلنا موسى وأخاه هارون بآياتنا ﴾ ^(٤) وقال تعالى : ﴿ اذهبوا إلى
فرعون إنه طغى فقولاً له قولاً ليناً ﴾ ^(٥) وقال تعالى : ﴿ إنني معكما
أسمع وأرى ﴾ ^(٦) فجعل الله هارون نبياً وإماماً وجعله شريكاً لأخيه

(١) هذا الحديث وغيره من فضائل علي واشتهرت رواية أهل السنة لها ليدفعوا بها قدح
من قدح في علي وجعلوه كافراً أو ظالماً من الخوارج وغيرهم / منهاج السنة لابن
تيمية ج ٤ ص ٣٧١ .

(٢) هذا الحديث صحيح كما سبق بيان ذلك ص ١٥٦ وليس له إلا طريق واحد من
جهة سعد بن أبي وقاص كما ذكر ذلك المصنف .

(٣) سورة طه آية رقم ٢٥ - ٢٢ .

(٤) سورة المؤمنين آية رقم ٤٥ .

(٥) سورة طه آية رقم ٤٣ ، ٤٤ .

(٦) سورة طه آية رقم ٤٥ .

موسى في أمره لأن موسى جعل هارون نبياً وإماماً وشريكاً في أمره
ففضل الله هارون على الناس بالنبوة / والإمامة كما فضل الله موسى ٢٠٦/ب
على الناس بالنبوة والإمامة .

وكذلك نقول لم يكن في قريش في زمان رسول الله ﷺ ، أفضل من
محمد لأن الله جعله نبياً وإماماً على الناس كافة فثبتت نبوته بكتاب
ناطق وحجج واضحة ولم يجعل الله أبا الحسن إماماً بعد الرسول في
تنزيله ولا نطق الكتاب بأن الرسول سأل الله تعالى أن يجعل علياً
إماماً بعده كما سأل موسى في هارون ، ولا ورد الخبر عن الرسول
المجتمع عليه أن الله جعل أبا الحسن على لسان نبيه إماماً فثبت أن
هارون كان أفضل الناس بعد موسى لما جعل الله فيه النبوة والإمامة
ولم يثبت أن أبا الحسن كان أفضل الناس بعد رسول الله لما لم يجعل
الله فيه النبوة والإمامة والشبه بينهما بعيد ، والإقدام على هذا غير
سديد لأنه لم يكن نظيراً للنبي ﷺ كما كان هارون نظيراً لموسى
لأن هارون نبي مرسل وموسى نبي مرسل فالشبه بينهما قريب ،
ومحمد نبي مرسل وعلي غير نبي فالشبه بينهما بعيد .

وأيضاً فلو كان قول الرسول ﷺ : (أنت مني بمنزلة هارون من
موسى) يدل على إمامة أبي الحسن نصاً لجاز لقائل أن يقول : إن
قول النبي ﷺ : (ما أدري ما قدر بقائي فيكم فأقتدوا بالذين من
بعدي أبي بكر وعمر)^(١) وقول الرسول : (إن يطع الناس أبا بكر
وعمر يرشدوا ويرشد أمرهم وإن يعصوهما غوا وغوت أمهم)^(٢)
وقول الرسول : (أبو بكر وعمر وزياري)^(٣) وقول الرسول :

(١) رواه الترمذي ٢٧١/٥ وقال حديث حسن وصححه الألباني في صحيح الجامع
الصغير ٤٩٤/١ .

(٢) هذا الحديث أصله في مسلم بلفظ (فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا) ج ١ ص ٤٧٣
أما الزيادة فلم أقف عليها .

(٣) أخرجه الترمذي رقم ٣٨٠ وقال هذا حسن غريب وذكره السيوطي في تاريخ
ال خلفاء ص ٤٦ .

(لقد هممت أن أبعث رجالاً من أصحابي إلى ملوك الأرض يدعونهم إلى الإسلام كما بعث عيسى بن مريم الحواريين قالوا : يا رسول الله أفلا تبعث أبا بكر وعمر فهما أبلغ ، قال رسول الله ﷺ لا غنى بي عنهما منزلتهما من الدين منزلة السمع والبصر من الجسد والرأس) ^(١) يدل على إمامتهما نصاً .

وقال الحسين بن علي الكوفي : فإن قال قائل : قال رسول الله ﷺ : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) في ثقته به ومعرفته بفضله ، وغيابه فيمن خلف من المسلمين وذلك في عام تبوك حين استخلفه على المدينة فأرجف ناس من المنافقين فقالوا : إنما خلفه استئقالا / له ، ١/٢٠٧ فذكر ذلك علي بن أبي طالب للنبي ﷺ ، فقال النبي : كذبوا بل خلفتك كما خلف هارون موسى ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ^(٢) .

فإن قال الرافضي : لم يرد رسول الله بقوله : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) استخلافه على المدينة ، قيل له : فكان شريكه في النبوة كما كان هارون من موسى ، فإن قال : نعم ، كفر ، وإن قال : لا ، قيل له : فهو أخوه في النسب ، فإن قال : نعم ، كذب ، وإن قال : لا قيل له : فأني شيء أراد إذا لم يرد ذلك ولن يجد إلى غير ذلك سبيلا .

وقد استخلف رسول الله ﷺ في كل غزاة غزاها رجالاً من أصحابه

(١) في الصحيح طرف من أوله رواه الطبراني وفيه محمد مولى بني هاشم ولم أعرفه وبقيّة رجاله ثقات / قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩/ ٥٢ .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٢٦٨ .

منهم ابن أم مكتوم استخلفه على المدينة وليس يستخلف رسول الله إلا فاضلاً مؤمناً .

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : حرّقت الروافض أحاديث هم رووها فتأولوها على خلاف ما تأولها عليه من أسندوها إليه ^(١) فمناها ما تروي الرافضة عن علي بن زيد عن سعد بن أبي وقاص حين خلف النبي ﷺ علياً بالمدينة في غزوة تبوك فقال : (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى) .

وقد علمنا أن هارون أخو موسى وشقيقه لآبيه وأمه ولم يكن علياً أخاً للنبي ﷺ لآبيه وأمه .

وعلمنا أن هارون نبياً قد خص بالوحي ، وشد أزر أخيه به حين سأل ربه ، ولم يوح إلى علي ، ثم رجع موسى إلى قومه ، فارتفعت تلك الخلافة فهل هو إلا أن خلفه في أهله ، وتخليفه لبعده الشقة التي قصدها ومجالدة عدو ، كليب كثير منيع الروم ، ثم رده الله سالماً غانماً فارتفعت تلك الخلافة ولا أرى سعداً حين سمعه من رسول الله ، وضعه من الرسول كما تأولته الرافضة من الغلو والإفراط ، أفلا قال لعبد الرحمن بن عوف أيام الشورى وهو صاحبه ومن رهطه إن رسول الله ﷺ ، قال لعلي كذا وكذا ، فإن قبل عبد الرحمن وإلا أدّى سعد الأمانة فدع هذا ، فهلا حين قتل عثمان بايع علياً وأتبعه

(١) قال الإمام ابن تيمية عن الرافضة : أما الحديث فهم من أبعد الناس عن معرفته لا إسناده ولا متنه ، ولا يعرفون الرسول وأحواله ، ولهذا إذا نقلوا شيئاً من الحديث كانوا من أجهل الناس به ، وأي كتاب وجدوا فيه ما يوافق هواهم تقلوه من غير معرفة بالحديث / منهاج السنة النبوية ج ٢ ص ٢٤٦ .

وشهد معه مشاهدته وهو أحد أصحاب الشورى والمبشر على لسان ٢٠٧/ب
رسول الله بالجنة والمستجاب الدعوة ، والبدرى الذي أبلى يومئذ /
وأول من رمى يومئذ بسهم في سبيل الله ، ومن فداء النبي بأبويه
حيث يقول: (إرم قداك أبي وأمي) ^(١) حين يقول : إن أتيتموني
بسيف يعرف المؤمن من الكافر قاتلت معكم ^(٢) .

وقال علي بن إسماعيل البصري : قول الرسول ﷺ : (أنت مني
بمنزلة هارون من موسى) أي أخلّقت بالمدينة في أهلي وذريتي كما
خلّف موسى هارون حين توجه موسى نحو الميقات ، وذلك أن رسول
الله ﷺ خرج في غزوة تبوك في إثني عشر ألفاً ، وخلّف علياً بالمدينة ،
وقد كان يخلّف ابن أم مكتوم على الضعفاء والذرية ، ومن لم يكن
لهم نهوض مع رسول الله فخلّفه رسول الله ، كما كان يخلّف ابن أم
مكتوم ، فقال المنافقون عند ذلك ما قالوا حتى لحق به ، فقال : يا
رسول الله تخرج جميع أصحابك وتخلّفني مع النساء والصبية ، وقد
قالوا إنك إنما خلّفتني لأنك تبغضني ، فقال عند ذلك : (أما ترضى
أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى) وعندها قال : (لا يحبك
إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق) فأرضاه ودعا له فأين هذا من
الاستخلاف والوصية ، والقيام بشأن الأمة وإنما خلفه إلى رجوعه كما
فعل ذلك بغيره ، وليس يخلوا أن يكون خليفته إلى أن يرجع فإذا

(١) أخرجه البخاري ج ١٠ ص ٥٨٤ ، ومسلم ج ٤ ص ١٨٧ .

(٢) ذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء أن سعداً قال : ما أزعجني بقميصي هذا أحق
مني بالخلافة ، جاهدت وأنا أعرف بالجهاد ، ولا أبخع نفسي إن كان رجلاً خيراً
مني لا أقاتل حتى يأتوني بسيف له عينان ولسان فيقول هذا مؤمن وهذا كافر /
سير أعلام النبلاء للذهبي ج ١ ص ١١٨ .

رجع نزعهُ أو يكون خليفته إلى أن يموت ^(١) .

فإن كان إلى رجوعه : فهو نظير تأمير الأمراء وإن كان إلى أن يلقي الله فهذا محال ، لأنه لا يجوز أن يستخلف على أمته خليفة ، وهو حي ، فوجب أن الحكم إلى صاحبي والقضاء إلى قاضي ولا يكون حكم النبي أولى اتباعاً من حكمه ، على أن هارون لم يستخلفه موسى بعده، وذلك أنه مات قبله فقد صح أن معناه أخلفك كما خُلف موسى هارون .

ولو كان رسول الله خُلف علياً بالمدينة على جهة الإستخلاف كان لا وجه لمراجعة علي لرسول الله حتى يقول له : (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى) .

وقال أبو عمران بن الأشيب البغدادي : ذكر بعض الروافض قول النبي ﷺ لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) قال : وكان هارون يخلف موسى إذا غاب عن قومه ، ولو مات موسى لخلفه هارون / فصارت هذه المنزلة لعلي ومات النبي عليه الصلاة والسلام فوجب أن يخلفه علي ، فيقال له :

إن هارون كان شريك موسى في الأخوة ، قال الله تعالى يحكي عن موسى أنه قال فيما دعا به ربه : ﴿ رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري وأحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي أشدد به أزري وأشركه في أمري ﴾ ^(٢) وقال تعالى : (ثم أرسلنا موسى وأخاه هارون بآياتنا) ^(٣) فكان إذا حضر

(١) انظر ص ٢٩٥

(٢) سورة طه آية رقم ٢٥ ، ٣٢ .

(٣) سورة المؤمنون آية رقم ٤٥ .

موسى أو غاب يأمر ونهى كما يأمر موسى وينهى فلما كان نظيره إذا حضر كان أحق الناس بخلافته إذا غاب .

وعلي رحمة الله عليه لم يكن شريكاً للنبي في النبوة فيستحق خلافته إذا مات فالشبه بعيد والخطر شديد والإقدام على هذا غير سديد .

فإن قال قائل من الروافض : ما تأويل هذا الخبر عندك إذا كانت الصورة كما وصفت ، قيل له : ما سمعنا من العلماء من ذوي الأمانة منهم إبراهيم بن إسحاق الحربي^(١) وغيره ، وهو أن معنى قول النبي ﷺ لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) جواب خرج على السؤال وذلك أن النبي ﷺ خلف علياً في غزوة تبوك على أهله ، ولم يكن أميراً على أهل المدينة كذلك نقل أهل السير ، فتحدث المنافقون ، وقالوا : إنما خلفه لأنه مله وكرهه ، فلحقه في بعض الطريق ، فقال : يا رسول الله خلقتني مع النساء والصبيان حتى أرجف بي المنافقون ، فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا القول مكذباً لمن أرجف به فقال : أما ترضى أن تكون مني في هذه الحال التي استخلفتك فيها على أهلي وولدي وحرمي بمنزلة هارون حين ائتمنه موسى فأستخلفه على أهله ، وكانت ثقتي بك كثقة موسى بهارون^(٢) .

(١) إبراهيم بن إسحاق بن بشير بن عبد الله البغدادي الحربي : من أعلام المحدثين كان حافظاً للحديث عارفاً للفقهاء بصيراً بالأحكام زاهداً أرسل إليه المعتضد ألف دينار فردها ، تفقه على الإمام أحمد وصنف كتباً كثيرة منها غريب الحديث ودلائل النبوة ، توفي سنة ٢٨٥ / الأعلام للزركلي ج ١ ص ٣٢ .

(٢) انظر منهاج السنة النبوية لابن تيمية ج ٧ ص ٣٣٦ لتري سبب الحديث وقصته وجواب شيخ الإسلام ابن تيمية على من جعل هذا الحديث دليلاً على إمامة علي رضي الله عنه .

وهذا الحديث حديث صحيح ^(١) عند أهل النقل وهو من أدل الأشياء على أن النبي ﷺ لم يستخلف علياً يوم القدير ، ولم ينص عليه كما ادعت الرافضة وذلك أن النبي ﷺ ، إنما قال لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) في غزاة تبوك قبل وفاة النبي ﷺ ، بشيء يسير بعد رجوعه إلى الحج سنة عشر ^(٢) / فلو كان النبي ﷺ قد نص على إمامته لم يضعف قلبه حتى يخاطب النبي فيقول : خلفتني مع النساء والصبيان ، وكانت نفسه ساكنة إلى ما أظهره النبي ﷺ للناس في أمره من استخلافه ، وإن من أهله من يكون خليفته على أمته بعد موته لا يرجع عن قوله بعد أيام قليلة فيجعله مع النساء والذرية فتدبروا هذا تجدوه صحيحاً إن شاء الله.

وقال بعض أهل العلم بالكلام : أما قول الروافض إن النبي ﷺ قال لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) أن النبي ﷺ إنما أراد بهذا الكلام أن يعلم الناس أن علياً وصيه وخليفته .

قيل له : إنا نقول إنه لا بد في خلافة الرجل من إحدى منزلتين إما في حياته وإما بعد مماته ، فإن كان ذلك في حياته فلا يستطيع أحد أن يزعم أن النبي ﷺ استخلف علياً في حياته ، وليس يصح ذلك من علي لأن أبا بكر وعمر اللذين هما عندنا أولى بالأمر من علي لم

(١) سبق تخريجه ص ١٥٦ .

(٢) غزوة تبوك إنما وقعت في السنة التاسعة قبل خروج النبي ﷺ إلى الحج وبعد رجوعه من غزوة حنين ما بين ذي الحجة إلى رجب سنة تسع للهجرة أما الحج فقد وقع في السنة العاشرة حين خرج إليه ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة في السنة العاشرة ، وليس كما ذكر المؤلف رحمه الله ، الكامل لابن الأثير ج ٢ ص ٢٧٦ .

يستخلفهما النبي قط في حياته ، أو تكون الخلافة بعد ممات الرجل ، فلا يجوز أيضاً أن يكون النبي ﷺ عنى بقوله: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) الخلافة بعده والنبي ﷺ قد علم أن هارون قد مات قبل موسى لأن هارون وموسى وأمهما ماتوا في شهر واحد ، وكان موسى آخرهم موتاً ، ولذلك أخذت بنو إسرائيل موسى بقتل هارون لما مات هارون وقالوا أنت قتلتته يا موسى إما تعنتاً، وإما بغياً، أو جهلاً منهم.

فإن قالت الروافض : ومن يعطيكم أن هارون مات قبل موسى قيل لهم: إن شئتم فأعترضوا أصحاب السير والتفسير ^(١) ثم التمسوا ذلك من قبل أصحاب ابن عباس فمن دونه وإن شئتم فأعترضوا أهل الكتاب كلهم نصاراهم ويهودهم الذين ليس لهم في تقديم موت أحدهما على صاحبه سبب دفع مضرة ولا اجتلاب منفعة فكيف يجوز أن يقول النبي ﷺ لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) يريد الخلافة وهارون لم يكن خليفة موسى بعد موته ، ولو أن رسول الله ﷺ أراد أن يجعل علياً خليفة من بعده لقال له / : (أنت مني ١/٢٠٩ بمنزلة يوشع بن نون إلا أنه لا نبي بعدي) لأن يوشع كان خليفة

(١) ذكر الإمام ابن جرير في تاريخ الأمم والملوك أثراً تدل على أن هارون عليه السلام قد مات قبل موسى عليه السلام ، منها أثراً موقوفاً على بعض أصحاب النبي ﷺ ، وأثراً عن عمرو بن ميمون قال : مات موسى وهارون جميعاً في التيه مات هارون قبل موسى وكانا خرجا جميعاً في التيه إلى بعض الكهوف ، فمات هارون فدفنه موسى وإنصرف إلى بني إسرائيل فقالوا ما فعل هارون قال : مات ، قالوا : كذبت ولكنك قتلتته لحبنا إياه ، فشكى موسى إلى الله فأوحى الله إليه أن إنطلق بهم إلى موضع قبره فأني باعته حتى يخبرهم أنه مات موتاً ولم تقتله ، فأنطلق بهم إلى قبر هارون فننادى يا هارون فخرج من قبره قال ، أنا قتلتك قال لا والله ولكني مت ، قال ، فعد إلى مضجعك وإنصرفوا / تاريخ ابن جرير ج ١ ص ٤١١ .

موسى في بني إسرائيل بعده وكان نبياً قبل موت موسى وبعده (١) .
فإن قال الرافضي : فإن النبي ﷺ لم يقصد إلى الخلافة ولم يرد
الإمامة ولكنه عني بقوله الوزارة ، قلنا : إن وزارة هارون من موسى
لا بد فيها من أحد أمرين إما أن يكون موسى هو جعل ذلك فهو
وزيره على جهة ما يتخذ الإمام وزيراً أو الملك وزيراً على معنى
الانتخاب والاختيار والاستكفاء والثقة أو يكون وزره على جهة المؤازرة
والمكاتفة والتعاون على أن كل واحد منهما وزير صاحبه ومعاونه
ومكاتفه ، وكذلك قول موسى لهارون : ﴿ أخلفني في قومي ﴾ ليس
يخلو من ضربين إما أن يكون هو جعله خليفته على جهة الاختيار
والاستكفاء له والثقة به أو يكون خليفته على أن كل واحد منهما إذا
غاب عن قومه كان الآخر خليفته لا على أن موسى هو الجاعل ذلك له
ولا منزلة لهارون من موسى ، إلا ما بين المنزلتين في جهة الخلافة
والوزارة ، لأن نبوة هارون لا تكون من قبل موسى والنبوة لا تكون
إلا من قبل الله ، وكيف يقول الرسول : قد جعلتك خليفتي ووزيري
إلا أنني لم أجعلك نبياً بعدي ومنزلة النبوة ليست إليه فكيف يقول إلا
أنه لا نبي بعدي فيستثني ما لا يملكه ، ولا يجوز أن يملكه مما قد
ملكه ، أو يكون هارون كان وزير موسى على جهة المؤازرة والمعاونة ،
وعلى أن كل واحد منهما وزير صاحبه وخليفته عند الغيبة وحضور

(١) ذكر ابن كثير أن الذي عليه الجمهور أن هارون توفي بالتية قبل موسى أخيه
بستين وبعده موسى في التية أيضاً وأنه سأل ربه أن يقرب إلى بيت المقدس
فأنجيب إلى ذلك فكان الذي خرج بهم من التية وقصد بهم بيت المقدس هو يوشع
ابن نون عليه السلام ومعنى هذا أنه كان خليفة لموسى في بني إسرائيل بعده /
انظر البداية والنهاية لابن كثير ج ١ ص ٣٠١ .

الآخر ليس إنه كان له خليفة ولا وزيراً ، وإن كان ذلك كذلك فليس
لهارون من موسى منزلة من الوزارة والخلافة إلا ولموسى مثلها ، وإذا
كان ذلك كذلك فقد صارت خلافتها ووزارتها كنبوتها ورسالتها
وإذا كان ذلك كذلك فكيف يجوز أن يقول النبي ﷺ لعلي : أنت
مني بمنزلة هارون من موسى (وليست لهارون من موسى منزلة إلا
ولموسى مثلها من هارون ، فكيف يجوز أن يقول النبي ﷺ ذلك
لعلي ومنزلة هارون من موسى منزلة النبي من النبي والشكل من / ٢٠٩ ب
الشكل والمثل من المثل ، وهي منزلة من الله كما أن نبوة موسى منزلة
من الله ، فكيف يقول النبي ﷺ : (إلا أنه لا نبي بعدي) وسبيل
النبوة سبيل منزلة هارون من موسى على ما حكيناه من التعاون
والتوازر ، فلو صح هذا الحديث في أصله وسلم من الزيادة والنقصان
وجاء مجيئ الحجة لم يقدر القوم على أن يجعلوه دليلاً موجباً لإمامته
دون غيره ، وأقل ما للعثمانيه ^(١) في هذا الحديث أن نساويكم في
تأويلكم وفي ذلك بطلان حجتكم .

(١) العثمانية : هم أنصار عثمان بن عفان ، ومعنى كلام المؤلف أنه إذا جاز للرافضة
أن يحتجوا بحديث : (أنت مني بمنزلة هارون) فإنه يجوز لأنصار عثمان أن
يحتجوا بحديث الطائر الذي سيأتي ذكره ، ويكونون مساوية لهم في قوة الحجة
لأن الروايات قد جاءت ، بأن الذي وحل هو عثمان بن عفان رضي الله عنه .

خبر الطائر

قال أبو بكر البخاري : إن قال قائل من الروافض : إن أكبر فضائل أبي الحسن وأدل على إمامته قول الرسول ﷺ : (اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطائر ، فجاء أبو الحسن فأستأذن فقال له أنس بن مالك : إنه على حاجة ، فرجع ثم جاء الثانية فأستأذن فقال له أنس بن مالك : إنه على حاجة فرجع ، ثم جاء الثالثة فأستأذن فسمع النبي ﷺ صوته فقال لأنس : ائذن له ، فدخل وهو موضوع بين يديه فأكل معه ^(١) .

وإنما فعل النبي ﷺ هذا ليدل على أنه أحب الخلق إلى الله من بعد رسوله ^(٢) .

قيل له : ليس لك بصر بالحديث ولا أنت من أهل الحديث لأنك لو كنت من أهل الحديث لما احتججت على مخالفيك بهذا الخبر الذي أجمع أهل العلم بالحديث على ضعف حديث الطائر ^(٣) .

(١) ، (٢) هذا الحديث كما يقول ابن تيمية : « لم يروه أحد من أصحاب الصحيح ولا صححه أئمة الحديث ولكن هو مما رواه بعض الناس كما رووا أمثاله في فضل غير علي بل قد روي في فضائل معاوية أحاديث كثيرة وصنف في ذلك مصنفات وأهل العلم بالحديث لا يصححون لا هذا ولا هذا ، وحديث الطائر من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل قال أبو موسى المديني قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم وأبي نعيم وابن مردويه وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال لا يصح / منهاج السنة النبوية لابن تيمية ٣٧١/٧ .

(٢) الطبرسي ، إعلام الوري بأعلام الوري ص ١٦٤ .

فينبغي لك أن تنصف خصمك ان كان بغيتك طلب الحق ولا تحتج على مخالفيك بما لا يصح عند أهل العلم بالحديث فإن جاز لك أن تحتج على مخالفيك بما لا يصح عند أهل العلم بالحديث جاز لخصمك أن يحتج عليك بما لا يصح عند أهل العلم بالحديث ^(١) فيقول لك هذا زكريا بن يحيى السحري يقول : حدثنا الحسن بن حماد حدثنا مشهد بن عبد الملك عن عيسى بن عمر عن السدي عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان عنده طائر فقال : (اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر فجاء أبو بكر الصديق) ^(٢) .

وهذا يحيى بن عثمان يقول : حدثنا خالد عن الخطاب بن عمر عن الحسن بن أنس بن مالك قال : كان بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم طائر موضوع مشوي فقال : (اللهم ائتني بأحب خلقك إليك / ٢١٠ / وسلم طائر موضوع مشوي فقال : (اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر فجاء عثمان بن عفان فدخل فلما رآه رسول الله ﷺ قال إليّ وإليّ فأكل معه ^(٣) ولو صح حديث الطائر في علي لما كان للروافض في ذلك حجة ولا دل على فضيلة علي ولا إمامته لأن راوي هذا الحديث أنس بن مالك وحده وهو عند الروافض

(١) أهل العلم بالحديث هم الذين يستطيعون الفصل في القضية لأنهم ينظرون بعين الإكبار والتقدير والإجلال والتعظيم لجميع هؤلاء الصحابة الكبار المبشرين بالجنة ، وليس لهم مصلحة في تصحيح الرواية التي تذكر دخول أبي بكر أو عثمان أو علي ، أما الرافضة فإنهم يتعمدون قبول الرواية التي تذكر دخول علي مع كونها موضوعة لأنها توافق الهوى الشيطاني الذي إتخذوه منهجاً وديناً وهو القدح في إمامة أبي بكر الصديق ، ولذا فإن العقل والنظر يرد رأيهم ، ويرجع الأمر إلى أصحاب الإختصاص وهم أهل الحديث ليقولوا قولتهم وقد قالوها وبينوا أن هذا الحديث موضوع ومكذوب .

(٢) لم أجد هذا الحديث بذكر أبي بكر .

(٣) لم أجد هذا الحديث بذكر عثمان .

مرتد كافر غير مسلم لأنه كان ممن بايع أبا بكر وعمر وعثمان وكان من عمالهم ثم كان من عمال الحجاج بن يوسف فمن كان بهذه الصورة عند الروافض كيف يجوز لهم أن يحتجوا بخبره .

وقال بعض أهل العلم بالكلام : وإنما صارت الروافض إلى إكفار المهاجرين والأنصار لأنهم زعموا أن النبي ﷺ نص على إمامة علي بن أبي طالب وشرح فضيلته وأنه لا بد للمسلمين في كل عصر من إمام من ولد علي ، لأن ذلك الوضع إذا كان مقنعاً ومعلماً كان أخف على الناس في المحنة ، وأبعد عن الخطأ والزلة لأن اختيار الله لهم خير لهم من اختيارهم لأنفسهم ، ولأنه لو كان ذلك إلا بالنظر دون النص لم يصلوا إلى إقامته لكثرة عدد الناس ، ولكثرة عدد الفضل ، ولما في ذلك من الإشكال عند الموازنة والشغل عن العدو (٢) .

قليل للروافض عند ذلك : فإذا كان السبب في الإمامة هو الذي زعمتم، فلا بد من حديث لا يحتمل التأويل ولا يمتنع من صحة أصله وصدق مخرجه ، فإن قالت الروافض : فإننا نأتيكم بمثل هذا اللفظ الذي طالبتمونا به حتى لا يكون لفظاً أدل على الغاية منه فمن ذلك أن رسول الله ﷺ قال وقد أتى بطائر فأحب أن يشركه في أكله أحب الناس إلى الله فقال : (اللهم ائتني بأحب عبادك إليك يأكل معي من هذا الطائر ، ثم قال لأنس بن مالك : يا أنس أخرج فأنظر من الباب فخرج فإذا علي بن أبي طالب فلم يأذن له ولم يعلم النبي ﷺ مكانه طمعاً أن يكون الرجل أنصارياً ففعل ذلك النبي ﷺ ثلاثاً كل

(١) انظر : عقائد الإمامية الاثنى عشرية ، إبراهيم الموسوي الزنجاني ، الطبعة الثانية ،

مؤسسة الاعلمي ، ١٣٩٣ ص ٧٢ - ٧٧ .

ذلك يحجبه أنس بن مالك ثم أدخله فلما طلع قال النبي ﷺ : اللهم

إليَّ وإليَّ) / قيل للروافض : أما واحدة فإن هذا الحديث ساقط ٢١٠/ب

عند أصحاب الآثار ولو كان صحيحاً عندهم ولم يجيئ إلا من قبل أنس بن مالك وحده لم يكن لكم في ذلك حجة ولا مقال ولا متكلم .

وثانيه : أن أولى بأن لا يحتج بخبر أنس بن مالك معشر الروافض ،

لأن أنس بن مالك عندكم كافر كذاب ، ولقد بلغ من سوء قولكم في

أنس أنكم زعمتم أنه كذب على عليّ بن أبي طالب كذبة وبهته بأمر

فدعا الله عليه ثم بصق في وجهه فبرص من فرقه إلى قدمه وأخرى أنه

إن كان هذا الحديث كما تقولون وقد صدقتم فقد زعم أنس بن

مالك بزعمكم يا روافض أنه كذب على النبي ﷺ ، في موقف ثلاث

مرات ، وقد أمسك النبي صلى الله عليه وسلم عن الطعام وهو يشتهي

ويحبه فأحب لحبه أن يشركه فيه أشبه الناس به ، فدعا ربه ليأتيه

وليعرفه موضعه وأنه دعا الله ثلاث مرات كل ذلك يستجيب له وكل

ذلك يراه أنس بن مالك ويكذب له ويصده عن حاجته ويمنعه سرعة

الإستجابة ، وتعجيل قضاء الحاجة وتسويفه أكل المشتهى من طعامه ،

وكل ما دعا دعوة قال الرسول أخرج يا أنس فأنظر من بالباب ثقة

منه بربه واتكالا على الذي عنده له فرجع وقد كتمه ويحجب عنه

سرور تعجل الدعاء ، وأكل شهى الغذاء .

فإن كان أنس فعل كما تقولون يا روافض فقد ركب أمراً عظيماً

وذهب مذهباً قبيحاً ، وكيف يُصدَّق على النبي ﷺ من [أمتة]^(١) من

يُكذِّبُ في وجهه بزعم الروافض ثم لا تمنعه الأولى الثاني والثاني

الثالثة هذا والوحي ينزل في أسرع من الطرف بلعن قوم ومديح

(١) في المخطوط (خلقه) .

آخرين وإن أمراً احتملت نفسه وساغ في طبعه أن يواجه رسول الله بالكذب ثلاث مرات في أحب الناس إليه ، وأوجبهم حقاً عليه ، أخرى ألا يصدق عليه في معظم أمر الدين ، وأكبر أمر الدنيا مع أن الحديث نفسه أضعف عند أصحاب الآثار من أن يحوجونا إلى الإطناب فيه والإخبار عنه .

ومتى ادعينا ضعف حديث وفساده فأتهمتم رأينا وخقتم ميلنا أو غلطنا فاعترضوا أصحاب الحديث وحملال الآثار فإن / عندهم ١/٢١١ الشفاء فيما تنازعنا فيه والعلم بما التبس علينا منه .

ولقد أنصف كل الإنصاف من دعاكم إلى المقنع مع قرب داره وقلة جوره وأصحاب الآثار من شأنهم رواية كل ما صح عندهم كان عليهم أولهم مع أن هذا الأمر ليس يعرف من قبل الحديث وإنما يعرف بالوجه الذي به [نقض على جميع الدر] ^(١) وإنما احتججنا عليكم في أنس بن مالك بالذي سمعتم لانا وجدناكم تكفرونه وتكذبونه حتى إذا جرى سبب يؤكد بعض ما تقولون جعلتم كفره إيماناً ، وكذبه صدقاً ، وعداوته ولاية ، ثم لم ترضوا بأن الحقتموه بالأولياء ، وأخرجتموه من حدود الأعداء حتى أقمتهم مقام خير نبي يؤمن كذبه أو مقام خبر يمتنع الكذب في مجيئه والاختلاف على أهله فأما نحن فإننا نرى أن أنس بن مالك رجلاً عظيم الحرمة واجب الحق إذ كان قد خدم النبي ﷺ صغيراً ، واعتصم بدينه كبيراً وكان من رهط سئق .

وأما ما حكيتم من البياض الذي أصابه فإن المؤمن تعرض له مصائب

(١) هذه العبارة ، بين القوسين نقلتها كما هي في المخطوط .

ما كان في دار الدنيا ، وما الذي أصابه في جنب ما كان فيه أيوب
النبي ﷺ إلا سواء ، وقد كان شعيب النبي مكفوفاً ولو كان علي بن
أبي طالب كما تزعمون يا روافض أنه كان إذا بصق على انسان
فأراد أن يبرص برص ، ما كان بينه وبين عيسى بن مريم فرق ،
والعجب إن كان الأمر كما تزعم الروافض ، كيف لم يبصق علي بن
أبي طالب على أبي موسى الأشعري فيجذمه ، أو علي جيش صفين
فيهزمه ، بل كان أبو الحسن أرجح علماً وأظهر سلماً وأشد ورعاً
وأكثر فقهاً وأبين فضلاً من أن يدعي هذا وشبهه ، فليس يمدح أبا
الحسن بما لا يليق به إلا جاهل .

وقال علي بن إسماعيل : وذكر أن النبي ﷺ وضع بين يديه طائر
مشوي ليأكله فقال : (اللهم ائتني بأحب الخلق إليك يأكل معي من
هذا الطير) فقد يحتمل أن يكون النبي ﷺ قاله كما يقول القائل :
لا يأكل هذا الشيء إلا من أراد الله أن يأكله ، وقد يقول الناس في
اتساع اللغة : أراد الله وأحب الله ويكون المعنى في الكلامين واحداً .

كما يقال : إنما يأكل هذا الطعام من أراد / الله أن يأكله ، ومن ٢١١/ب
أحب أن يأكله ، يريدون بذلك معنى الإرادة .

فإن كان الحب من الله عند أكثر النظارين ثواباً ومديحاً ، فلا ينبغي
لهم أن ينكروا أن يكون رسول الله قال : ائتني برجل قد أوجبت له
الثواب على طاعته ورضيت عمله ممن يأكل هذا الطعام إذ كان حب
الله ثواباً عندهم ولا يرجع قوله إلى تأويل أحب الخلق إليه مجزوماً

لأن تأويل ذلك أنه أكثر ثواباً من النبيين إذ كان الحب هو الثواب على مذهبهم .

وقد ثبت الخبر عند أهل العلم بالحديث : (أن رسول الله ﷺ سئل من أحب الناس إليك ؟ ، قال : أبو بكر) ^(١) فهذا توقيف من النبي ﷺ على أبي بكر ولولا أن أبا بكر كان أحب الخلق إلى الله لم يكن أحبهم إلى رسول الله .

قال أبو بكر البخاري : فإن قال قائل من الروافض : إن أفضل فضيلة أبي الحسن وأدل على إمامته ما روى عن يعلى بن مرة عن النبي ﷺ أنه قال : يا علي إنك قسيم النار ثم قال رسول الله ﷺ في علي والله ليقعدنه الله على الصراط فليقسم النار فيقول هذا لي وهذا لك يا علي ، فليدخلن الله وليه الجنة وعدوه النار ^(٢) .

قيل له : لا تحتج على مخالفيك بما لا يصح عند أهل العلم بالحديث فإن جاز لك أن تحتج بما لا يصح عند أهل العلم بالحديث جاز لخصمك أن يحتج عليك بما لا يصح عند أهل العلم بالحديث فيقول لك : قد روى عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا كان يوم القيامة نادى مناد ليقيم أهل الله فيقوم أبو بكر وعمر فيقال لأبي بكر قم على باب الجنة فأدخل فيها من شئت برحمة الله ، وأردد من شئت بقدره الله ، ويقال لعمر : قف على الميزان فتثقل ميزان من شئت برحمة الله وخفف ميزان من شئت بقدره الله) ^(٣) .

(١) رواه البخاري / فتح الباري ج ٧ ص ٦٧٢ ، ومسلم رقم ٢٢٨٤ ..

(٢) ظاهره البطلان وسياقه يدل على أنه باطل موضوع وقد بحث عنه في مظانه من كتب الأحاديث الواهية والموضوعة فلم أجده .

(٣) وهذا أيضاً لم أجده في مظانه وظاهره يدل على بطلانه أيضاً .

فإن كان النبي ﷺ قال لعلي : إنك قسيم النار فقد قال النبي ﷺ لأبي بكر إنك قسيم الجنة ، وقسيم الجنة أفضل من قسيم النار ولا يحتج بمثل هذه الأحاديث إلا إنسان جاهل ما شم رائحة العلم ^(١) .

قال أبو بكر البخاري : فإن قال / قائل من الروافض : إن أفضل فضيلة أبي الحسن وأدل على إمامته ما روى عن أسماء بنت عميس ^(٢) قالت كان النبي ﷺ يوحى إليه ورأسه في حجر علي بن أبي طالب ، فلم يصلي العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله ﷺ لعلي : صليت؟ قال : لا ، فقال رسول الله ﷺ : اللهم إنه كان في طاعتك ، وطاعة رسولك فأردد عليه الشمس ^(٣) قالت أسماء فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعدما غربت ^(٤) .

(١) رحم الله المصنف ، ورفع درجته في عليين فقد حكم ببطلان الحديثين السابقين وبين أنه لا يحتج بهما وبأمثالهما إلا جاهل .

(٢) أسماء بنت عميس : بن معد بن الحارث أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ لامها وأخت جماعة من الصحابييات لأب أو أم أو لأب وأم ، كانت من المهاجرات إلى الحبشة مع زوجها جعفر فلما قتل جعفر تزوجها أبو بكر ، فلما توفي تزوجها علي / الإصابة ج ٨ ص ٨ .

(٣) هذا الحديث لم يثبت له إسناد ، ورواته إما كذابون وإما مجهولون لا يعرفون بعدالة ولا ضبط ، ذكره ابن الجوزي في الموضوعات جزء ١ ص ٢٥٦ ، وقال عنه ابن تيمية بأن إسناده مظلّم لا يثبت به شيء عند أهل العلم بل يعرف كذبه من وجوه ، والدليل على أنه باطل أن هذه الحادثة لو وقعت لأشتهرت وتوفرت الهمم على نقلها لأنها كأنشقاق القمر وطوفان نوح ، لاسيما وقد وقعت في خير أئمة أئمة أكثر من ١٤٠٠ رجل فيمتنع أن ينفرد بنقلها الكذابون ولا ينقلها أحد من الثقات الذين نقلوا خبر الراية وخبر فعل النبي ﷺ في عين علي فبراً من الرمد ، ثم أنه لا يجوز لعلي وأمّاله تأخير الصلاة لأي ظرف ولو فعل ذلك لغدّ من مثالبه لا من مناقبه ، وهو يعلم قول النبي ﷺ الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله ، انظر الأحاديث المرفوعة في فضل الإمام علي ج ٢ ص ٦٩٤ .

(٤) الطبرسي ، أعلام الوري بأعلام الهوى بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٩٩ ص ١٨٠ من كتب الشيعة .

قيل له : كيف لنا لو صح هذا الحديث فنحتج به على مخالفينا من اليهود والنصارى في إثبات نبوة محمد ، لأن الشمس إنما ردت بدعائه حتى صلى أبو الحسن فيكون هذا الحديث من أكبر دلائل نبوة محمد ﷺ ، ولكن الحديث ضعيف جداً لا أصل له ، وهذا مما كتبت أيدي الروافض ، فلو ردت الشمس بعدما غربت لرأها المؤمن والكافر ، ونقلوا إلينا أن يوم كذا في شهر كذا في سنة كذا ردت الشمس بعدما غربت .

ثم يقال للرافضي : أيجوز أن ترد الشمس لأبي الحسن حين فاتته صلاة العصر ولا ترد الشمس لرسول الله ولجميع المهاجرين والأنصار وعلي فيهم حين فاتتهم صلاة الظهر والعصر والمغرب يوم الخندق وذلك قيل أن ينزل : ﴿ فرجالاً أو ركبانا ﴾ ^(١) حتى صلوا الظهر والعصر والمغرب بعد هوى من الليل فقال النبي ﷺ : (حبسوننا عن صلاة الوسطى حتى غربت الشمس ملأ الله قبورهم ويطونهم نارا) ^(٢) فلم ترد الشمس على رسول الله ﷺ ، وعلى جميع المهاجرين والأنصار وعلي فيهم .

وأيضاً مرة أخرى عرّس ^(٣) رسول الله ﷺ بالمهاجرين والأنصار حين قفل ^(٤) من غزوة خيبر فقال رسول الله ﷺ لبلال : إكلاً ^(٥)

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٢٩ .

(٢) أخرجه البخاري ج ٨ ص ٤٣ .

(٣) عرس : التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل يقعون فيه وقعة للإستراحة ثم يرتحلون / مختار الصحاح ص ١٧٨ .

(٤) قفل : القفول الرجوع من السفر ومنه القافلة أي الرفقة الراجعة من السفر / مختار الصحاح ص ٢٢٨ .

(٥) إكلاً : الكلواء يقال رجل كلواء العين شديدها على السهر لا يغلبها النوم وعين كلواء ساهرة / المعجم الوسيط ج ٢ ص ٧٩٤ .

لنا ، فغلبت بلالاً عيناه ، وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ النبي ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربهم حر الشمس فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظاً ففزع رسول الله ﷺ ، فقال : يا بلال، فقال بلال : أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك / بأبي وأمي يا ٢١٢/ب رسول الله (١) فلم يرد الليل على رسول الله وعلى أصحابه ولو كان هذا فضلاً أعطيه رسول الله ﷺ وما كان الله ليمنع رسوله شرفاً وفضلاً .

وكيف ترد الشمس على أبي الحسن حتى صلى العصر ولا ترد على رسول الله ﷺ وأصحابه ، لئن كان هذا من الفضل فقد منع رسول الله ﷺ وأصحابه وأعطى من هو دون رسول الله ، فلو ذكرت الروافض قدر أبي الحسن وبلاه وسوابقه كان ذلك أبلغ لهم من هذا الكذب الذي ينكره الموحد والملحد عليهم .

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : قلت لمحمد بن عبيد الطنافسي ما تقول فيمن يقول رجعت الشمس على علي بن أبي طالب حتى صلى العصر ، قال : من قال هذا فقد كذب ، ومن قال لا يجد علي حراً ولا برداً فقد كذب .

وقال إبراهيم بن يعقوب : سألت يعلى بن عبيد الطنافسي قلت : إن ناساً عندنا يقولون إن علياً وصي النبي ﷺ ورجعت عليه الشمس ، قال : كذب هذا كله .

(١) أخرجه الإمام مسلم ج١ ص٤٧١ .

قول رسول الله ﷺ : إني تركت فيكم الثقلين

قال أبو بكر البخاري : إن قال قائل من الروافض : إن أفضل فضيلة أبي الحسن وأدل على إمامته ما روى عن أبي سعيد الخدري ، وزيد ابن أرقم عن النبي ﷺ ، أنه قال : (إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض فانظر كيف يخلفوني فيهما) (١) .

قيل له : إن أهل العلم بالحديث لا يثبتون هذا الحديث ، والاسانيد فيه واهية جداً وقد ذكرت أسانيد هذا الحديث في كتاب إثبات إمامة أبي الحسن (٢) لتقف على ضعف أسانيدها .

والصحيح عند أهل العلم بالحديث أن النبي ﷺ قال : (إني خلفت فيكم شيئين ما إن تمسكتم بها لن تضلوا بعدي أبداً كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) (٣) والدليل على صحة هذا الحديث أنه الحق دونما ادعت الروافض قول الله تعالى :

(أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) (٤) / : ﴿ ومن يعص الله ورسوله ١/٢١٣ فإن له نار جهنم ﴾ (٥) الآية ، فقرن طاعة رسوله بطاعة

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ٥٩/٣ ، ورواه الترمذي ٣٢٨/٥ وقال حديث حسن غريب .

(٢) لم أعثر على هذا الكتاب في المكتبات والدور التي زرتها في القاهرة وفي غيرها من المدن.

(٣) أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٦٦٣ وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٤) سورة النساء آية رقم ٥٩ .

(٥) سورة الجن آية رقم ٢٣ .

نفسه ، ولم يقرن طاعة أهل بيت نبيه بطاعة نفسه ، وأيضاً فلو صح هذا الحديث أن النبي ﷺ قال : (إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي) لم يدل على أن أبا الحسن وأولاده عترة رسول الله ﷺ وأهل بيته دون سائر قريش وذلك أنه لما أسر الأسارى يوم بدر لم يكن نزل على رسول الله ﷺ في شأنهم شيء فاستشار رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر فقال أبو بكر : يا رسول الله هم عترتك ، وآل بيتك ، وإخوانك ، وقومك وبنو العم والعشيرة ، يهديهم الله بك ، ويستنقذهم من النار ، وقال رسول الله : ما ترى يا ابن الخطاب ^(١) وذكر الحديث ، والحديث صحيح عند أهل العلم بالحديث ، ألا ترى أن أبا بكر لما قال لرسول الله إنهم عترتك وقومك وأهل بيتك وإخوانك لم ينكر الرسول على أبي بكر هذا القول فجميع قريش عترة رسول الله وأهل بيته وقومه وقال الله : ﴿ وإنه لذكر لك ولقومك ﴾ ^(٢) أي النبوة والقرآن شرف لك ولقومك لقريش .

وأيضاً لا يصح هذا الحديث ، أن النبي ﷺ قال : (إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي) ، وهو يريد أبا الحسن وأهل بيته لأنه يستحيل أن يأمر رسول الله ﷺ بالمحال . فإن قال : كيف ذلك ، قيل له : إن آل بيت أبي الحسن مختلفون في الإمامة فمنهم من قال من أولاده إن رسول الله ﷺ نص على إمامة أبي الحسن ، ومنهم من قال من أولاده إن الرسول لم ينص على إمامة أبي الحسن ولا على إمامة غيره ، فبأي الطائفتين يتمسك المتمسك

(١) انظر : صحيح مسلم بشرح النووي ج١٢ ص٨٦ .

(٢) سورة الزخرف آية رقم ٤٤ .

حتى لا يضل بعد الرسول أبداً ، وكلا الطائفتين عترة رسول الله وأهل بيته وكلا الطائفتين يدعي أن الرسول ﷺ أمر أمته أن يتمسكوا بكتاب الله وبمذهب عترته ، ومذهب عترة رسول الله مختلف في الإمامة والشرعية تدعي كل واحدة منهما بضد ما تدعي الأخرى .

فعلمنا : أن الرسول ﷺ لا يأمر بالمحال ، وذلك إنني رأيت الروافض سبعة عشر / صنفاً منها: الجواليقية ^(١) ، والمغيرية ^(٢) ، والربيعية ^(٣) ، والبيانية ^(٤) ، والخطابية ^(٥) ، والكاملية ^(٦) ، والمختارية ^(٧) ، والكيسانية ^(٨) ، والغالية ^(٩) وهم أصحاب التناسخ ^(١٠) ، والسبئية ^(١١) .

-
- (١) سبق التعريف بها ص ٨٥٧
- (٢) المغيرية : أصحاب المغيرة بن سعيد العجلي وكان مولى لخالد بن عبد الله القسري وادعى الإمامة لنفسه وادعى النبوة واستحل المحارم وغلا في حق عليٍّ غلواً لا يعتقده عاقل / المال والنحل ج ١ ص ١٧٦ .
- (٣) لم أجد لهذه الفرقة ذكراً فيما بين يدي من الكتب التي تحدثت عن الفرق .
- (٤) البيانية : أتباع بيان بن سمعان التميمي قالوا بانتقال الإمامة من أبي هاشم إليه وهو من الغلاة القائلين بالهية أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قال حل في علي جزاء إلهي واتحد بجسده فيه ، كان يعلم الغيب وبه كان يحارب الكفار وبه قلع باب خيبر ، وغير ذلك من الضلالات . انظر المال والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٥٢ .
- (٥) سبق التعريف بها ص ٨٦٠
- (٦) سبق التعريف بها ص ١٥٧
- (٧) المختارية : أصحاب المختار بن أبي عبيد الثقفي كان خارجياً ثم صار زبيرياً ثم صار شيعياً وكيسانياً ومن مذهبه أنه يجوز البداء على الله تعالى ، قال الشهرستاني ولا أظن عاقلاً يعتقد هذا الاعتقاد / المال والنحل ص ١٤٨ .
- (٨) سبق التعريف بها ص ١٥٨
- (٩) الغالية : هم الذين غلوا في حق أنتمهم حتى أخرجوهم من حدود الخليقة وحكموا فيهم بأحكام الإلهية ، وهم على طرفي الغلو والتقصير فربما شبهوا واحداً من الأئمة بالاله وربما شبهوا الاله بالخلق ، وقد نشأت شبهاتهم من مذاهب الحلولية والتناسخية ومذاهب اليهود والنصارى ، ويدعهم محصورة في البداء والتشبية والرجعة والتناسخ / المال والنحل ص ١٧٣ .
- (١٠) سبق التعريف به ص ٨٦١
- (١١) سبق التعريف بها ص ٨٦٢

وغير ذلك من الأصناف والزيدية ^(١) ، أربعة أصناف كل صنف من هؤلاء يدعي أن مذهبه في الإمامة والشريعة مذهب أهل بيت رسول الله دون من خالفه من الأصناف .

وجمله الروافض والزيدية اثنان وعشرون صنفاً كل صنف منها يخطئ الصنف الآخر ويكفره ، فصح إن الرسول إنما أمر المسلمين أن يتمسكوا بكتاب الله وسنته لأنهما أصلان للشريعة فمن تمسك بهما لن يضل أبداً ومن تمسك بغيرهما لن يهتدي أبداً .

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : تروي الروافض عن شريك ابن عبد الله النخعي عن الركين بن الربيع ، عن زيد بن ثابت ، قال : قال رسول الله ﷺ : (إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي وهما الخليفتان من بعدي ولن يفترقا حتى يردا على الحوض ^(٢) .

فزيد بن ثابت يسمع هذا من رسول الله في رجل ثم يعانده بالخلاف.

حدثني صفوان ، حدثني الوليد بن مسلم ، حدثني عبد الله بن لهيعة عن عبد الكريم بن الحارث قال : لما قتل عثمان بن عفان مشى علي ابن أبي طالب إلى زيد بن ثابت فقال : اليوم احتجنا إلى عونك ومواساتك ، وقد عرفت الذي بيننا وبينك فقال زيد : أما الذي ذكرت مما بيني وبينك فلست أجهله ، وأما الخروج معك ومواساتك

(١) سبق التعريف بها ص ١٦٤

(٢) سبق تخريجه ص ٢١٦

فما من مواساة في النار ^(١) وإنما الحديث ما حدثني العباس بن
الهيثم قال : حدثنا صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن
أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (إني خلقت
فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما أبداً كتاب الله وسنتي ، ولن يفترقا
حتى يردا على الحوض) ^(٢) .

فوقع هذا الحديث عند بعض أهل الغفلة فظن سنتي بيتي فزاد فيه
أهل والحديث المستفيض بالرواية والمعاينة على أنه كتاب الله وسنتي ،
والموافق له نص الكتاب في قول الله : ﴿ أطيعوا الله / وأطيعوا
الرسول ﴾ ^(٣) .

هذا وقال أبو عمران بن الأشيب : وقال بعض الروافض ومما يؤكد
النص قول النبي ﷺ : (إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي
أهل بيتي) فيقال له : إن أهل النقل لا يثبتون هذا الحديث
والإسانيد فيه واهية ولو ثبت الحديث ما كان حجة على من دفع
النص في الإمامة ، لأن النبي ﷺ أخبر أن أهل بيته لا يخالفون القرآن
ومعنى هذا أنهم جميعاً لا يجتمعون على خلاف القرآن فأما بعضهم
فقد وجدنا ربما خالف وأتى أموراً عظيمة عليها من الله وعيد
شديد ، وإذا أجمع أهل بيت النبي ﷺ على شيء فهو حق ، وقد
رأينا أكثرهم يكذب من قال : إن الإمامة منصوب عليها .

وقال أبو بكر البخاري : ولو صح أن الرسول ﷺ قال : إني تارك

(١) لم أجده في مظارنه .

(٢) سبق تخريجه ص ١٦٧

(٣) سورة النساء آية رقم ٥٩ .

فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي لما كان للروافض في ذلك حجة ولا دل على إمامة أبي الحسن ولا أفضليته ، لأن راوي هذا الحديث أبو سعيد الخدري وزيد بن أرقم وزيد بن ثابت ، وهم عند الروافض مرتدون كفار لأنهم كانوا ممن بايع أبا بكر وعمر وعثمان ، فمن كان بهذه الصورة عند الروافض كيف يجوز لهم أن يحتجوا بخبرهم .

قول الرسول ﷺ : لأعطين الراية رجلاً

قال أبو بكر ^(١) وقال الحسين بن علي ^(٢) : إن قال قائل من الروافض : إن أكبر فضيلة أبي الحسن وأدل على إمامته قول الرسول ﷺ : (لادفعن الراية غداً إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله) ^(٣) قيل له : كذلك نقول إن أبا الحسن كان يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، وهذه فضيلة علي بن أبي طالب ، وقد قال ذلك في أبي بكر وعمر وعثمان فيما قال .

حدثنا الليث بن سعد : حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن مالك بن يخامر عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، قال : قال رسول الله ﷺ : (اللهم صلّ على أبي بكر فإنه يحبك ويحب رسولك ، اللهم صلّ على عمر فإنه يحبك ويحب رسولك ، اللهم صلّ على عثمان فإنه يحبك ويحب رسولك) ^(٤) .

فإن قال قائل : / قال رسول الله ﷺ : يحب الله ورسوله قيل له : ٢١٤/ب كذلك ، نقول : كان رسول الله ﷺ يحبه وغيره معروف لهم ذلك فإن قال : منهم ، قيل له : الحسن والحسين وزيد بن حارثة ، والعباس ابن عبد المطلب ، وأسامة بن زيد ، وأبو بكر ، وعائشة .
وسئل رسول الله ﷺ : (أي الناس أحب إليك قال : عائشة ، ومن الرجال أبوها) ^(٥) .

(١) أبو بكر يعني البخاري وهو مصنف هذا الكتاب عليه رحمة الله .

(٢) الحسين بن علي الكوفي وقد تقدمت ترجمته ص ٢٠٣ .

(٣) رواه البخاري ١٨/٥ ، ومسلم ١٨٧١/٤ .

(٤) ذكره أبو نعيم في الإمامة ص ٢٢٦ وقال المحقق إسناده صحيح وذكره الخلال في السنة ص ٢٠٨ وقال المحقق إسناده صحيح .

(٥) سبق تخريجه ص ٦٠

وقال البراء بن عازب إن رسول الله ﷺ حمل الحسن بن علي فقال :
(اللهم إني أحبه فأحبه) (١) .

وقال ابن عمر : ان النبي ﷺ قال لزيد بن حارثة : (إنه لمن أحب
الناس إليّ وإن ابنه أسامة لمن أحب الناس من بعده) (٢) .

وقال أسامة بن زيد كنت بباب رسول الله ﷺ فاستأذنا على رسول
الله فأذن لهم ، فقالوا : يا رسول الله أي أهلك أحب إليك ؟ ، قال :
ابن من أنعم الله وأنعمت عليه ، أسامة بن زيد ، قالوا ثم من ؟ ،
قال: علي بن أبي طالب ، قالوا : ثم من ؟ ، قال : العباس بن عبد
المطلب ، قال : يا رسول الله أتجعل ابن عمك ثانياً على سبقه
بالحجرة) (٣) وهذه كلها فضائل لأصحاب رسول الله .

وقال علي بن إسماعيل : قول رسول الله ﷺ : لأعطين الراية غداً
رجلاً كراراً غير فرار يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، ترغيب
منه في الجهاد ، وتحريض على أخذ الراية والإنفراد لذلك ، وقوله
يحب الله ورسوله ، أي يبذل نفسه لله ويؤثره على متاع الدنيا ويرغب
فيما عند الله لمن قتل في سبيله ، ويعارضون هذا الحديث بحديث
يوم أحد حين قيل للنبي ﷺ : لو أمددت أصحابك بأبي بكر) ،
وقال الله تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله ﴾ (٤) فكان أبو بكر أول من اتبعه .

(١) أخرجه الإمام البخاري ج٧ ص١١٩ ، والإمام مسلم ج٤ ص١٨٢ .

(٢) أخرجه الإمام البخاري ج٧ ص٨٦ ، والإمام مسلم ج٤ ص١٨٤ .

(٣) رواه الترمذي ج٤/٢٥٠ وقال هذا حديث حسن ، وضعفه الألباني في سلسلة
الاحاديث الضعيفة ج٤ ص٣٢٢ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ٣١ .

قول الرسول لعلي لا يحبك إلا مؤمن

قال أبو بكر البخاري : فإن قال قائل من الروافض : ومن أكبر فضائل أبي الحسن قول النبي ﷺ لعلي : لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق (١) وقول علي بن أبي طالب : إنه عهد إلي النبي الأمي أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق (٢) . وقول عمر

ابن الخطاب ، وأبي سعيد الخدري أنهما قالا : ما كنا / نعرف ١/٢١٥ المنافقين في عهد رسول الله ﷺ إلا ببغضهم علي بن أبي طالب (٣) .

فأي دلالة أبين لفضله وأدل على إمامته من هذا إذ كان إنما يُستدل بحبه على الإيمان والنفاق (٤) ، قيل له هذه الأحاديث لا تصح عند

أهل العلم بالحديث (٥) ، ولو جاز لك أن تحتج بما لا يصح عند

أهل العلم بالحديث على من خالفك لجاز لمخالفك أن يحتج عليك بما لا

يصح عند أهل العلم بالحديث ، فيقول لك : قال عبد الله بن عمر قال

رسول الله ﷺ : حب أبي بكر وعمر إيمان وبغضهما نفاق (٦)

وقال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ : (هذا جبريل عليه السلام

يخبرني عن الله : ما أحب أبا بكر وعمر إلا مؤمن تقي ولا أبغضهما

إلا منافق شقي) (٧) وعن جابر بن عبد الله قال : قال رسول

(١) أخرجه الترمذي ، ج ٥ ص ٦٠١ وقال عنه هذا حديث حسن صحيح .

(٢) أخرجه الإمام مسلم ج ١ ص ٨٦ .

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (هذا حديث لا يستريب أهل المعرفة بالحديث أنه

موضوع مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يروه أحد في شيء من

كتب العلم المعتمدة ، وقال المحقق لم أجده لا في كتب الأحاديث الصحيحة ولا

الموضوعة / منهاج السنة لابن تيمية ٢٨٦/٤ . .

(٤) الطبرسي ، أعلام الوري بأعلام الهوى ، بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٩٩ ص ١٦٥ > من

كتب الشيعة < .

(٥) بل بعضها صحيح كما ترى في (٢) وبعضها حسن صحيح كما ترى في (١) .

(٦) ذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٤٩ وعزاه لابن عساكر .

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل ج ١ ص ٢٥٤ .

الله ﷺ : (لا يحب أبا بكر وعمر إلا مؤمن ولا يبغضهما إلا منافق)^(١) وقال أبو سعيد الخدري : قال رسول الله ﷺ : (من أبغضنا أهل البيت فهو منافق ومن أبغض أبا بكر وعمر فهو منافق ، ومن أبغض الانتصار فهو منافق)^(٢) .

وقال علي بن أبي طالب : ما كان رسول الله ﷺ يرى كراي أبي بكر وعمر ولا يحب كحبهما أحداً فمن لكم بمثل أبي بكر وعمر ولا نبليغ مبلغهما إلا بالحب واتباع آثارهما فمن أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني وأنا منه بريء .

وقال محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب^(٣) : حب أبي بكر وعمر إيمان ، وبغضهما كفر ، وحب الانتصار إيمان وبغضهم نفاق وأبو بكر وعمر خير من الانتصار .

وقال طلحة بن مصرف^(٤) : كان يقال بغض أبي بكر وعمر نفاق وبغض بني هاشم نفاق وبغض المولى العربي نفاق ، وحب المؤمنين إيمان وبغضهم نفاق .

(١) أورده صاحب كنز العمال برقم ٣٢٧٠٩ ج ١١ ص ٥٧٢ ، وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢١٦/١٦ .

(٢) انظر : الدر المنثور للسيوطي ج ٦ ص ٧ .

(٣) محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو جعفر الباقر روى عن جديه الحسن والحسين وعن أبيه علي بن الحسين وخلق وروى عنه ابنه جعفر الصادق وعطاء بن أبي رباح وخلق ، كان ثقة كثير الحديث ، قال العجلي : مدني تابعي وذكره النسائي في فقهاء التابعين بالمدينة مات سنة ١١٨ ، تهذيب الكمال للمزي ج ٢٦ ص ١٣٦ .

(٤) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب بن جندب الهمداني : روى عن أنس بن مالك ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم وروى عنه سلمان الأعمش وشعبة بن الحجاج وغيرهم قال عنه أحمد ويحيى بن معين والعجلي ثقة وكان سيد القراء ونقل عنه أنه قال : لولا أنني على وضوء لحدثكم بما يقول الرافضة مات سنة ١١٢ هـ ، تهذيب الكمال للمزي ج ١٢ ص ٤٣٣ .

وقال رسول الله ﷺ : (من أحب الانتصار أحبه الله ، ومن أبغض الانتصار أبغضه الله ، لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق) ^(١) .

وهذا الحديث صحيح عند أهل العلم بالحديث في الانتصار ، فإذا كان حب الانتصار إيماناً وبغضهم نفاقاً فالمهاجرون الأولون أعلى مرتبة منهم عند الله وعند رسوله وعند المسلمين فأحرى وأولى أن يكون حب أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة / والزبير وسعد وسعيد ٢١٥/ب وعبد الرحمن بن عوف وأبى عبيدة بن الجراح ، وغيرهم من المهاجرين إيمان وبغضهم كفر ونفاق ، لأن المهاجرين الأولين سبقوا الانتصار إلى الإسلام ، والنصرة والنفقة والمواساة بالنفس والأهل والمال والولد ، وهجروا الديار لله ولرسوله فلا نذكر رجلاً من الانتصار بالخير في الدين إلا ونجد في المهاجرين الأولين خيراً وأفضل منه في الدين ونجد المهاجرين شاركوا الانتصار في خصال كثيرة وتفرّد المهاجرون في خصال كثيرة لم تشاركهم الانتصار فيها ، فإذا كان حب الانتصار إيماناً وبغضهم نفاقاً ، والمهاجرون الأولون أعلى مرتبة من الانتصار وغيرهم فأحرى وأولى أن يكون حب المهاجرين إيماناً وبغضهم كفراً ونفاقاً .

وقال علي بن إسماعيل : أما قول النبي ﷺ لعلي : (لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق) ^(٢) فمعناه لا يبغضك على إيمانك إلا منافق ولا يحبك على إيمانك إلا مؤمن .

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ج ٢ ص ٥٠١ ، وابن ماجه ج ١ ص ٥٧ ، وقال عنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة بأن سنده صحيح .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٤٣

وقد قال النبي ﷺ : (حب الأنصار إيمان وبغضهم نفاق) (١)
وروى حب أبي بكر وعمر إيمان وبغضهما كفر (٢) .
وقول من قال : ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله ﷺ إلا
يبغضهم علماً لأنهم كانوا لا يقدرّون على إظهار بغض النبي ﷺ
فيظهرون بغض علي وكانوا يبغضونه على إيمانه فوجب بذلك نفاقهم .
وقال الحسين بن علي الكوفي : إن قال قائل من الروافض : قال
رسول الله ﷺ لعلي : (لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)
قيل له : كذلك نقول لا يحب علياً إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق ،
وهذا مما بين رسول الله ﷺ به فضل علي بن أبي طالب وكذلك في
الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق ، وهذا أيضاً
فضيلة للأنصار ، فإن كانت هذه حجتكم في تقديمه فهي حجة
للأنصار على أبي بكر وغيره .

(١) سبق تخريجه ص ٢٦٩

(٢) سبق تخريجه ص ٢٢٤

قول ابن عمر علي من أهل البيت لا يقاس بهم أحد

قال أبو بكر البخاري : إن قال قائل من الروافض : إن أكبر فضيلة أبي الحسن وأدل على إمامته ما روى / عن علي بن زيد بن جدعان ١/٢١٦ قال : قال عبد الله بن عمر : كنا إذا عددنا خير الناس قلنا : أبو بكر وعمر وعثمان ، فقال رجل لابن عمر : يا أبا عبد الرحمن فعلي ، فقال ابن عمر : علي من أهل البيت لا يقاس به أحد ، علي مع رسول الله في درجته ، إن الله تعالى يقول : ﴿ والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم ﴾ ^(١) ففاطمة مع رسول الله في درجته وعلي مع فاطمة ^(٢) .

قيل له : إن هذا الحديث الذي جاء عن ابن عمر لا يصح عند أهل العلم بالحديث ولا ينبغي لأحد من المسلمين أن يرفعه بالكلية لأنه لو صح هذا الخبر عن ابن عمر لم يكن لعلي في ذلك فضيلة كبيرة يفوق بها لأنه إن أراد بقوله علي من أهل البيت لا يقاس بهم أحد من أجل النسب إن نسبه ونسب المصطفى واحد فقد شاركه في هذه الفضيلة جميع بني عبد المطلب .

(١) سورة الطور آية رقم ٢١ .

(٢) هذا الحديث لا يصح كما ذكر المصنف وذلك لضعف علي بن زيد بن جدعان فقد قال عنه أحمد بن حنبل : هو ضعيف الحديث ، وقال أبو زرعة : ليس بالقوي ، وقال الجوزجاني : واهي الحديث ضعيف ولا يحتج به ، وقال النسائي ضعيف ، وقال ابن خزيمة : لا أحتج به لسوء حفظه ، انظر تهذيب الكمال للمزي ج ٢٠ ص ٤٣٤ .

وإن أراد أن علياً من أهل بيت لا يقاس بهم أحد من أجل أن الصدقة المفروضة محرمة عليه كما أن الصدقة محرمة على المصطفى فقد شاركه في هذه جميع بني هاشم وبني المطلب .

وإن أراد أن علياً مع رسول الله في درجته لأن الله تعالى يقول : ﴿ والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم ﴾ (١)

ففاطمة مع رسول الله في درجته وعلي مع فاطمة لأنها زوجته فإن صح هذا فقد شاركه في هذا أبو العاص بن الربيع (٢) أخو بني عبد شمس لأنه تزوج زينب ابنة المصطفى ودخل بها بمكة ، وكان له منها ابنة سماها أمامة تزوج بها علي بن أبي طالب بعد موت فاطمة ، ودخل بها ولم يجيء له منها ولد .

وعثمان بن عفان برقية (٣) ابنة رسول الله ﷺ بمكة ودخل بها وهاجر بها إلى أرض الحبشة ثم قدم بها إلى المدينة فماتت في حياة المصطفى .

فإن كانت فاطمة في درجة المصطفى وعلي مع فاطمة لأنه زوجها فزينب ورقية وأم كلثوم في درجة المصطفى وأبو العاص مع زينب وعثمان مع رقية وأم كلثوم (٤) .

(١) سورة الطور آية رقم ٢١ .

(٢) أبو العاص بن الربيع : بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف ، أمه هاله بنت خويلد وكان يقال له الأمين وإختلف في إسمه فقليل : لقيط ، وقيل : هشيم ، وقيل : مهشم ، مات سنة ١٢ من الهجرة الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١١٩/٧ .

(٣) رقية بنت سيد البشر ﷺ : محمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمية زوج عثمان بن عفان وأم ابنه عبد الله ، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٨٢/٨ .

(٤) أم كلثوم : بنت سيد البشر ﷺ إختلف هل هي أصغر أم فاطمة تزوجها عثمان بعد موت إختها رقية ، وكان عتبة بن أبي لهب قد تزوج بأم كلثوم قبل البعثة فلم يدخل بها حتى بعث النبي ﷺ فأمره بفراقها ثم تزوجها عثمان بعد موت أختها سنة ٢ من الهجرة ، وتوفيت عنده سنة تسع ولم تلد له ، وقد شهدت أم عطية غسلها وتكفينها ، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢٧٢/٨ .

قول النبي لعلي أنت مني وأنا منك

قال أبو بكر البخاري : فإن قال قائل من الروافض : إن أكبر فضيلة أبي الحسن وأدل على أمامته / قول الرسول ﷺ لعلي أنت مني وأنا / ٢١٦ ب / منك (١) .

قيل له : كذلك كان أبو الحسن وهذه فضيلة لعلي وقد قال رسول الله ﷺ ذلك للعباس بن عبد المطلب وغيره وبحسبك إن كان ذلك حجتك على من خالفك فيما قال : حدثنا محمد بن كثير : حدثنا إسرائيل عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ : (العباس مني وأنا منه) (٢) .

وعن عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ يوم حنين : (عثمان بن عفان مني وأنا منه) . قال حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة عن نعيم عن أبي برزة قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فقال : (من ينظر لي ما فعل جليبيب) (٣) قال : فوجدوه وقد قتل وحده تسعة فأتاه رسول الله ﷺ فقال : قتل وحده تسعة هو مني وأنا منه ، ووضع رسول الله ﷺ على ذراعيه حتى حفر له ودفنه

(١) أخرجه الإمام البخاري ج ٧ ص ٥٧١ .

(٢) أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٦١١ وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٣) جليبيب غير منسوب وهو تصغير جلاب ، روى مسلم عن أبي برزة الأسلمي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فافاء الله قال هل تفقدون من أحد قالوا نفقد فلاناً وفلاناً قال لكني أفقد جليبيباً فذكر الحديث . وأخرجه النسائي وله ذكر في حديث أنس في تزويجه بالانصارية وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لكنك عند الله لست بكاسد / الإصابة لابن حجر ٢٥٢/١ .

رسول الله ولم يغسله (١) .

فإن احتج محتج من الروافض بحديث مما كتبه أيديهم فقال : إن النبي ﷺ قال لعلي : أنت خيرهم وأفضلهم وأنت الخليفة من بعدي وأنت تقضي ديني (٢) قيل له : قد روى عن علي بن أبي طالب إنه قال : قال لي رسول الله ﷺ يكون آخر الزمان قوم ينتحلون حبك يقال لهم الروافض فأقتلوهم فإنهم مشركون وآية ذلك أنهم يبغضون أبا بكر وعمر (٣) .

-
- (١) أخرجه الإمام مسلم ج٤ ص١٩١٩ بلفظ قتل سبعة ثم قتلوه هذا مني وأنا منه .
(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الوائد ج٩ ص١١٦ وقال ابن الجوزي والذهبي : انه موضوع. وقال ابن تيمية إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث / منهاج السنة ج٧ ص ٣٥٤ .
(٣) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ١/٣٩٧ .

شجاعة أبي الحسن

قال أبو بكر البخاري : فإن قال قائل من الرواقض إن أبا الحسن كان أشدهم بأساً وأشجعهم ^(١) قيل له : لك بالشجاعة حجة فإن أدرك بالشجاعة فضلاً فلقد كان في الانصار من الشجاعة ما ليس في غيرهم ، إلا القليل منهم أبو دجانة ^(٢) وعاصم بن ثابت ^(٣) والحارث بن الصمة ^(٤) والبراء بن مالك ^(٥) وغيرهم وكان في المهاجرين في الشجاعة ما لا يوصف منهم عمر بن الخطاب له يوم بدر سمى

-
- (١) انظر : إعلام الوري بأعلام الهدى للطبرسي ص ١٩١ من كتب الشيعة .
- (٢) أبو دجانة الانصاري : اسمه سماك بن خرشه ، إستشهد باليمامة بعد أن شارك في قتل مسيلمة ، شهد بدرًا وأحدًا وأبلى فيها بلاءً حسناً وثبت أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أحد فقال : من يأخذ هذا السيف بحقه ؟ ، فأخذه أبو دجانه ففلق به هام المشركين / الاصابة ج ٧ ص ٥٧ .
- (٣) عاصم بن ثابت : بن أبي الأفلح جدّ عاصم بن عمر بن الخطاب لأمه من السابقين الاولين من الانصار بعثه النبي ﷺ لتعليم هذيل فغدروا به فقاتل حتى قتل ، ولما أرادوا أخذ رأسه حماه الله بالدبر / الاصابة ج ٤ ص ٣ .
- (٤) الحارث بن الصمة : بن عمرو بن عتيك ولقيه بندوق بن مالك الانصاري الخزرجي يكنى أبا سعد أخى بينه النبي ﷺ وبين صهيب بن سنان ، خرج إلى بدر فكسر بالروحاء فردّه النبي ﷺ وضرب له بسهم وعندما شهد أحدًا ثبت ثبات الأبطال / أسد الغابة ١/ ٣٩٨ .
- (٥) البراء بن مالك : بن النضر الانصاري شهد أحدًا والخندق والمشاهد كلها إلا بدرًا وكان شجاعاً مقداماً وكان يكتب عمر بن الخطاب الا تستعملوا البراء على جيش من جيوش المسلمين فإنه مهلكة من المهالك قال عنه رسول الله ﷺ : (رب أشعث أغبر لا يؤبه به لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك ،) فلما كان يوم تستر من بلاد فارس إنكشف الناس فقال له المسلمون يا براء أقسم على ربك ، فقال : أقسم عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم وألحقني بنيك وحمل الناس معه فقتل مرزبان الزارة من عظماء الفرس وأخذ سلبه فأنهزم الفرس وقتل البراء عليه رحمة الله / انظر أسد الغابة ج ١ ص ٢٠٦ .

الجزار ، ولطلحة بن عبيد الله يوم أحد وللزيير ابن العوام في كل موطن وخالد بن الوليد سمي سيف الله وحمزة بن عبد المطلب سمي أسد الله وفي غيرهم / شجاعة فإن أدرك أبو الحسن بهذا فضلاً فقد ١/٢١٧ أدرك بها بشر كثير فضلاً وفي أبي الحسن من الشجاعة ما أعلاه الله بها وفي من سميئناً ، فهؤلاء أهل الشجاعة وغيرهم ، فكل ما ذكرت الروافض مما في أبي الحسن من الفضائل فليس يمكن أن يحصيه أحد إلا الله من ذلك بما أبو الحسن له أهل ولنشهد شهادة بينه على أكثر من جميع ما ذكرت الروافض وقد شركه في بعضها غيره ، وخصَّ أبو بكر بأشياء لم يشركه فيها غيره من الصحابة من المهاجرين والأنصار.

وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : إنا رأينا الروافض تزعم أن أبا بكر الصديق كان من أجبن الناس وأبعدهم من حمية وقد رأيت صنيع أبي بكر في الردة ، وكيف نهض بالقليل في محاربة الكثير وكيف أشار عليه المهاجرون والأنصار أن يستعين بجيش أسامة حتى إذا رد الردة أعاد الجيش إلى حاله ، وكيف قال لهم الصديق حين قالوا له : إنا قد أمنا غزو الروم إيانا في يومنا هذا ، ولسنا نأمن من ارتداد العرب جميعاً أن يغزونا في عقر دارنا فقال أبو بكر الصديق : لو بقيت وحدي حتى تأكلني الكلاب ما أخرت جيشاً أمر رسول الله ﷺ عند موته بانفاذه (١) .

قال أبو بكر البخاري : وإذا أردت أن تعلم أن الصديق كان شيخ الإسلام ومعدن الإفتخار وعلم (٢) المهاجرين والأنصار ،

(١) انظر : البداية والنهاية لابن كثير ج ٦ ص ٣٠٨ .

(٢) العلم : العلامة ، سيد القوم وهو هنا بهذا المعنى والجبل والراية / المعجم الوسيط ج ٢ ص ٦٢٤ .

ويعسوب^(١) المؤمنين وكان أشجع البرية بعد المصطفى وأعلم بالسياسة ، وأشد تدبيراً وأعظم قدراً وأهيب في قلوب المهاجرين والانصار فانظر حين عقدت له الخلافة في سقيفة بني ساعدة فرضي من رضى له بالخلافة ، وسخط من سخط له بالخلافة ، وكان الزبير ابن العوام وطلحة بن عبيد الله وخالد بن سعيد وأبو سفيان بن حرب ومعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وغيرهم متوافرين ، فهل رفع أحد من قريش إليه رأسه إلا بخير أو رد عليه أمره ، أو تخلف عن بيعته أو خالفه في شيء من الأشياء في أيامه أو خرج عليه خارجي ، إلا ما كان من أهل الردة فقام حينئذ بأمر الله وبذل نفسه في الله فقاتلهم حتى ردهم إلى الإسلام رحمة الله عليه وبركاته .

/ وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : والعجب كيف رأت الروافض ٢١٧/ب تفضيل علي بن أبي طالب على أبي بكر وعمر مديحاً لعلي ابن أبي طالب ،

وإنما كان يكون علي بن أبي طالب رفيعاً ، متقدماً ، عالماً ، سائساً ، أن لو كان أفضل من فضلاء ، وأعلم من علماء ، وأعقل من عقلاء ، وأزهد من زهاد وأسوس من ساسة ، فإنما أن يكون أفضل من

(١) اليعسوب : ملكة النحل ويقال هو يعسوب قومه أي رئيسهم وكبيرهم ومقدمهم / المرجع السابق ج٢ ص ٦٠٠ .

أنقص الناس وأزهد من أرغب الناس وخيراً من أشر الناس فليس في هذا التفضيل ذك فيتكلفه متكلف ، ويقوم به قائم .

والعجب من رجلين بينهما هذا التفاوت والتباين ثم يشهد المتكلمان من شيعتهما يتنازعان فيهما فيحسب الجاحد أن شرهما خيرهما وهو الأريب الأديب الزاهد مع التعارف عن التناكر ، وكيف التبس الأمر وأشكل إن لم يكن الأمر ملتبساً مشكلاً كما في المذاهب ، مذهب أوهي من مذهب الروافض ثم مذهب النصارى .

الرد على من قال بإمامة المفضول^(١)

قال أبو بكر وقال السري بن يحيى التميمي الكوفي^(٢) وزعمت الزيدية^(٣) أن رسول الله ﷺ لم يستخلف أحداً بعينه لا علي بن أبي طالب ولا غيره غير أنه كان على الناس واجب حين قبض الرسول أن يولوا أمرهم من يقوم مقامه فكان أحقهم بذلك علي بن أبي طالب. يقال لهم : أخبرونا عن [مقام]^(٤) الإمامة بعد المصطفى أجعله الله حقاً بمنزلة الميراث الذي أحق الناس به أقربهم من الميت فيكون أحق الناس بذلك أقربهم قرابة من رسول الله ﷺ ؟ قالوا : ليس ذلك كذلك لو كان كذلك كان أحق الناس بذلك العباس بن عبد المطلب .

(١) القول بجواز إمامة المفضول ليس قول الجريية والبترية من الزيدية فقط وإنما هو قول أكثر أهل السنة والجماعة لأنهم يرون أن مدار ذلك راجع إلى مصلحة المسلمين فإن كانت المصلحة تقتضي تقديم المفضول قدم وإن كانت تقتضي تقديم الفاضل قدم لأنه رب مفضول في علمه وعمله وهو بالزعامة أعرف وبشرائطها أقوم وقد ذكر ابن حزم في الفصل ١٦٤/٤ إن الإجماع قد انعقد على جواز إمامة المفضول كما ينقل ابن تيمية في السياسة الشرعية ص ١٦ أن الإمام أحمد بن حنبل حينما سئل عن الرجلين يكونان أميرين في الغزو أحدهما قوي فاجر والآخر صالح ضعيف مع أيهما يغزى قال : أما الفاجر القوي ففوته للمسلمين وفجوره على نفسه وأما الصالح الضعيف فصلاحة لنفسه وضعفه على المسلمين فيغزى مع القوي الفاجر. واستدل القائلون بذلك بفعل النبي صلوات الله وسلامه عليه حيث كان يولي بعض الصحابة مع وجود من هو أفضل منهم . ولكن إذا اجتمع الفضل والمصلحة في شخص فهو الأولى بالتقديم بلا شك وإنما يصار إلى المفضول لأجل المصلحة وخوف وقوع الفتنة / انظر الإمامة العظمى للدكتور الدميحي ٢٩٦-٣٠٨ بتصرف .

(٢) تقدمت ترجمته ص ١٧٤

(٣) هذا القول هو قول السليمانية أو الجريية من الزيدية الذي سبق الحديث عنهم ص

انظر : الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٣٢ .

(٤) في المخطوط : مقامه .

قلنا لهم : فما الأمر الذي استحق به علي بن أبي طالب هذا الأمر إذا لم تكن القرابة ؟ قالوا : التقوى والفضل ، قلنا : قد اجتمعنا نحن وأنتم على أن هذا الأمر إنما يستحق بالتقوى والفضل دون القرابة خبرونا عن قولكم إن علياً كان أفضل الناس وأحقهم بذلك أليس قد كان ذلك معروفاً عند جميع المهاجرين والأنصار؟ قالوا: بلى، قلنا: فما حالهم في تركهم أن يعملوا بما [علموا]^(١) حيث ولّوا أبا بكر وهم / ١/٢١٨ يعلمون أن علياً أحق منه بالأمر ! .

فإن زعموا أنهم تركوا ذلك على وجه الإستحلال لما حرّم الله بعد المعرفة له كفروا وإن قالوا ليس على وجه الإستحلال ولكنه على وجه التحريم وركوب ما يعلمون أنه حرام من غير أن يستحلوه لزمهم أن ينزلوهم منزلة القاذف^(٢) والقاتل الذين قتلوا وقذفوا على التحريم فيلزمهم ما ألزموا القاتل والقاذف من الفسق والضلال والكفر الذي ليس بشرك .

وإن قالوا ليس ذلك بمنزلة القتل والقذف فيكونوا كفاراً فساقاً ولكنه بمنزلة ما يصيب المسلمون من الظلم والخطأ والعصيان الذي لا يبلغ بهم عندنا كفراً ولا ضلالاً لزمهم أن يزعموا أن المهاجرين والأنصار وجميع المسلمين قد أجمعوا حين ولّوا أبا بكر على الخطأ والظلم وأنهم لا يدرون لعل ذلك قد بلغ بهم الكفر والفسق عند الله .

قال السري بن يحيى الكوفي : وإن أبت ذلك البترية^(٣) منهم وقالوا

(١) في المخطوط : عملوا .

(٢) قذفه : أي رماه بالشيء من غير تدبر ولا تأمل وقذفه بالمكروه أي نسبته إليه / المعجم الوسيط ج ٢ ص ٧٢١ . والمقصود به هنا القذف بالزنا وهو محرم بإجماع الأمة والأصل في تحريمه الكتاب والسنة / المغني ج ١٠/ ٢٠١ .

(٣) سبق التعريف بها ص .

إن علياً لم يكن أحق الناس بذلك ولم يكن أحق به من أحد ولكن كان علي بن أبي طالب أفضلهم ، ولم يكن عليهم أن يولوا أفضلهم فلو كان ذلك عليهم كانوا قد أخطأوا حيث تركوا علي بن أبي طالب إنما كان عليهم أن يولوا رجلاً من خيارهم وإن لم يكن أفضلهم فلما ولوا أبا بكر أصابوا وأحسنوا .

قلنا لهم : أخبرونا عن قولكم رجل من خيارهم أليس إنما تعنون رجلاً ليس من شرارهم ، إذ كنتم لا تعنون الأفضل فالأفضل ممن لم يكن عندهم من شرارهم جاز لهم أن يولوه أمورهم ، فلهم أن يولوا أمورهم أدنى رجل من الذين ليس من شرارهم .

لأنهم إذا جاز لهم أن يتركوا الأفضل إلى الثاني جاز لهم أن يتركوا الثاني إلى الثالث ثم جاز ذلك إلى أدنى ما لا يقع عليه أنه من شرارهم فأخبرونا عن عدله المسلمون في شهادته ^(١) أيقع عليه أنه من شرارهم وهو عدل عندهم أوليس قد كان للمسلمين بعد نبينهم عليه الصلاة والسلام أن يولوا أمرهم أدنى من تجوز شهادته عندهم فقد كان للمهاجرين والأنصار أن يتركوا جميع أصحاب محمد والبدرين ويولوا معاوية بن أبي سفيان أو عمر بن العاص لأنهما قد كانا / ٢١٨ ب

على عهد ﷺ رسول الله ﷺ جائزي الشهادة ولولا ذلك لم يبعثه النبي ﷺ ، ولم يستعمل عمراً ومن هو دون عمرو ومعاوية إذا كان عدلاً فإن جؤزوا ذلك وإلا فمن أين جؤزوا لهم أن يتركوا الأفضل ويولوا من دونه وما الحد فيمن دونه الذي ليس لهم أن يجاوزوه فهل بين

(١) الشهادة أن يخبر بما رأى وأن يقر بما علم ، والشهادة هي البيعة في القضاء وهي أقوال الشهود أمام جهة قضائية ، / القاموس المحيط ج١ ص ٤٩٧ .

هذين حد يعرف أو صفه توصف ومن أين لم يكن لهم أن يولوا
هذا العدل الخير المسلم ؟ .

فإن قالوا : من قبل أن فيهم أفضل منه ، قيل لهم : فمن أين جاز
لأولئك أن يولوا من فيهم أفضل منه وحرّم على هؤلاء أن يولوا هذا
إذ كان فيهم أفضل منه هل تختلف فريضة الله في أمر واجب من يقبل
هذا قلبه أو يحمله عقله .

وأخبرونا عن المهاجرين والانتصار وهم فيما زعمتم يعلمون أن علياً
كان أفضلهم وأصلحهم لهم ، لأي شيء تركوا ما هو أصلح لأمورهم
واختاروا أمراً غيره خيراً لهم منه ، وقد زعمتم أنهم أصابوا واهتدوا
فلم يتبعوا أهواءهم ولم يألوا عن الحق فإذا اختاروا أمراً غيره خيراً
لهم منه لا يحملهم عليه خطأ ولا اتباع هوى أيوصف بهذا من يعقل
أو يبصر ، ليس يصفهم بهذا من يرعى حقهم ولا يحفظ وصية نبيهم
وكتاب ربهم .

وكيف احتملت عقول قوم أن يزعموا أن المهاجرين والانتصار اجتمعوا
على أبي بكر وهم لا يريدون أفضل الأشياء عندهم لأنهم قد تعمدوا
ترك أفضلهم وأن أبا بكر استخلف عمر بن الخطاب وهو لا يريد
أفضل ما علمه ، وأن عمراً أيضاً حيث جعلها شورى في الستة ^(١) لم

يجتهد رأيه وأن الستة / أيضاً حين ولّوا عبد الرحمن بن عوف لم ^{٢١٩/ب}
يقصدوا في ذلك [أفضلهم] ^(٢) ، وأن عبد الرحمن بن عوف أيضاً حين
ولّى عثمان لم يجتهد رأيه وأنهم كانوا أئمة هدى قد عملوا بما يجب

(١) وهم : عثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب ، وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن
العوام ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، البداية والنهاية ج ٧
ص ١٥٠ .

(٢) في المخطوط فضلهم .

عليهم فإن كانوا في توليتهم لهم قد أصابوا فقد أمرهم الله بترك
الأفضل ، وإن كان الله لم يأمرهم بترك الأفضل فكيف أصابوا حيث
تركوا الأفضل .

فإن كان الله لم يأمرهم بذلك ولم يمنعهم فإنما هو تطوع ^(١) ليس
عليهم أخذه ولا تركه أفتزعمون أن أمر الإمامة من التطوع الذي لم
يؤمروا به ، ولم ينهوا عنه وإلا فما وجه الفريضة عليهم إذ لم يكن
عليهم أن يستخلفوا رجلاً بعينه ولم يكن عليهم أن يجتهدوا رأيهم
فيولوا أفضل من قدروا عليه منهم ولا الثاني ولا الثالث حتى ينتهوا
إلى عدة معلومة وليس لهم بزعمهم أن يعترضوا رجلاً من عرضهم فما
الفريضة عليهم إلا أن يزعموا أن الفريضة عليهم أن يلجئوا ولا
يقصدوا قصد شيء ولا يجتهدوا في شيء فيسقطوا فريضة
الاجتهاد ^(٢) والنظر للإمامة ويوجبوا على الناس البحث بغير نظر ولا
اجتهاد .

قال أبو بكر البخاري : قال أبو الحسن عبد الرحيم بن محمد
الخياط ^(٣) وكان من رؤساء القدرية وكان مذهبه في الإمامة مذهب
المتبوره ^(٤) وأعلم أن القول بإمامة المفضول قول لا بد لكل من انتحل
دين الإسلام من أن يقول به ممن زعم أن الإمامة شورى بين علماء

(١) التطوع : هو التبرع بالشئ ، وهي اسم لما شرع زيادة على الفرض والواجبات /
التعريفات للجرجاني ص ٤٢ .

(٢) الاجتهاد : في اللغة من الجهد وهو استفراغ الوسع في تحصيل أمر من الأمور وفي
الإصطلاح إستفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي ، وقيل : بذل المجهود
في طلب المقصود من جهة الإستدلال / التعريفات ص ١٠ .

(٣) عبد الرحيم بن محمد الخياط : أستاذ أبي القاسم بن محمد الكعبي ، وهو من
معتزلة بغداد وقد غالى في إثبات المدوم / المال والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٧٦ .

(٤) المتبورة هم : البترية ، انظر : التعريف بهم ص ١٠٥ .

الامة واختيار الصالحين من المسلمين ^(١) وممن زعم أنها كانت
بنص من رسول الله ﷺ ^(٢) وذلك إنا نقول لمن زعم أنها اختيار
من المسلمين حدثونا عن علماء المسلمين إذا اختاروا رجلاً كان
عندهم أنه أعلمهم وأفضلهم فجعلوه إماماً لهم وقلّدوه أمورهم ، فلما
مضى على ذلك مدة تبينوا بعد ذلك أن غيره أفضل وأعلم منه وأنهم
لم يكونوا عرفوه في وقت عقدهم لامامهم ولا علموا بموضعه وما الذي
يجب عليهم أن يصنعوا عند ذلك ، قيل للخياط : إذا عقد علماء الامة
وخييارهم وفقهاؤهم لرجل من قريش كان عندهم أفضلهم وخيرهم
وأعلمهم ولهذه المعاني عقدوا له الإمامة لم يجز أن يتبين لهم / أبداً ٢١٩/ب
أن غيره أفضل وأخير وأعلم من الإمام الذي عقدوا له الإمامة، وذلك
أنهم حجة الله فلا يجوز أن تخطئ الحجة لأنها معصومة من الخطأ
والغلط قال الله تعالى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾ أي عدلاً :
(لتكونوا شهداء على الناس ﴾ أي حجة على الناس :
(ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ ^(٣) أي حجة عليكم فقد شهد الله
لهم بالعدالة وأنهم حجة على الناس كما أن الرسول حجة عليهم ، وقال
الرسول ﷺ : (لا تجتمع أمتي على ضلاله) ^(٤)

(١) يعني أهل السنة والجماعة الذين يرون أن الإمامة شورى وتقع بالإختيار من قبل
أهل الحل والعقد .

(٢) يعني الشيعة الذين يرون أن الإمامة لا تكون إلا بنص من رسول الله ﷺ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٤٣ .

(٤) سبق تخريجه ص ١٧٣

أي على الخطأ إلا أن يدعى الخياط أن الخطأ والغلط يجوز على إجماع الفقهاء والعلماء والأخيار إذا أجمعوا على شيء كما يجوز على بعضهم ، فيصير إجماعهم كاختلافهم واختلافهم كإجماعهم فقي كلا الحالين لا يكون قولهم وفعلهم حجة تلزم العامة والذين يجيئون من بعدهم .

أو يكون الخياط إنما عنى بعض علماء الأمة وفقهاءهم وخيارهم ، إنهم إذا عقدوا لرجل من قريش الخلافة إنه كان عندهم أفضلهم وخيرهم وأعلمهم ، فتحن نجيز عليهم الخطأ والغلط في وقت عقد الخلافة وبعده ، ولا نجيز الخطأ والغلط على علماء الأمة وفقهائهم وخيارهم في وقت عقد الخلافة إذا أجمعوا على ذلك ولا بعده .

قال أبو بكر البخاري : ويدل كلام الخياط أنه أراد علماء الأمة الكل وفقهاءهم وخيارهم لا البعض ، وذلك أنه قال : فإن زعم الذين يقولون بإمامة الفاضل دون المفضل إن عليهم أن يحلوا عقد الإمام الأول ويعقدوا للثاني خرجوا من الإجماع إذ هم يحلون عقد إمام قد عقد له علماء الأمة عن مشورة منهم لغير زلة كانت منه يستحل بها حل عقدة أولا . ذلك قول الخياط ، لما ذكر علماء الأمة عن مشورة منهم أنه أراد علماء الأمة الكل لا البعض .

ثم قال الخياط : يقال لهم أيضاً : رأيتكم إن عقد المسلمون لرجل هو عندهم أفضلهم أيجوز أن يكون في الأمة رجل غيره أفضل منه لم يعلموا بفضله عليه . قال أبو بكر البخاري : قيل للخياط .

إذا عقد المسلمون الكل لرجل هو عندهم أفضلهم وأعلمهم لم يجز أن يكون في الأمة رجل غيره أفضل منه لأن إجماع المسلمين / حجة لا ١/٢٢٠

يجوز الخطأ على الحجة .

وكذلك إذا عقد علماء الأمة الكل لرجل هو عندهم أفضلهم وأعلمهم لم يجز أن يكون في الأمة رجل غيره أفضل وأعلم منه لأن اجتماعهم حجة لا يجوز الخطأ على الحجة وإن عقد بعض علماء الأمة أو بعض المسلمين لرجل هو عندهم أفضلهم وأعلمهم جاز الخطأ عليهم والغلط .

قال الخياط : وأما الذين يزعمون أن الإمامة بالنص والتوقيف من الرسول فإنه يقال لهم خبرونا عن الإمام الذي كان قبل مبعث النبي ﷺ أليس كان أفضل أهل ذلك العصر وأعلمهم فلا بد من نعم .

قيل للخياط : إن الإمامة كانت قبل مبعث النبي ﷺ في بني إسرائيل وكانت الأئمة فيهم الأنبياء وكان بعض الأنبياء أفضل من بعض ، وإن كانوا في عصر واحد أو في أعصار مختلفة . كان في عصر إبراهيم خليل الرحمن أنبياء كذلك وكان في عصر موسى أنبياء وقد أخبر الله أنه فضل بعضهم على بعض بقوله : ﴿ ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض ﴾ ^(١) فلم يكن الفاضل منهم من رعية المفضول ولا المفضول من رعية الفاضل بل كل نبي كان أفضل من رعيته ، ولم يكن نبي من رعية نبي ، وإن كانوا في عصر واحد ، وقال رسول الله ﷺ : (إن الأئمة في بني إسرائيل كانت الأنبياء تسوسهم فإذا مات نبي قام نبي مكانه ، وإنه لا نبي بعدي وإنهم فيكم الخلفاء ويكثرُونَ ، فأوفوا بيعة الأول فالأول وأدوا الحق الذي عليكم إليهم فإن الله سائلهم عن الحق الذي لكم) ^(٢) .

(١) سورة الإسراء آية رقم ٥٥ .

(٢) أخرجه البخاري ج٦ ص٥٧١ رقم ٣٤٥٥ ، ومسلم ج٢ ص١٤٧١ رقم ١٤٨٢ .

قال الخياط : يقال لهم : خبرونا عن النبي ﷺ ، منذ ولد إلى أن بلغ
واكتمل ، ونبأه الله وأرسله إلى خلقه ، هل كان يعدوا أموراً : إما أن
يكون أفضل من إمام أهل ذلك العصر ، وإما أن يكون إمام أهل ذلك
العصر أفضل منه وإما أن يكون في الفضل مثله ؟

قيل للخياط : لم يكن إمام في عصر النبي ﷺ ولا قبله بدهر طويل
ولا كان النبي ﷺ من رعية أحد قط فيقال : أيما كان أفضل فقد
خلا النبي ﷺ من الوجوه التي ذكر الخياط ، قال الله تعالى : ﴿ وما
آتيناهم / من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير ﴾^(١) ، ٢٢٠/ب
وقد أخبرناه أن الأئمة إنما كانوا الأنبياء قبل مبعث النبي وبعده
الخلفاء فأدعى بعض العلماء أن النبي ﷺ نص الخلافة على أفضلهم
وخيرهم وأعلمهم بالوحي ، فلا يجوز أن يكون في الرعية أفضل من
الإمام ، لأن في ذلك تجهيل الباري .

وقال غيرهم من العلماء : لم ينص النبي ﷺ الخلافة بل جعل الله
ورسوله ذلك إلى علماء الأمة وفقهائهم وخيارهم فعقد علماء الأمة
وفقهاؤهم وخيارهم الخلافة على أفضلهم وخيرهم وأعلمهم لهذه المعاني ،
فلم يجز لأحد أن يتوهم عليهم جواز الخطأ والغلط لأن في جواز
الخطأ والغلط عليهم إبطال حجة الله فبطل قول الخياط إن القول
بإمامة الفضول قول لا بد لكل من انتحل دين الإسلام من أن يقول به
ممن زعم أن الإمامة شورى بين علماء الأمة ومن زعم أنها نص من
الرسول .

قال أبو بكر البخاري : وأيضاً فقد قالت علماء الأمة وفقهاؤهم
وخيارهم بإمامة الفاضل بأجمعهم وإجماعهم حجة^(٢) يقطع بها على

(١) سورة سبأ آية رقم ٤٤ .

(٢) انظر : روضة الناظر في الأصول لابن قدامه ص ٦٧ . وانظر التعليق على هذا
الموضوع ص ٢٧٣

الله ، ثم اختلفوا في إمامة المفضل والخلاف شك والإجماع يقين فأقل ما يجب في عقد إمامة المفضل التوقف لأن من يجيز إمامة المفضل ليس معه كتاب ناطق ولا سنة مجتمع عليها ولا إجماع ، وكذلك من لا يجيز إمامة المفضل ليس معه كتاب ناطق ولا سنة مجمع عليها ولا إجماع ، ويجب عليهم عند إمامة الفاضل لا يجوز لهم التوقف في ذلك كما جاز لهم التوقف في عقد إمامة المفضل لأن في عقد إمامة المفضل اختلافاً وفي عقد إمامة الفاضل إجماع ، فالإجماع يقين ^(١) فوجب عليهم المسارعة إلى عقد إمامة الفاضل ، ووجب عليهم التوقف عند عقد إمامة المفضل لأن في عقد إمامته اختلافاً بين العلماء .

ثم قال الخياط : يقال لهم : خبرونا عن النبي ﷺ قبل أن ينبئه الله ويبيئه هل كان جامعاً لجميع الأمور والعلوم التي يحتاج إليها هو وجميع الخلق ؟ .

فإن قالوا : نعم ، قيل : فواجب طاعته / على الخلق أجمعين إذ كان قد جمع جميع العلوم التي يحتاج الخلق إليها ، قيل للخياط : قولك هل كان جامعاً لجميع الأمور والعلوم التي يحتاج إليها هو وجميع الخلق كيف يكون عالماً بجميع الشريعة قبل أن يتنبأ وقبل أن تنزل عليه الشريعة ، أو كيف يكون محتاجاً إليها هو وجميع الخلق قبل أن يتعبد لهم بالشريعة ، أو كيف يجب على الخلق طاعته قبل أن يدعي النبوة ويدعوهم إلى الله وإلى شريعته .

ولو كان الله أعلمه بجميع العلوم التي يحتاج إليها الخلق ولم يدعهم إلى ذلك لم يلزمهم اسم الطاعة ولا اسم المعصية حتى يأمرهم وينهاهم وأما قبل أن يأمرهم وينهاهم فلا يلزمهم اسم الموافقة والمخالفة .

(١) انظر : التمهيد لجمال الدين الأسنوي ص ١١٦ .

قال أبو بكر البخاري : ثم قال الخياط : ومن الدليل على صحة إمامة المفضل ما فعله رسول الله ﷺ ، من تأميره لعمر بن العاص وأسامة بن زيد على جماعة من خيار المهاجرين ممن هو خير من عمرو وأسامة وأفضل .

قليل له : ليست الإمارة من الإمامة بشيء ألا ترى أن إمارة العربي والمولى والعبد جائزة مع وجود القرشي الخير الفاضل ، ولا يجوز إمامة العربي والمولى والعبد مع وجود القرشي الخير الفاضل .

فليس كلما جاز في الإمارة يجوز في الإمامة ، ومع هذا كان علي بن أبي طالب لا يقول بإمامة المفضل ، ألا ترى أنه لما وقع في طنه أنه أفضل من أبي بكر تخلف عن بيعة أبي بكر أشهراً حتى تبين له بعد ذلك أن أبا بكر خير منه ، فبايعه حينئذ فخطب وأخبر الناس في خطبته أن أبا بكر وعمر خير وأفضل هذه الأمة بعد نبيها فقال له محمد بن الحنفية وأبو جحيفة ^(١) وعبد خير ^(٢) وسويد بن غفلة ^(٣) وخير منك يا أمير المؤمنين فقال علي : وخير مني ، ثم خطب مرة أخرى فقال ألا أخبركم بخير أئمتكم بعد نبيكم ؟ قالوا : بلى ، قال : أبو بكر ثم عمر ^(٤) .

فإن قال من يقول بإمامة المفضل من يسلم لك أن علي بن أبي

(١) أبو جحيفة : هو وهب بن عبد الله السواني ، مشهور بكنيته أبو جحيفة ، صحابي معروف صاحب علياً ومات سنة ٧٤هـ / التقريب ٣٣٨/٢ .

(٢) عبد خير بن يزيد الهمداني أدرك الجاهلية روى عن عبد الله بن مسعود وعلي بن أبي طالب وأبي بكر الصديق رضي الله عنهم وروى عنه السدي وعامر الشعبي وعطاء بن سائب وثقه ابن معين وقال جاهلي إسلامي . وثقه العجلي / تهذيب الكمال للمزي ٤٦٩/١٦ .

(٣) سويد بن غفلة : أبو أمية الجعفي مخضرم من كبار التابعين قدم المدينة يوم دفن النبي ﷺ ، وكان مسلماً في حياته ثم نزل الكوفة ومات سنة ثمانين للهجرة / التقريب ٣٤١/١ .

(٤) أصل الحديث في البخاري فتح الباري ٢٠/٧ من رواية محمد بن الحنفية وقد قال ابن تيمية في الفتاوي ٤٠٧/٤ (وقد روى عن علي من نحو ثمانين وجهاً وأكثر أنه قال على منبر الكوفة خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر .

طالب تخلف عن بيعة أبي بكر أشهراً ثم بايعه بعد ذلك ، قيل له :
صحت الأخبار بذلك عند أهل العلم بالحديث وهم أهل الصنعة ^(١) .

وكذلك صحت الأخبار عند / أهل العلم بالحديث أن علياً قال : أبو بكر وعمر خير هذه الأمة بعد نبيها وإنهما خير مني ^(٢) .

وكذلك كان أبو بكر الصديق لا يرى إمامة المفضول وذلك أنه لما بلغه أن الأنصار اجتمعت في سقيفة بني ساعدة على بيعة سعد بن عبيدة بعد وفاة رسول الله ﷺ مضى أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح إليهم فجلسوا في وسط مجلسهم ، فقام خطباء الأنصار فخطبوا فذكروا فضائلهم ومناقبلهم وبما خصت الأنصار وأعطيت ، ثم ذكروا سبق إسلامهم وتصديق نبيهم ونصرة دين الله ومواساتهم بالنفس والأهل والمال والولد ، ثم قام الصديق خطيباً فخطب خطبة بليغة معروفة مشهورة عند كل عالم بالحديث والفقه والكلام ^(٣) ثم قال للأنصار : أنتم إخواننا في الدين ونحن المهاجرون ، وأنتم الأنصار ، وأن الله لم يذكرنا وإياكم في شيء من القرآن إلا بدأ بذكرنا قبلكم ، فإن كان هذا الأمر إنما يستحق بالقرب فنحن عترة رسول الله وبيضته ^(٤) ، وإن كان بالفضائل والمناقب فنحن أكثر فضائل ومناقب منكم وإن كان إنما يستحق هذا الأمر بالأعمال الصالحة فنحن أكثر أعمالاً منكم وأسبق إلى كل خير بسنين ، فلا تذكرون سبق إسلام أحدكم إلا ووجدتم منا من قد سبقه إلى الإسلام بدهر طويل

(١) انظر : تاريخ الطبري ج٤ ص٢٧ .

(٢) سبق تخريجه ص ٤٦ ٣ .

(٣) البداية والنهاية لابن كثير ج٦ ص٢٠٥ .

(٤) بيضة القوم : حوزتهم وحماهم / المعجم الوسيط ج١ ص٧٩ .

ولا تذكرون مواساة بالنفس والأهل والمال والولد إلا ووجدتم منا من
قد نصر دين الله وأنفق ماله وواسى رسول الله بالنفس والأهل
والمال ، والولد قبل كل أحد بزمان طويل ، فمننا الأمراء ومنكم
الوزراء ، فلما سمعت الانتصار قول الصديق سلمت الأمر للمهاجرين
وأقرت الانتصار بأن المهاجرين أفضل منهم .

وكيف يكون كبار الانتصار أفضل من كبار المهاجرين وقد سبقهم
المهاجرون وأسلموا قبلهم بسنين ، والانتصار بعد على دين آبائهم
وعبادة أصنامهم .

ثم الذي لقي المهاجرون في الله بيطن مكة والانتصار وادعون في بيوتهم
رافهون في ديارهم ، ناعم بالهم ، مُخْلِى سربهم ^(١) ثم هاجروا إلى
ديارهم فكانوا معاً في العبارة والجهاد ، وَفَضِّلَ المهاجرون بوحشة
الإغتراب ، وفراق الديار والأحباب قلمهاجرين مثل ما للانتصار وقد
بانوا بسابقتهم وإنما / قُدِّمُوا في القرآن لتقدمهم في الإسلام .

١/٢٢٢

وكما أن المهاجرين الأولين ليسوا كغيرهم من المهاجرين ، وكما أن
من أسلم بعد الفتح ليس كمن أسلم قبله ^(٢) [فكذلك ليس من أسلم
والناس كلهم كفار كمن أسلم بعد إسلام الناس] ^(٣) .

وإنما كانت غاية الصديق تقرير الانتصار بفضيلة المهاجرين لأنهم إذا
صاروا إلى ذلك فلا حاجة به إلى ذكر نفسه وتعريفهم بفضله لأن

(١) يقال هو آمن السرب وآمن في سربه : آمن النفس والقلب ، أو آمن على ماله من أهل
ومال / القاموس المحيط ج ١ ص ٤٢٥ .

(٢) اقتباساً من قوله تعالى : ﴿ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك
أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى ﴾ سورة
الحديد آية رقم ١٠ .

(٣) في المخطوط (فكذلك ليس من أسلم والناس كلهم كفار غيره كمن أسلم الناس
بعده) .

تبريزه ^(١) كان بيناً على المهاجرين وفضله كان ظاهراً على السابقين والدليل على ذلك أن خوض الأنصار وكلامها لم يكن إلا فيما بين جملة الأنصار وجملة المهاجرين ، قالوا : منا أمير ومنكم أمير ^(٢) . فما هو إلا أن قرره بفضيلة المهاجرين لم يكن لهم بعد ذلك متكاً حتى أطبقوا جميعاً على بيعته هم والمهاجرون ، ولا يستطيع أحد أن يدعي أن انساناً من الأنصار قال : إن كان لابد أن يكون منكم الأمراء فليكن علي بن أبي طالب فإنه أمثل وأفضل وأحق بقرابة أو بعمل ، بل سكتوا جميعاً سكتة واحدة ، وسلموا جميعاً تسليماً واحداً .

فإن قال قائل : فما معنى قول أبي بكر الصديق : بايعوا أي هذين الرجلين شئتم يعني عمر وأبا عبيدة ^(٣) ، قيل له : إن أبا بكر الصديق إنما قال هذا الكلام للأنصار ومن حضر بعد أن قرّر الأنصار بفضل المهاجرين عليهم وأن الأمراء منهم فعلم عند ذلك أنه بائن عند الأنصار من جميع المهاجرين كما بان عند المهاجرين ولكنه كان سائساً رفيقاً يكره أن يقول : بايعوني ، ليكونوا هم الذين يطلبون ذلك ويظهرون حب تقديمه لتكون النفوس لطاعته [أسمع] ^(٤) ولذبه أحمد ، ولأن ذلك عندهم أبعد من الإستبداد عليهم والإستئثار بالأمر دونهم ، والحرص على التآمر عليهم ، ولذلك مشى في الناس بعد بيعته ثلاثاً يقول هل من مستقيل فيقال ، وقد قال في خطبته :

(١) برز الرجل : أي فاق أصحابه فضلاً / القاموس المحيط ج١ ص ٤٩ .

(٢) انظر : البداية والنهاية ج ٦ ص ٣٠٦ .

(٣) انظر تاريخ الطبري ٢٥/٤ .

(٤) في المخطوط : أسمع .

وأيم الله ما حرصت عليها يوماً واحداً ولا ليلة ، ولا سألتها الله في سر ولا علانيه ، ومالي فيها راحة وقد قلدت أمراً عظيماً مالي به طاقة. ولوددت أن أقوى الناس عليها مكاني ألا ترى إلى زهده فيها وقلة حرصه عليها ، وقوله لوددت أن أقوى الناس عليها مكاني^(١) .

يدل على أنه كان / لا يرى أحداً أقوى عليها منه ، وكان أبو بكر ٢٢٢/ب حين قال : بايعوا لأي هذين الرجلين شئتم ، علم الصديق أن عمر وأبا عبيدة لا يستجيزان تقدمهما والتأمر عليه لما قامت لهما الدلائل على فضيلته ونباهته .

وقال عمر : والله ما استبقنا إلى خير قط إلا سبقني أبو بكر إليه^(٢) وقال عمر : فلما قال أبو بكر في سقيفة بني ساعدة : بايعوا أي هذين الرجلين شئتم ، وأخذ بيدي ويدي أبي عبيدة ، وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها فكان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثم أحب إلي من أن أوامر على قوم فيهم أبو بكر^(٣) . ولقد نوزع أبو بكر الصديق في اختياره عمر بن الخطاب للناس بعده حتى قال له بعض المهاجرين حين دخلوا عليه : يا خليفة رسول الله ما تقول لربك إذا لقيته وقد استخلفت عمر وهو سائلك عن رعيتك ، فقال له أبو بكر : أبا الموت تخوفني أم بالله توعدني أقول لله إذا لقيته : أمّرت عليهم خير أهلك^(٤) .

(١) رحم الله أبا بكر الصديق ورضي عنه ، فقد كان زهده في الإمارة وعدم رغبته في تقلدها صفة من صفات الكمال فيه ، الأمر الذي يؤهله لتقلدها فهو لم يقل > بايعوا أي هذين الرجلين شئتم > لأنه يرى أنهم أفضل منه ولكن لعظيم شعوره بخطر مسئولية تولي أمور المسلمين وهذه إحدى ميزاته التي فاق بها أفراد الأمة . انظر القصة في البداية والنهاية ج ٦ ص ٢٠٦ .

(٢) رواه ابن السمان في الموافقة ج ١ ص ١٥١ .

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي / عهد الخلفاء الراشدين ص ٧ .

(٤) الكامل في التاريخ لابن الأثير ج ٢ ص ٤٢٥ ، والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢/١٩٩ .

ففي نفس هذا الحديث دليل على أنه كان لا يرى إمامة المفضل ولا أحد من المهاجرين الأولين لأنه لو كان جائزاً عندهم إمامة المفضل لما نازعوا أبا بكر في ذلك ولا نازعهم في ذلك وكذلك كان لا يرى عمر ابن الخطاب إمامة المفضل وذلك أن عبد الله ابن عباس قال : قال لي عبد الرحمن بن عوف الزهري ونحن بمنى : لو رأيتم رجلاً أتى أمير المؤمنين وهو بمنى في آخر حجة حجها عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول والله لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً فغضب عمر من ذلك وقال : إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس ، فقال عبد الرحمن بن عوف : قلت له يا أمير المؤمنين لا تفعل فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم وإني أخشى أن تقول مقالة يطير بها أولئك كل مطير ، ولا يعقلونها ، ولا يضعونها على موضعها ، وإني أرى أن ثمهل وتؤخر مقاتك حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة تخلص بأهل الفقه وأشراف الناس ، وذوي رأيهم فتقول ما قلت بالمدينة متمكناً فيعي أهل الفقه مقاتك ، ويضعونها على موضعها ، قال عمر بن الخطاب : أما / والله إن شاء الله لأقومن ١/٢٢٣ بذلك أول مقام أقومه بالمدينة ، قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة ، فلما كان يوم الجمعة عجلت الرواح فجلست إلى ركن المنبر تمس ركبتى ركبة سعيد بن زيد فلم ألبث أن خرج عمر بن الخطاب فصعد المنبر فجلس عليه ، فلما سكث المؤذن قام فأتنى على الله بما هو أهله فخطب الخطبة المشهورة عند أهل العلم بالحديث والفقه ثم قال : إنه قد بلغني أن فلاناً منكم يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً فلا يغترن أمرؤ أن يقول إن بيعه أبى بكر كانت

فلته ، إلا إنها كانت كذلك ، إلا أن الله وقى شرها ، وليس فيكم اليوم من تنقطع الأعناق إليه إنقطاعاً مثل أبي بكر فإنه والله قد كان خيرنا حين توفى الله نبيه ، والذي نفسي بيده لأن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثم أحب إليّ من أن أوامر على قوم فيهم أبو بكر ^(١) . فلو كان في الأمة بعد الرسول خير وأفضل من أبي بكر لما سكت المهاجرون والأنصار حين قال عمر على منبر رسول الله ﷺ يوم الجمعة وأهل الخير والفضل والعلم ، متوافرون ، إن أبا بكر كان والله خيرنا حين توفى الله رسوله ، لأن رسول الله ﷺ قال : (لا تجتمع أمتي على ضلالة) أي خطأ .

فلما سمعوا من عمر ما قال على رؤوس الخلائق ، ولم ينكروا عليه علمنا أن قوله كان صواباً وحقاً ، وأن إمامة أبي بكر إنما عقدت لأنه كان خيرهم وأفضلهم في زمانه ، ولو كان يجوز عند عمر إمامة المفضل لما قال عمر : والذي نفسي بيده لأن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثم أحب إليّ من أن أوامر على قوم فيهم أبو بكر . وقال عبد الله بن مسعود : قال رجل لعمر بن الخطاب : ما رأيت قط أحداً خيراً منك فقال عمر : رأيت رسول الله ﷺ ، قال : لا ، قال : أما إنك لو قلت رأيت لضربت عنقك ، ثم قال : رأيت أبا بكر؟ قال : لا ، قال : أما إنك لو قلت نعم لبالغت في عقوبتك ^(٢) .

وفي نفس هذا الحديث دليل على أن عمر بن الخطاب كان أفضل عند نفسه من عثمان وعلي لأنهما لو كانا أفضل من عمر عنده لقال للرجل أرأيت عثمان وعلياً كما قال للرجل أرأيت النبي وأبا بكر ، لما كانا

(١) انظر تاريخ الطبري ج ٤ ص ٢٣-٢٤ .
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف بلفظ قريب من هذا ج ٦ ص ٢٤٩ .

أفضل منه / .

٢٢٢٣/ب

وكذلك كان لا يرى إمامة المفضل عثمان بن عفان وطلحة بن عبيد الله ، وعلي بن أبي طالب والزبير بن العوام ، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص ، وذلك أن عمر بن الخطاب ، لما إختارهم من سائر قريش جمع المهاجرين والأنصار ثم قال : أيها الناس : إن الأمر اليوم في أمة محمد أمركم أنتم شهود الأمة وأهل الشورى منكم فهل تعلمون أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء الستة نفر الذين مات رسول الله ﷺ وهو عنهم راض ، قالوا : لا ، ثم نظر عمر إلى الستة نفر فقال : إني نظرت لكم في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقاً إلا أن يكون فيكم شيء ، فإن كان شقاقاً فهو فيكم ، فليصل للناس صهيب ثلاثاً ثم أجمعوا في اليوم الثالث الناس وأمرء الأجناد فأمرؤ أحدكم ^(١) .

فلولا أن الستة كانوا خيرين فاضلين بائنين من جميع الجهات عند جميع المهاجرين والأنصار ، وعند جميع الصحابة لما سكت الجميع وقالوا فينا واحد كان ينبغي أن يكون معهم لأنه مثلهم فلما لم يقل أحد من المهاجرين ولا أحد من الأنصار ولا أحد من سائر الصحابة علمنا أن الستة كانوا بائنين عند العلماء والفقهاء والخاصة والعامة . وكذلك لم يقل أحد من الستة إن فينا واحداً كان لا ينبغي أن يكون معنا بل وقع الإجماع على الستة والإجماع حجة لا يجوز الخطأ عليها ، فدل أنهم كانوا خير الناس وأفضلهم وأعلمهم وأفقههم وأبصرهم بالسياسة والتدبير ، ولو جاز إمامة المفضل لما احتاج عمر وجميع

(١) الكامل في التاريخ لابن الأثير ج٢ ص ٦٥ .

الصحابة أن يختاروا الستة دون كل أحد ثم كان مثل سعيد بن زيد
ابن عمرو بن نفيل والعباس بن عبد المطلب وعبد الله بن العباس
والحسن والحسين ابني علي وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير
وغيرهم من قريش كلهم كانوا يصلحون للإمامة .

وكذلك لو كان جائزاً عند الستة إمامة المفضل لما جعلوا أمرهم في
يد عبد الرحمن بن عوف الزهري بعد ترك حقه حتى يختاروا
واحداً منهم للإمامة .

وكذلك لو كان جائزاً عند عبد الرحمن بن عوف إمامة المفضل لما
اجتهد فيهم أياماً وليالي حتى وقع اختياره مع سائر العلماء في عثمان
ابن عفان بل كان يولي واحداً منهم بلا اجتهد .

فدل أن إمامة المفضل / لم تكن [جائزة] ^(١) عند أبي بكر وعمر وعثمان ١/٢٢٤

وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص .
ولو قال قائل ممن قال بإمامة المفضل : أليس يدل على جواز إمامة
المفضل لما صلى النبي ﷺ وراء عبد الرحمن بن عوف ، قيل له :
الحديث ضعيف ليس يصحح ^(٢) ولو صح الحديث لما دل على إمامة
المفضل ولكن كان يدل على جواز صلاة الجماعة بغير إذن الإمام
إذا خاف القوم فوت وقت الصلاة وأنه ليس بواجب عليهم أن
ينتظروا الإمام إذا خافوا فوت وقتها كما فعل عبد الرحمن وأصحابه
حين غاب النبي ﷺ عنهم ^(٣) بل يدل على أنه واجب عليهم ألا

(١) في المخطوط (جائزة) .

(٢) انظر الحديث في ترجمة عبد الرحمن بن عوف في الإصابة لابن حجر ج ٤ ص ١٧٦ .

(٣) ليس في صلاة عبد الرحمن بن عوف دليلاً على جواز إمامة المفضل فإنه رضي الله
عنه لم يتقدم إلا عندما تأخر النبي ﷺ وخشي الصحابة خروج الوقت .

يؤخروها عن وقتها إذا غاب الإمام كما لم يؤخرها عبد الرحمن وأصحابه عن وقتها حين غاب النبي ﷺ عنهم ، ولم يأمر النبي أحداً قط لا في صحته ولا في مرضه يصلي بالناس ثم يجيء النبي صلى فيصلي معهم وراء من أمره أن يصلي بالناس غير أبي بكر فإنه صلى بالناس أياماً بأمر النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه بأبي هو وأمي والنبي معهم صلوات .

والنبي ﷺ لم يأمر عبد الرحمن بن عوف أن يصلي بالناس وإنما أمره من كان معه لما خافوا فوت وقت الصلاة ، والنبي غائب فصلى بهم ركعة من صلاة الصبح ثم جاء النبي ﷺ فصلى صلاته فلما سلم عبد الرحمن قام النبي ﷺ فأتى بباقي صلاته فلما سلم النبي ﷺ قال لهم أصبتم أو قال أحسنتم^(١) أي حين صليتم جماعة في وقتها ولم تؤخروها من أجلي .

وإن صلاة الجماعة بغير إذن الإمام جائزة وذلك أن النبي ﷺ لم يأمرهم أن يصلوا أصلاً جماعة ، ولم يقل لهم حين جاء إليهم من أمركم أن تصلوا جماعة وهذا الأمر إليّ دون كل أحد ، بل صوب رأيهم في ذلك حين صلوا في وقتها صلاة جماعة ولم يتركوها حتى يخرج وقتها من أجل النبي ، فلم يعب عليهم الرسول ذلك .

وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : إن قال قائل من البترية : فصلى النبي ﷺ وراء عبد الرحمن بن عوف قيل له : فهل يجوز أن يكون

عبد الرحمن راعياً / لرسول الله أو سائساً له أو كان مصلياً به ، ٢٢٤/ب فإن قال : لا ، وليس كل من صلى يقوم فهو راع لهم أو سائس .

(١) سبق تخريجه ص ١٨٢

وقال أبو بكر البخاري : قال محمد بن عبد الله الإسكافي ^(١) وكان من رؤساء القدرية وكان مذهبه في الإمامة مذهب المبتورة في كتاب صنفه وسماه « المعيار والموازنة » ^(٢) « قد علمنا أن النبي ﷺ لم يكن ليجعل عمرو بن العاص أميراً على أبي بكر وعمر إلا وعمرو بن العاص كان أصح وأقوى تدبيراً ورأياً منهما ، وذلك إنا قد علمنا أنه لم يكن مع عمرو بن العاص من الخير والفضل والدين ما كان مع أبي بكر وعمر وأن أبا بكر وعمر كانا أفضل منه في دينهما وزهدهما ومناقبهما ، فعلمنا أن عمرو بن العاص لم يؤله الرسول لعله الدين ، وإنما ولّاه الرسول عليهما لأنه كان أقوى تدبيراً ورأياً منهما ، وكذلك أسامة بن زيد ، قيل له : لو كان عمرو وأسامة بن زيد أصح تدبيراً وأقوى رأياً من أبي بكر وعمر لاتخذهما الرسول وزيرين كما اتخذ الصديق والفاروق وزيرين دون الناس وشاورهما في النوازل كما شاور الصديق والفاروق دون الخلائق .

وأيضاً فكان المهاجرين والأنصار قصدوا إلى استخلاف رجل ضعيف التدبير قليل الرأي فولّوه الخلافة ، وتركوا من هو خير وأفضل ، وأزهد وأدين وأعلم وأصح تدبيراً وأقوى رأياً ممن ولّوه الخلافة . ولولا أن الكلام قد تقدم في صحة تدبير الصديق وقوة رأيه ، وشجاعته ودينه وفضله وزهده وعلمه في أبواب هذا الكتاب لبيّنت لك ها هنا حتى يتبين لك باطل هذا القائل .

(١) هو محمد بن عبد الله الإسكافي : أبو جعفر من متكلمي المعتزلة وأحد أنتمهم تنسب إليه الطائفة الإسكافية وهو بغدادى ، وأصله من سمرقند ، توفي سنة ٢٤٠ / الأعلام ج٦ ص٢٢١ .

(٢) بحث عنه في المكتبات قلم أعثر عليه .

ولكن ما تقدم من الكلام كاف لمن أنصف من نفسه وترك الهوى جانباً ومال إلى الحق .

وأيضاً لو كان عمرو بن العاص وأسامة بن زيد أصح تدبيراً وأقوى رأياً من أبي بكر لقال المهاجرون والانصار لأبي بكر حين إرتدت العرب وأراد قتالهم ليس لك في هذا الأمر شيء ، ولا لاحد من أكابر قريش وإنما هذا الأمر لعمرو بن العاص ولأسامة بن زيد ، لأنهما أصح تدبيراً وأقوى رأياً لأن الرسول ولأهما هذا الأمر في حياته دون سائر الصحابة ولم يولهما / إلا وهما أصح تدبيراً وأقوى رأياً ١/٢٢٥ من كل أحد .

وأيضاً فلا يخلو زيد بن حارثة الكلبي وجعفر بن أبي طالب الهاشمي ^(١) وعبد الله بن رواحة الانصاري حين ولأهم رسول الله ﷺ حرب مؤته من أحد ثلاثة أوجه :

- أن يكون ولأهم لأنهم كانوا أفضل وخير وأدين الصحابة .
- أن يكون ولأهم لأنهم كانوا أصح تدبيراً وأقوى رأياً من جميع الصحابة .

- أو ولأهم لأنهم كانوا خيراً وأفضل وأدين وأصح تدبيراً وأقوى رأياً من كل أحد بعد المصطفى .

فإن كان الرسول ﷺ ولأهم لعله الدين والخير والفضل فينبغي أن يكون زيد وجعفر وعبد الله أفضل وخيراً وأدين من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي لأنهم إنما استحقوا إمارة الحرب لعله الفضل والخير والدين .

(١) جعفر بن أبي طالب : ذو الجناحين ، الصحابي الجليل ابن عم رسول الله ﷺ استشهد في غزوة مؤته سنة ثمان للهجرة / التقريب ج ١ ص ١٢١ .

وإن كان الرسول إنما ولأهم الحرب لعة التدبير والرأي لأنهم كانوا أصح تدبيراً وأقوى رأياً من كل أحد فينبغي أن يكون زيد وجعفر وعبد الله أصح تدبيراً وأقوى رأياً من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي . لأنهم إنما استحقوا إمارة الحرب لعة التدبير والرأي فلا يجوز أن يكون عند النبي ﷺ أحد أصح تدبيراً وأقوى رأياً منهم .

وإن كان إنما ولأهم الحرب لعة أنهم كانوا خير الصحابة وأفضلهم وأدينهم وأصحبهم تدبيراً وأقواهم رأياً فينبغي أن يكون زيد وجعفر وعبد الله أفضل وخيراً وأدين وأصح تدبيراً وأقوى رأياً من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي .

وكذلك لا يخلو عمرو بن العاص وأسامة بن زيد حين ولاهما الرسول الحرب من أحد ثلاثة أوجه :

- ولأهما الرسول الحرب لأنهما كانا أفضل وخير وأدين الصحابة .
- أو يكون ولأهما لأنهما كانا أصح الصحابة تدبيراً وأقواهم رأياً .
- أو يكون إنما ولأهما لأنهما كانا خير وأفضل وأدين الصحابة وأصحبهم تدبيراً وأقواهم رأياً ، فإن كان الرسول إنما ولاهما لعة إنهما كانا أفضل وخير وأدين الصحابة فينبغي أن يكون عمرو ابن العاص وأسامة بن زيد أفضل وخيراً وأدين من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي لأنهما إنما استحقا إمارة الحرب لعة أنهما كانا أفضل وخير وأدين الصحابة .

وإن كان الرسول إنما ولأهما لعة أنهما / كانا أصح الصحابة تدبيراً ٢٢٥/ب وأقواهم رأياً فينبغي أن يكون عمرو بن العاص وأسامة بن زيد أصح تدبيراً وأقوى رأياً من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي لأنهما إنما

استحقا إمارة الحرب لعله أنهما كانا أصح تدبيراً وأقوى رأياً .
وإن كان الرسول إنما ولأهما لعله إنهما كانا أفضل وخيراً وأدين
وأصح تدبيراً وأقوى رأياً من سائر الصحابة فينبغي أن يكونا
أفضل وخيراً وأدين وأصح تدبيراً وأقوى رأياً من أبي بكر وعمر
وعثمان وعلي لأنهما إنما استحقا إمارة الحرب لعله أنهما أفضل وخيراً
وأدين وأصح تدبيراً وأقوى رأياً من كل أحد .

ولولا عمى قلوب البترية لما ادعوا مثل هذا ، كيف يجوز أن يكون
عمرو بن العاص وأسماء بن زيد أصح تدبيراً وأقوى رأياً من أبي
بكر الصديق وعمر ، وإنما ملاك الأمر في خلافة الدين وصحة
التدبير وقوة الرأي .

ولقد تبين لكل من أنصف من نفسه وترك الهوى جانباً وتمسك
بالحق صحة تدبير الشيخين وقوة رأيهما ، فلم يبلغ تدبير أحد من
الصحابة بعدهما تدبيرهما ولا رأي أحد من الصحابة بعدهما
رأيهما .

ولقد اقتدى من جاء بعدهما بتدبير الشيخين ورأيهما ، والبترية
أشر من الروافض لأنهم يقولون : إن عمرو بن العاص وأسماء بن
زيد كانا أصح تدبيراً وأقوى رأياً من الشيخين أبي بكر وعمر فهل
يزعم هذا إلا جاهل أو أحمق وهل عز الإسلام وأهله وظهر دين الله
على الأديان كلها وفتحت البلدان وجُئد الجنود إلا في أيامهما بجودة
تدبيرهما وقوة رأيهما رضي الله عنهما . ثم قال : الإسكافي : والدليل
على غاية قوة علي بن أبي طالب في التدبير وكمال الرأي أنه لم يهزم له
عسكر قط ، ولا ظهر في جيش له ضعف ولا سوء تدبير ولا أسره

عدو قط ، ولا جرح ولا طعن إلا الجراحة التي استشهد فيها رحمه الله .

قال أبو بكر البخاري : إن كان أبو الحسن إنما قُضِلَ من أجل ما ادعى هذا القائل فينبغي أن يكون الصديق أفضل الصحابة وأصح تدبيراً ، وأقوى رأياً من كل أحد بعد المصطفى ، وذلك أنه لم يتخلف أحد عن بيعته فخرج عليه محارباً كما تخلف عن بيعة غيره ثم خرج عليه محارباً ، ولا نكث أحد عن بيعته كما نكث بيعة غيره ثم خرج عليه محارباً ، ولا انهزم له عسكر قط ، ولا ظهر في جيش له ضعف ولا اضطراب كما ظهر في جيش غيره ضعف واضطراب حتى تمنى الموت والخلاص منهم ودعا عليهم ، ولا خالف جنده تدبيره ورأيه كما خالف جند غيره حكم صاحبه / وتدبيره ورأيه حتى خرجوا عليه مكفرين له ^(١) ، ولا خرج أحد من طاعته كما خرج من طاعة غيره ، ولا ظهر من سوء تدبيره شيء ولا أسره عدو قط ولا جرح ولا طعن حتى مات في فراشه كما مات النبي صلى الله عليه وسلم في فراشه .

ثم قال الإسكافي : وقد علمنا ضعف التدبير والدلالة على توهين رأي الرجل ظهور الاضطراب في عسكره وكثرة الهزيمة في أصحابه ،

(١) يشير المصنف رحمه الله إلى الخوارج الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكفروه لأنه قبل بالتحكيم .

(٢) هذا الكلام لا يقوله إلا حاقِد في قلبه ضغائن لأفضل أصحاب النبي ﷺ وهو من ضلالات وجهالات الإسكافي الذي قال أقطع من هذا القول حين زعم : أن الله لا يقدر على ظلم العقلاء ، وإنما يوصف بالقدرة على ظلم الأطفال والمجانين وهذا كفر صريح ، انظر : المقالات لأبي الحسن ٢٠٢/١ ، والمثل والنحل للشهرستاني ٥٨/١ .

وكثرة ما يصاب من الجراحات فهل رأيت شيئاً من هذه الخصال

وضعف الرأي في علي بن أبي طالب وفي عسكره ؟

قال أبو بكر البخاري : ينبغي على قياس قول الإسكافي أن يكون أبو الحسن أصح تدبيراً وأقوى رأياً من رسول الله ﷺ ، وذلك أن الرسول بعث جيشاً إلى مؤته وأمر عليهم زيد بن حارثة ، وجعفر بن أبي طالب ، وعبد الله بن رواحة ، فقتلوا وقتل معهم بشر كثير ، ولم يول الرسول عليهم خالد بن الوليد ، الذي كان خذلان المشركين وانهزامهم على يديه ، حتى ولاء الجيش بعد قتل أمراء الرسول على أنفسهم بغير أمر الرسول ﷺ ، فكان الجيش أصح تدبيراً وأقوى رأياً من الرسول بزعم الإسكافي حين ولي خالد بن الوليد .

وأيضاً فقد خرج رسول الله ﷺ بالجيش إلى أحد إلى قتال كفار قريش ، فقتل من خيار الصحابة يومئذ وانهزم جيشه إلا نفر ، وكسرت رباعيته ، وشج في وجهه فقال النبي ﷺ وهو يمسح الدم عن وجهه : (كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم) ^(١) فأنزل الله تعالى : ﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون ﴾ ^(٢) .

وأيضاً فقد خرج رسول الله ﷺ بالجيش إلى حرب هوازن في اثني عشر ألفاً فأضطرب عسكره حين لقي الرسول وأصحابه العدو

(١) أخرجه البخاري بنحوه ج ٥ ص ١٢٧ ، ومسلم في كتاب الجهاد رقم ١٠٤ ، وأحمد في المسند ج ٢ ص ٢٠٦ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٢٨ . ذكر ابن جرير الطبري في تفسيره عن قتادة قوله : ﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون ﴾ ذكر لنا أن هذه الآية أنزلت على رسول الله ﷺ يوم أحد وقد جرح نبي الله ﷺ في وجهه وأصيب بعض رباعيته . فقال وسالم مولى أبي حذيفة يغسل عن وجهه الدم « كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم فأنزل الله عز وجل : ﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب الله عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون ﴾ » . تفسير ابن جرير ج ٢ ص ٨٧ .

وانهزم جيشه حتى ولوا مدبرين إلا نفرا ^(١) . ثم عقد رسول الله

ﷺ لأبي عامر الأشعري اللواء وبعثه في سرية إلى أوطاس فلقى دريد

ابن الصمة ^(٢) رئيس هوازن أبا موسى الأشعري ومن معه فأقتتلوا

قتالاً شديداً فقتل / أبو عامر الأشعري وكثير من أصحابه ^(٣) ٢٢٦ب

فأنزل الله تعالى : ﴿ لقد نصركم الله في موطن كثيرة ويوم حنين إذ

أعجبكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضائق عليكم الأرض بما

رحبت ثم وليتم مدبرين ، ثم أنزل الله سكينة على رسوله ﴿ ^(٤) الآية.

فكل هذا مما أصاب الرسول وأصحابه كان من ضعف تدبير

المصطفى وتوهين رأيه عند الإسكافي ، فلو سكت الإسكافي عن مثل

هذه العلل الفاسدة كان أولى به وأسلم له في دينه ودنياه .

فَتَرَكَ الإسكافي والخياط في الإمامة مذهب مشائخهم

عمرو بن عبيد البصري ^(٥) وعمرو بن بحر الجاحظ

(١) تاريخ الإسلام للذهبي المغازي ص ٥٧١ .

(٢) دريد بن الصمة : هو أبو قرّة الهوازني وإسم الصمة معاوية ، من شعراء العرب وشجعانهم وذوي أسنانهم عاش نحواً من مائتي سنة حتى سقط حاجباه على عينيه وخرجت به هوازن يوم حنين تتيمين برأيه فقتل كافراً / تاريخ الإسلام للذهبي المغازي ص ٥٧٢ .

(٣) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٥٨٧ .

(٤) سورة التوبة آية رقم ٢٦ .

(٥) عمرو بن عبيد الزاهد العابد القدري كبير المعتزلة قال عنه حفص بن غياث ما لقيت أزهد منه وانتحل ما انتحل . وقال ابن المبارك دعا إلى القدر فتركوه . وكان المنصور العباسي يعظمه ويعجب من زهده ويقول فيه :

(كلكم يمشي رويد كلكم يطلب صيد

غير عمرو بن عبيد)

اغتر بزهده وأغفل بدعته . مات سنة أربع وأربعين ومائة / سير أعلام النبلاء ج ٦ ص ١٠٤ .

البصري ، وعباد بن سلمان البصري ، فلم يوفقا للصواب وكان مذهب مشائخهم في الإمامة مذهب أهل السنة والحق أن أبا بكر كان أفضل الصحابة بعد رسول الله ﷺ ، وأحق بالخلافة ثم من بعده عمر رضوان الله عليهما .

وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : لما كانت إمامة المفضل هي تؤخر المتقدم وتقدم المتأخر وكان تقدم المتأخر وتأخر المتقدم في حكم الله فاسدين في العقل والسمع كانت إمامة المفضل فاسدة بفسادهما .

فإذا كان المفضل إماماً للفاضل والمفضل قبل العقد مؤخر عن منزلة الفاضل من كل وجه في كل حكم الله ، فالقاصد إلى العقد له قد قصد إلى مؤخر في حكم الله من كل وجه ليقدمه على مقدم في حكم الله من كل وجه وهذا خلاف على الله وتبديل لحكمه ونقض لترتيبه .

والدليل على فساد إمامة المفضل أن عمل الفاضل قد أوجب له التقدم على المفضل في الدين عند الله وفي المعقول وعند جميع الخلق ، ولا بد أن تكون الإمامة مستحقة أو غير مستحقة ، فإن كانت مستحقة فلا بد من أن تكون بالعلم والدين والإضطلاع والضبط وغير ذلك ، فإن كانت مستحقة بالدين وسائر ما ذكرنا فأعلى الخلق في هذه الخلال منزلة أولاهم بها ، وهي له دون غيره كما أن التعظيم إذا كان مستحقاً بالفضل فأكثر الخلق فضلاً أشدهم للتعظيم استحقاقاً وأعلى منازل التعظيم له دون غيره .

فإن زعم زاعم إنها تستحق بغير علة أوجبت / استحقاقها فهذا ليس ١/٢٢٧

من قول من يقول بإمامة المفضل على أنه محال أن يُستحق شيء إلا بشيء ، ودليل آخر أن عمل الفاضل قد قدمه على المفضل كما ذكرنا ^(١) .

فإذا كانت الإمامة رئاسة في الدين ، إذ كان الإمام يؤم أهل الدين جميعاً وإذا كان أهل الدين يأتون به ويسمعون ويطيعون له ، وينتظرون أمره ويوقفون الأمور انتظاراً لرأيه ، لم يجز أن تكون أعلى رئاسات الدين إلا لأعلى أهل الدين في الدين قدراً ، كما لا يجوز أن يكون أعظم ثواب الدين إلا لأعظم أهل الدين قدراً وأشرفهم عملاً ، ولو جاز أن يكون أعلى رئاسات الدين لغير الأفضل لجاز أن يكون أفضل ثواب الدين لغير الأفضل .

فإن قال قائل : ما أنكرتم أن يكون الإمام بمنزلة الأمير ويكون من تحته أفضل منه ؟ قيل له : لا يجوز لأن الإمام يؤم الرعية في كل أمور الدين إذ كان يتولى جميعها والدليل على ذلك أن خليفة رسول الله يتولى كل ما كان يتولاه ويقوم بكل ما كان يقوم به ، ولو لم يكن كذلك كان بعض ما كان يتولاه الرسول مهملًا متروكًا لا يقوم به أحد .

وقد أجمعت الأمة على أن رسول الله ﷺ كان يتولى جميع أمور الدين ويؤم أمته فيها ، وأن الله تعالى جعل ذلك إليه . فإذا كان الإمام خليفة على جميع أمته فهو يتولى جميع ما كان يتولاه ^(٢) ، ويقال أيضاً للبترية : ما معنى قول أبي بكر للأنصار :

(١) هذا تقرير آخر لإبطال ما زعموه من تقديم المفضل على الفاضل .

(٢) الفرق بين الإمام والأمير : أن الإمام مسئول عن جميع الأمة في كل شئونها =

بايعوا أي هذين شئتم يعني عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح، وأنتم إنما تجوزون إمامة المفضل على الفاضل ، إذا كانت في الفاضل أوفى غيره علة تمنع منه ، وأبو بكر عندكم أفضل من عمر وأبي عبيدة ولم يكن فيه علة تمنع منه ، فعلي أي وجه استجاز تقديمهما عليه إن كان القول كما تقولون .

وقال أبو بكر البخاري : يقال للبترية : أليس كان المهاجرون والأنصار وسائر الصحابة خير هذه الأمة في الفضل والعلم والدين والزهد والتدبير والرأي وغير ذلك فإن قالوا : نعم ، قيل لهم : أليس قد علم المهاجرون والأنصار وسائر الصحابة عندكم أن أبا الحسن أفضل وخير وأدين وأعلم وأزهد / وأصح تدبيراً وأقوى رأياً ٢٢٧/ب وأعرف بالسياسة وأضبط للرعية من أبي بكر ومن جميع المهاجرين والأنصار بعد النبي ﷺ ؟ ، فإن قالوا : نعم ، قيل لهم : فلم عدلوا عن عقد إمامة الأفضل وقصدوا إلى عقد إمامة الأنقص مع معرفتهم بها وقدرتهم عليهما ، وهم قوم لا يختارون أبداً من الأمور إلا ما هو خير لهم ولمن يجيء بعدهم ، فإن قالوا : منعهم علة من عقد إمامة الأفضل، قيل لهم : وما تلك العلة ؟ فإن قالوا : وجدنا أبا الحسن قد كان أشد الناس على المشركين وأكثرهم قتلاً فيهم ، فكان قلّ رجل من المسلمين من قريش ومن غيرهم إلا وقد قتل أبو الحسن له قريباً أو نسيباً مثل ابن أو أب أو أخ أو ابن أخ أو عم أو ابن عم ، أو رجل من قومه أو من عشيرته فخافوا إن عقدوا إمامته تغلظ المحنة

= الدينية والدنيوية وهو صاحب الكلمة الأولى والآخره والرأي رأيه والأمر أمره ولا أمر لأحد ، يعرض أمره ، أما الأمير فإنه مسئول عن تحت إمارته في تلك الجهة المحدودة أو المهمة المعروفة .

على هؤلاء القوم ، الذين قتل علي بن أبي طالب قراياتهم^(١) .
 قيل لهم : أبلغكم أن المهاجرين والانصار ، وسائر الصحابة قالوا إنهم
 إنما تركوا إمامة الأفضل من أجل ما ذكرتم ، فإن قالوا : لا ولكن
 يجوز في العقل مع قيام الأدلة إنهم إنما تركوا عقد إمامة الأفضل من
 أجل ما ذكرنا قيل لهم : إن كانت عليكم لجواز الظن ، فيجوز أيضاً
 في العقل مع قيام الأدلة إنهم إنما تركوا عقد إمامته وقصدوا إلى عقد
 إمامة أبي بكر لأنهم رأوا إنه أفضل البرية في جميع الأمور في الدين
 والعلم والزهد وصحة التدبير وقوة الرأي ومعرفة بالسياسة والضبط
 للرعية^(٢) ، وكيف يجوز أن يظن ظان في المهاجرين والانصار وسائر
 الصحابة أنهم إنما عدلوا عن إمامة الفاضل التي قامت عليه الدلائل
 على استحقاقه وقصدوا إلى إمامة الانقص بأمر لا يظنه^(٣) ظان ولعله
 لا يصح أبداً .

وأيضاً فلو كانت هذه العلة صحيحة لما جاز لهم عقد إمامة أبي بكر
 في سقيفة بني ساعدة لأنه يجوز أن يكره إمامته سائر المهاجرين
 والانصار وجميع الصحابة الذي لم يحضروا سقيفة بني ساعدة ،
 فتغلظ المحنة على الجميع على من حضر وعقد وعلي من لم يحضر .

(١) هذا الزعم باطل لأنه يوحي إلى أن الصحابة كان ولاؤهم لأقاربهم من الكفار أشد
 من ولائهم للإسلام ، ولذا كان موقفهم هذا من علي لأنه قتل أقاربهم ، وهذا ظن
 سيء بالصحابة ، الذين زكاهم القرآن وشهدت لهم المواقف بأنهم ضحوا بأقاربهم
 وقاتلوهم حينما عارضوا الإسلام ووقفوا في طريق دعوته / دراسه في الفرق لأحمد
 جلي ص ٢٥٢ .

(٢) وهو ما نطقت به الآثار وتضافرت عليه الأدلة الشريفة الصادرة من قم المصطفى
 ﷺ .

(٣) انظر : الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ٣٠٠ .

فلما لم يتركوا عقد إمامته حين قامت لهم الدلائل أنه أفضل البرية في جميع الأمور بعد الرسول بما يجوز أن / يقع ما ظن ظان ويجوز ١/٢٢٨ ألا يقع أبداً ، علمنا أنهم إنما تركوا إمامة أبي الحسن وقصدوا إلى عقد إمامة أبي بكر الصديق لأنه كان أفضل البرية عندهم في جميع الأمور بعد المصطفى .

وأيضاً فلو كانت العلة ما وصفت البتيرة أن الصحابة إنما عدلوا عن عقد إمامة الأفضل إلى الانقاص لأنه قتل رجالاً من قريش وغيرهم كان ينبغي أن تعدل الصحابة على هذا القياس عن عقد الإمامة لأبي بكر لأنه كان أول من حرض الرسول من المهاجرين والأنصار على قتال كفار قريش يوم بدر حين شاور الرسول أصحابه في ذلك ، وأكثر المؤمنين كانوا كارهين لقتالهم من أجل قتلهم ولشدة بأس قريش في القتال حتى أنزل الله تعالى : ﴿ وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون يجادلونك في الحق بعد ما تبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون ﴾ ^(١) فأقعه المصطفى معه في العريش ^(٢) مؤانساً مؤازراً وقاتل من أسلم على يديه ، ومن كان في نفقته ومواليه مع سائر الناس فكان الصديق أعظم بلية على كفار قريش من سائر الناس لأنه أعان على قتالهم بنفسه ورأيه وبمن أسلم على يديه من سادات المسلمين مثل طلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ، ومن كان في نفقته ومواليه فقتل يومئذ صناديد كفار قريش ، وأسر بعضهم فكان

(١) سورة الأنفال آية رقم ٦ .

(٢) العريش : ما يستظل به ويطلق على السقف / القاموس المحيط ج٢ ص ٥٩٢ .

الصديق أعظم البلية على الكفار بعد المصطفى لأنه وازر المصطفى في إتلاف دينهم وإظهار دين الإسلام ، وقاتل عمر بن الخطاب يوم بدر قتالاً شديداً حتى سمي يومئذ جزاراً ، فكان الفاروق أعظم البلية على الكفار بعد المصطفى والصديق ، لأنه أظهر الإسلام ببطن مكة ، وأعز دين المصطفى وأهله فكان الكفار والمنافقون مقتاظين عليه غيظاً شديداً .

وعقد الرسول لأبي بكر اللواء وبعثه بالجيش إلى قتال فزارة فظفر بهم وقتل وأسر رجالهم وغنم أموالهم ، وسبا ذراريهم ، واستحيى نساءهم^(١) .

فإن كانت العلة التي منعت من عقد إمامة الأفضل ما وصفت البترية لم يكن أحد يستحق هذا الأمر من أئمة الهدى غير عثمان بن عفان، فإنه كان رجلاً مباركاً على جميع / الصحابة من أهل الحديبية وذلك ٢٢٨/ب أن رسول الله ﷺ لما أحصر^(٢) بالحديبية وأصحابه بعث عثمان بن عفان إلى كفار قريش ليجري بينهم وبين رسول الله صلح ، وليخبرهم أنهم لم يجيئوا لقتالهم فبلغ النبي ﷺ وأصحابه أن كفار قريش قتلوا عثمان فجمع النبي ﷺ أصحابه من أجل ما بلغه من أمر عثمان ، وأمرهم أن يبايعوه على الموت ، فبايعوه على ذلك فأنزل الله تعالى^(٣) :
(لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة)^(٤) وكان

(١) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٤٤٦ .

(٢) حصره العدو : يحصرونه أي ضيقوا عليه وأحاطوا به ، حصرت الرجل أي حبسته وأحصره أي حبسه / مختار الصحاح ص ٥٩ .

(٣) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٢٨٨ .

(٤) سورة الفتح آية رقم ١٨ .

مع هذا من سادات بني عبد مناف ، ومن سادات المهاجرين الاولين ،
ومن سادات أختان^(١) الرسول ، ومن سادات المنفقيين في سبيل الله ،
وأيضاً إن كان عقد إمامة الأفضل المستحق إنما أخر من أجل أنه
قتل رجالاً من قريش وغيرهم من المشركين مخافة أن تغلظ المحنة على
هؤلاء القوم المسلمين الذين قتل الأفضل قراباتهم ، لم يمكن أبداً
الوصول إلى عقد إمامة الأفضل ما عاش لأنه لا يخلوا أن يكون
الذين قتل الأفضل قراباتهم في الأحياء وأولادهم فتمنع العلة عقد
إمامة الأفضل في حياتهم .

أو يكون ماتوا كلهم وبقي أولادهم في حياة الأفضل فتمنع العلة أيضاً
عقد إمامة الأفضل لأنه يخاف على تغليظ محنة أولادهم ما كان
يخاف على تغلظ محنة آبائهم ، لأنهم يقومون في مثل هذا مقام آبائهم
في الوجد^(٢) والحزن ، والغیظ والحمية والبغض .

ألا ترى أنه لما قتل الحسين بن علي بن أبي طالب وجد بنو علي بن
أبي طالب مع بني هاشم على قاتليه ومعينيه ومشايحيه وجداً عظيماً ،
واغتاضوا غيظاً شديداً ، وحزنوا حزناً مؤلماً ،

وكذلك أولاد أولاد علي بن أبي طالب وبنو بني هاشم ، وجدوا ما
وجد آباؤهم وأجدادهم من الغیظ والحزن والوجد حتى أبغضوا بني
عبد شمس^(٣) بأسرهم وإن كانت بنو عبد شمس كلها لم تقتل
الحسين بن علي ولا رضيت بأسرها بقتله .

(١) الختن : سبق تعريفه ص ٢٤٠ .

(٢) وَجَدَ عليه : في الغضب مؤجدةً ووجد في الحزن وجداً / مختار الصحاح ص ٢٩٦ .

(٣) سبق التعريف بهم ص ١٤٢

أو يكون الذين قتل الأفضل قراباتهم ماتوا كلهم في حياة الأفضل ،
وما عمروا فترتفع حينئذ العلة فتعقد إمامة الأفضل في ذلك الوقت .

وأيضاً فكيف جاز بزعم البترية للمهاجرين والأنصار / وسائر ١/٢٢٩
الصحابية وهم خيار الأمة وبهم الاقتداء وعنهم يؤخذ الدين أن
يؤخروا إمامة الأفضل المستحق من أجل قوم من المسلمين أنه قتل
رجالهم من المشركين في الحروب بأمر الله ورسوله . وأطاعهما في قتلهم
واستحق من الله الجنة بقتلهم لقول الله تعالى : ﴿ إن الله اشترى من
المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله ﴾ (١)
وزادت مرتبته في الدنيا والآخرة بقتلهم ، والقربى من الله ورسوله ،
لأن الجهاد أفضل العمل بعد الإيمان (٢) لأن فيه بذل النفس وليس
فوق بذل النفس درجة يلتبسها صابر ، ولا يبلغها طالب .
وأيضاً فليس يخلو القوم الذين قتل الأفضل آباءهم وقراباتهم من
المشركين أن يكونوا خواص أو عوام ، فإنه لا يخلو أهل كل ملة من
ذلك .

فالخواص العلماء والفقهاء والخيار وبهم يقوم الدين وعنهم تؤخذ
الشريعة ، والعوام : تبع للخواص في الدين والشريعة .

فإن كان القوم خواص هذه الأمة لم يجز لهم أن يتركوا عقد إمامة
الأفضل عندهم من أجل أنه قتل قراباتهم لأن في تركهم عقد إمامة
الأفضل إبطال حكم الله وحكم رسوله ، ولو جاز لهم أن يبطلوا عقد
إمامة الأفضل من أجل أنهم خافوا على أنفسهم المحنة لجاز لهم أن

(١) سورة التوبة آية رقم ١١١ .

(٢) انظر : صحيح البخاري ج ١ ص ١٤٠ .

يبتلوا من أحكام الشريعة كلما خافوا على أنفسهم من المحنة ، وليس هذا صفة العلماء والفقهاء والخيار الذين هم قوام دين الله وصفوة المصطفى .

أو يكون القوم عوام لا معرفة لهم بكثير من أمور الدين ، ولا مدخل لهم في عقد الإمامة ولا في غيره من علوم الخواص التي اختص الله بها العلماء والفقهاء والخيار .

وإنما عليهم تبع الخواص في الدين ، والأخذ عنهم من أحكام الشريعة ما خفي عليهم فعقد الإمامة ومن يستحقها ومن يصلح لها من علوم الخواص فعلى الخواص أن يعقدوها لمن يستحقها دون العوام .

وإنما عليهم أن يعينوا الخواص في أمور الدين إذا استعانوا بهم وليس للخواص أن يتركوا إمامة الأفضل عندهم من أجل مخافة محنة العوام لأن في تركهم إمامة الأفضل إبطال حكم الله وحكم رسوله .

ولو وجب على الخواص امتناع من عَقَدَ إمامة الأفضل عند الله / ٢٢٩ب

ورسوله وعندهم لوجب امتناع إرسال المصطفى ﷺ من أجل محنة عتبة ^(١) ، وشيبة ^(٢) ابني ربيعة ، والوليد بن عتبة ^(٢)

(١) عتبة بن ربيعة : كبير قريش وأحد ساداتها في الجاهلية كان موصوفاً بالرأي والحلم والفضل وكان خطيباً نافذ القول وهو الذي أصلح بين هوازن وكنانة في حرب الفجار ، أدرك الإسلام ولكنه لم يوفق إليه وقاتل مع المشركين في بدر حتى قتله علي وحمزة وعبيده بن الحارث / الإعلام ج٤ ص٢٠٠ .

(٢) شيبة بن ربيعة : من زعماء قريش في الجاهلية أدرك الإسلام وقتل على الشرك ، اجتهد في الصد عن الإسلام ، نحر يوم بدر تسع ذبائح من ماله لإطعام المشركين ولكنه مات في تلك المعركة على الوثنية / المرجع السابق ج٢ ص١٨١ .

(٣) الوليد بن عتبة بن ربيعة : حضر موقعة بدر مع المشركين وطلب المبارزة مع أبيه عتبة وعمه شيبة فبرز له علي بن أبي طالب فعجل بروحه إلى النار / تاريخ الإسلام للذهبي المغازي ج٥٧ .

وأبي جهل ^(١) وأبى لهب ^(٢) وغيرهم بل عليهم أن يفعلوا من الأمور ما هو أفضل عند الله وعند رسوله وعندهم ولا يتركوا ذلك من أجل مخافة غيره .

وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : للبترية : ما الذي منع الناس من إمامة علي بن أبي طالب وقد كان أفضل من أبي بكر بزعمكم ؟ وكيف يجوز على قوم من أهل الفضل قد قصدوا الحسن الاختيار لأنفسهم ولسائر المسلمين أن يتركوا الأفضل ويميلوا إلى الانقاص بعد معرفة بهما وقدرة عليهما ؟

قالت البترية : عدل القوم عنه لعله منعت منه قيل لهم : هل تلك العلة جعلت المفضول فاضلاً والفاضل مفضولاً ، أو حالت دون الفاضل أو قهرت على العقد للمفضول ؟

قالت البترية : لا ، قيل لهم : فما بال القوم لم يختاروا الأفضل مع تلك العلة إذ كانوا يجدون إليه مع وجودها سبيلاً وكانوا غير مقهورين على العقد للمفضول ؟

قالت البترية : خافوا أن تنتقض عليهم أمور لا قيام لهم بها ، قيل لهم :

(١) أبو جهل : عمرو بن هشام المخزومي القرشي ، أشد الناس عداوة للنبي ﷺ في صدر الإسلام وأحد سادات قريش وأبطالها ودهاتها ، في الجاهلية ، أدرك الإسلام ولم يوفق إليه بل حاربه وعاداه حتى قتل في بدر فألّ النار وبنس القرار / الأعلام ج ٥ ص ٨٧ .

(٢) أبو لهب : عبد العزى بن عبد المطلب بن هاشم القرشي ، عم رسول الله ﷺ وأحد الأشراف الشجعان في الجاهلية ومن أشد الناس عداوة للإسلام كبر عليه أن يتبع ديناً جاء به ابن أخيه فأذى أنصاره وحرّض عليهم وقاتلهم لم يشهد بدرًا ولكنه مات بعدها بأيام كمدًا وغيظًا / الأعلام ج ٤ ص ١٢ .

وما تلك العلة ؟

قالت البترية : كان في الناس قوم في قلوبهم ^(١) ضغائن على علي بن أبي طالب فخاف أهل الفضل أن يخرجوا عند ولايته لبغضهم ^(٢) إياه إلى غير الطريق ، قيل لهم : إن خرجوا فبعداً وسحقاً وما على أهل الفضل من خروجهم إلى غير الطريق إذ كانوا قد اتبعوا حكم الله وفعلوا أرجح الأمور وأسناها .

فإن قالت البترية : إذا خاف أهل الفضل أن يكفر أولئك القوم عند توليته لم يجز لهم اختيار الأفضل ، قيل لهم : قد علم الله أن كثيراً من الناس يكفر عند إرسال محمد ﷺ ، فلم يمنعه ذلك من إرساله ، وقد علم الله أن كثيراً من الأطفال يكفر عند البلوغ والمحنة فلم يترك لذلك ، تبليغهم وأمرهم ونهيهم وامتحانهم ، لأن له أن يفعل الأعلى وإن [كفروا] ^(٣) عند وقوعه .

وأيضاً فإن قالت البترية : في المعقول أنه إذا خيف على قوم الكفر عند تولية رجل لم يجز توليته ، قيل لهم : فأفرقوا بينكم وبين ملحد عارضكم فزعم أن في المعقول أنه متى عَلِمَ أن قوماً يكفرون عند المحنة لم يجز امتحانهم .

وأيضاً : / فلو وجب تأخير إمامة علي في وقت وفاة النبي ﷺ لما ١/٢٣٠

-
- (١) في المخطوط زيادة كلمة : (أكثرهم) قبل قوله كان في الناس ، فحذفت لزيادتها .
- (٢) هذه العلة التي يدعي هؤلاء أنها هي المانعة من عقد البيعة للأفضل عندهم وهو علي ابن أبي طالب علة تقدر في كماله رضي الله عنه ، وتدعو إلى القول بعدم أحقيته للخلافه في ظل وجود من هو محبوباً أكثر منه ، إذ كيف يوصف علي بأنه كان مبغض عند الناس وما الذي يدعوهم إلى بغضه إذا كان فاضلاً فليت هؤلاء سكتوا وما تذرعوها بتلك العلال الواهية .
- (٣) في المخطوط (كفر) .

ادعته البترية لكان تأخيرها في وقت ولايته أوجب ، وذلك أن الفساد إنما ظهر في أيام خلافته ، فلو كانت علة البترية صحيحة لوجب تأخير إمامة علي في اليوم الذي عقد له ، لأن الفساد ابتدأ في الناس في آخر أيام إمامة عثمان بن عفان وفي مقتله ، وقوى الفساد وانتشر وظهر في أيام إمامة علي بن أبي طالب وهذا مما دل على خلاف طريق البترية. وقال أبو بكر البخاري : يقال للبترية : أعقد المهاجرون والانصار مع سائر الصحابة إمامة أبي بكر لأنه كان عندهم أفضل [وأخيراً] ^(١) وأدين وأزهد وأعلم من أبي الحسن ومن سائر الصحابة ؟ فإن قالوا : لا ، قيل لهم : أفعدوها له لأنه كان عندهم أصح تدبيراً وأقوى رأياً وأشجع وأعرف بالسياسة وأضبط للرعية من أبي الحسن ومن سائر الصحابة فإن قالوا : لا ، قيل لهم : فلاي علة عقدوها له دون سائر قريش ؟

فإن قالت البترية : عقدوها له لعله أنه كان أصلح للناس في زمانه من أبي الحسن ومن سائر قريش لسكون الناس على أبي بكر ونفورهم من أبي الحسن ، قيل لهم : أبلغكم عن المهاجرين والانصار أنهم قالوا : إنما عقدنا إمامة أبي بكر في زمانه لأنه كان أصلح للناس من أبي الحسن ومن سائر قريش لسكون الناس على أبي بكر ونفورهم من أبي الحسن ومن غيره لا أنه كان عندنا أفضل البرية ، في جميع الأمور ، ولا أنه أصح تدبيراً ولا أقوى رأياً ولا أعرف بالسياسة من أبي الحسن ومن غيره .

فإن قالت البترية : لم يبلغنا أنهم قالوا : إنما عقدنا لأبي بكر الخلافة لأنه كان أصلح للناس من أبي الحسن لسكون الناس عليه ونفورهم

(١) في المخطوط (وخيراً) .

من أبى الحسن ومن غيره ، ولكن لم يجز عندنا في العقل أن يعقد خير هذه الأمة ^(١) في جميع الأمور الخلافة لأبى بكر لا لعله ، فلم يخل عقد خلافة الصديق من أحد ثلاثة أوجه :

١- إما عقدت له لعله أنه كان أفضل البرية في الدين فقد قامت الأدلة عندنا أن أبى الحسن كان أفضل البرية في الدين والزهد والعلم ^(٢) بعد النبي ﷺ .

٢- أو عقدت له لأنه كان أصح تدبيراً وأقوى رأياً وأعرف بالسياسة / وأشجع وأضبط للرعية ، فقد قامت الأدلة عندنا أن أبى الحسن ٢٣٠/ب كان أصح تدبيراً وأقوى رأياً وأشجع وأعرف بالسياسة وأضبط للرعية بعد الرسول ^(٣) .

٣- أو عقدت له لعله أنه كان أصلح للناس في زمانه من أبى الحسن لسكون الناس عليه ولنفورهم من أبى الحسن فعقدت خلافته لهذه العلة فقط لا لشيء غيره .

قيل للبترية : لم تعجز خصومكم فيدعون دعوى كما ادعيتم دعوى بغير برهان ، فيقولون : لم يجز في العقل أن تعقد خير هذه الأمة في جميع الأمور الخلافة لأبى بكر دون كل أحد من أصحابه لا لعله فقد قامت الأدلة الواضحة النيرة عندنا إنهم إما عقدوها لعله أنه كان أفضل البرية في جميع الأمور بعد النبي ﷺ ، وأدين وأزهد وأعلم بعد الرسول وأصح تدبيراً وأقوى رأياً وأشجع وأعرف بالسياسة

(١) أي المهاجرين والأنصار وسائر أصحابه .

(٢) تقدم فيما مضى من النصوص في السفر العظيم فضل أبى بكر وأنه أفضل الأمة بعد رسولها ﷺ .

(٣) هذه من المغالطات التي لا تعتمد على دليل .

وأضبط للرعية بعد المصطفى وأصلح للناس بعد خير البشر من
سائر الصحابة ، لسكون الناس عليه ونفورهم من سائر الصحابة .
وقد تقدم ذكر الدلائل على صحة ما ادعينا وعجزت البترية عن
البراهين على صحة ما ادعت .

وأيضاً يقال للبترية : هل يخلو سكون الناس على أبي بكر ونفورهم
من أبي الحسن لمعنى أو لا لمعنى ؟

فإن قالت البترية : كان سكون الناس على أبي بكر لمعنى ، قيل لهم :
صدقتم فإن النفوس لا تسكن إلى أحد إلا لمعنى .

فكيف نفوس أصحاب الرسول الذين هم خير هذه الأمة بعد
المصطفى ، فخبرونا الآن سكنت نفوس الصحابة على أبي بكر دون
أبي الحسن لأنه كان عندهم خير هذه الأمة ، وأفضلهم بعد المصطفى
ومن سائر الصحابة ، فلهذه العلة سكنت نفوسهم على أبي بكر دون
أبي الحسن ؟ ، فإن قالوا : لا ، قيل لهم : فسكنت نفوس الصحابة
على أبي بكر لأنه كان عندهم أعلمهم وأدينهم من أبي الحسن ومن
سائر الصحابة فلهذه العلة سكنت نفوسهم على أبي بكر دون أبي
الحسن فإن قالوا لا قبل لهم فسكنت نفوس الصحابة على أبي بكر

دون أبي الحسن / لأنه كان عندهم أورعهم وأزهدهم من أبي
الحسن ومن سائر الصحابة فلهذه العلة سكنت نفوسهم على أبي بكر
دون أبي الحسن فإن قالوا : لا ، قيل لهم : فسكنت نفوس
الصحابة على أبي بكر دون أبي الحسن لأنه كان عندهم
أشجعهم وأعرفهم بالسياسة وأضبطهم للرعية من أبي الحسن ومن
سائر الصحابة فلهذه العلة سكنت نفوسهم على أبي بكر دون
أبي الحسن ؟ ، فإن قالوا : لا ، قيل لهم : فسكنت نفوس

الصحابية على أبى بكر دون أبى الحسن لأنه كان عندهم أصحهم
تدييراً وأقواهم رأياً من أبى الحسن ومن سائر الصحابة فلهذه العلة
سكنت نفوسهم على أبى بكر دون أبى الحسن ؟ ، فإن قالوا : لا ^(١) ،
قليل لهم : فإن قلت إن ستكون نفوس الصحابة قد خلت من هذه العلة
التي تسكن النفوس إليها فكأنكم قلتم إن نفوس الصحابة سكنت على
أبى بكر لا لعله ولا تسكن نفوس المجانين والصبيان والبهائم إلى
أحد لا لعله ، فكيف نفوس خير هذه الأمة بعد المصطفى .

فإن قالوا : إن نفوس الصحابة سكنت على أبى بكر لهذه العلة أو
لأحدى هذه العلة فقد أقروا أن أبى بكر كان معاني أو معنى ما لم
تكن تلك المعاني أو المعنى منها في أبى الحسن ولا في سائر الصحابة ،
فلذلك عقدوا له الخلافة وسلموا له الأمر دون الناس ليحكم في دمائهم
وفروجهم وأموالهم .

فإن قالت البترية : إنما عقدت الصحابة لأبى بكر الخلافة دون أبى
الحسن لعله غير هذه العلة التي ذكرتها ، قيل لهم : وما تلك العلة ؟ ،
فإن قالوا كان أبو الحسن أشد الناس على المشركين وأكثرهم قتلاً
فيهم فكان قلّ رجل من المسلمين من قريش ومن غيرهم إلا وقد قتل
أبو الحسن له قريباً أو نسيباً فخافوا إن عقدوا إمامته تغلظ المحنة
على هؤلاء القوم الذين قتل علي بن أبي طالب قراباتهم فتركوا عقد
خلافة أبى الحسن بعد المصطفى لهذه العلة ، وعقدوا الخلافة لأبى
بكر لأنه لم يكن أشد الناس على المشركين ولا كان أكثرهم قتلاً فيهم،

(١) هذه الاسئلة والاجوبه الغرض منها تقريرهم وإثبات بطلان رأيهم على طريقة أهل
البحث والمناظرة .

فلم يخافوا إن عقدوا إمامته أن تغلظ المحنة على المسلمين الذين قتل
قرباتهم في الوقائع ، فلهذه العلة عقدت خلافة أبي بكر لا لتلك العلل
التي ذكرتها / قيل لهم قد أوردتم علينا هذه العلة قبل هذا الموضع . ٢٣١/ب
وقد أجبناكم وأريناكم فساد هذه العلة .

ويقال للبترية : ليس يخلو علي بن أبي طالب عندكم أنه كان علم أن
بيعة أبي بكر في الوقت الذي عقدت له أنها أصلح له وللناس وأنفعها
له ولسائر المسلمين . أو لم يعلم أنها أصلح له ولسائر المسلمين فإن
قالت البترية : إنه علم أنها أصلح له ولسائر المسلمين ، قيل لهم : فلم
لم يبادر إلى بيعة الصديق ما هو أصلح له ولسائر المؤمنين . ولم
تخلف عنها شهراً إلى أن ماتت فاطمة ابنة المصطفى .

فإن قالت البترية : ومن يسلم لكم أن أبا الحسن تخلف عن بيعة أبي
بكر شهراً ، قيل لهم : يسلم لنا ، أهل العلم بالحديث والسير وهم
أهل الصنعة صحت الأخبار عندهم أن أبا الحسن تخلف عن بيعة
أبي بكر إلى أن ماتت فاطمة ابنة النبي ﷺ ، ثم بايعه بعد موت
فاطمة ابنة النبي ﷺ فصلوات الله على أبيها ورحمة الله عليها وعلى
بعلها وأولادها وبركاته عليهم أجمعين إنه حميد مجيد (١) .

أو يقولون : إنه لم يعلم في وقت عقد إمامة الصديق أن بيعته أصلح له
ولسائر الناس كما علم سائر الصحابة بزعم البترية إلى أن توفيت
فاطمة ثم علم بعد ذلك فرجع من الخطأ إلى الصواب .

ثم يقال للبترية : فما أنكرتم أن يكون القوم الذين عقدوا إمامة علي
ابن أبي طالب في زمانه لم يعقدوها له لعله أنه أفضل وخير وأدين

(١) ثبت في الصحيحين أن علياً بايع أبا بكر رضي الله عنهما بعد وفاة فاطمة رضي
الله عنها بعد ستة أشهر من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . انظر البخاري باب
غزوة خيبر الفتح ٤٩٣/٧ ، ومسلم كتاب الجهاد ج ٢/١٢٨٠ .

وأزهد وأعلم الناس بعد النبي ﷺ . لأن الدلائل قد قامت عندنا أن غيره كان أفضل منه في جميع أمور الدين ولا عقدوها له لعله أنه كان عندهم أشجع وأصح تدبيراً وأقوى رأياً وأعرف بالسياسة وأضبط للرعية بعد الرسول . لأن الدلائل قد قامت عندنا أن غيره كان أشجع وأصح تدبيراً وأقوى رأياً وأعرف بالسياسة وأضبط للرعية . وإنما عقدها من عقد من الصحابة لعله أنه كان عندهم في زمانه أصلح للناس من غيره فقط لا لشيء سواه .

وتخلف من تخلف عن عقد إمامته لعله أنهم لم يروه أصلح للناس مثل سعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ، وعبد الله بن عمر / وزيد ١/٢٣٢ ابن ثابت ، ومحمد بن مسلمة ، وكعب بن مالك ، وغيرهم من الصحابة .

وكذلك أيضاً على علة البترية أن الصحابة لم تعقد خلافة معاوية بن أبي سفيان لعله أنه كان أفضل البرية في جميع الأمور في زمانه ، ولا عقدوها له لعله . أنه كان أزهد وأعلم الناس في زمانه ولا عقدوها له لعله أنه كان أصح تدبيراً وأقوى رأياً وأشجع وأعرف بالسياسة وأضبط للرعية وإنما عقدوها لعله أنه كان أصلح للناس في زمانه من غيره ، لسكون الناس عليه .

فإن قالت البترية : وهو قول الخياط : لم يكن عقد إمامة معاوية بن أبي سفيان أصلح للناس إذ كان فاسقاً ظالماً متهماً غير ثقة عند أهل الدين ولا كان هو من علماء المسلمين ومعاوية بن أبي سفيان وعمر بن العاص وأشباههما عندنا ليسوا ممن اتبع كتاب الله ولا سنة نبيه

ولا هما ممن له أن يجتهد وهذا قول الخياط فيهما ووصفهما بهذه
الصفة في كتابه ^(١) قيل لهم : ليس يصيران بقولكم فاسقين ظالمين
متهمين جاهلين لأنكم أنتم خصوم القوم فلا يقبل قولكم في معاوية
وعمر بن وأصحابهما كما لا يقبل قول النواصب والخوارج ^(٢)
في علي بن أبي طالب وأصحابه ، وقد ثبتت عداله معاوية
وعمر بن في زمان النبي ﷺ وقد كانا جائزي الشهادة على عهد رسول
الله ﷺ .

فإن قالت البترية : هذا دعوى من أهل السنة والحق أنهما كانا عدلين
في زمان النبي ﷺ بغير دليل ، قيل لهم : الدليل على صحة ما ادعى
أهل السنة والحق على عدالتهما أن عمرو بن العاص كان قديم الإسلام
أسلم بعد وقعة بدر وقبل فتح مكة وهاجر إلى يثرب ^(٣) وقاتل مع
النبي ﷺ العدو وأنفق قبل الفتح وبعد الفتح فكان من الذين قال الله
تعالى : ﴿ أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ﴾ ^(٤)

(١) هذه الأقوال والإفتراءات التي صدرت من الخياط ليست بغريبه فهو صاحب
الضلالات الشنيعة والتصورات الفاسدة التي ذكرها الشهرستاني في المال والنحل ج ١
ص ٧٦ ، وزعمه أن معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص كانا فاسقين ظالمين
زعم باطل مردود عليه إذ هما من صحابة رسول الله الذين زكاهم الله وعدلهم
واختارهم لصحبة نبيه ، فجاهدوا في سبيل الله وأنفقوا أموالهم لنصرة دينه بل كان
معاوية بن أبي سفيان أحد كتبة الوحي الذين إبتنهم رسول الله ﷺ على كلام الله
، وما كان يمكن أن يختاره صلوات الله وسلامه عليه وهو بهذه الصفة التي ذكرها
الخياط عليه من الله ما يستحق .

(٢) النواصب والإباضية والخوارج فرقة واحدة يجمعها بغض علي وأهل بيته . انظر
ص ١٦٥ .

(٤) يثرب : مدينة الرسول ﷺ سميت بأول من سكنها يثرب بن قانيه من ولد سام
بن نوح عليه السلام / مرصد الأطلاع ج ٢ ص ١٤٧٤ .

(٥) سورة الحديد آية رقم ١٠ .

وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ^(١) فقرن الله طاعة أولى الأمر بطاعة نفسه وبطاعة رسوله فأوجب على المؤمنين طاعة نفسه وطاعة رسوله وطاعة أولى الأمر ، فكان عمرو بن العاص ممن قرن الله / طاعته بطاعة نفسه وطاعة رسوله لأنه كان من أولى الأمر فأوجب على المؤمنين طاعته كما ٢٣٢/ب أوجب عليهم طاعة نفسه وطاعة رسوله ، لأنه كان من أولى الأمر ، وذلك أن المصطفى ولاءه على المؤمنين مراراً ، ولاء رسول الله على المؤمنين وفيهم أبو بكر وعمر وعلي قتال المشركين في غزوة ذات السلاسل فظفر بهم ^(٢) وبهذا الخبر يستدل البترية في إمامة المفضل . ثم ولاء الرسول البحرين وتوفي النبي ﷺ وهو عامله على البحرين ^(٣) بعمارة ثم ولاء أبو بكر الصديق بعد الرسول مراراً على المؤمنين ، ولاءه على المؤمنين على قتال أهل الردة قضاة ووديعه ^(٤) والحرث ^(٥) فظفر بهم ^(٦) ، ثم ولاءه على المؤمنين ووجهه بالجيش قبل الشام على قتال الروم فظفر بهم ثم ولاءه البحرين ثم ولاءه الفاروق على المؤمنين مراراً بعد الصديق ولاءه عمر على المؤمنين وأمره بالمسير إلى

-
- (١) سورة النساء آية رقم ٥٩ .
(٢) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٥١٣ .
(٣) اسم جامع لبلاد على ساحل البحرين بالبصرة وعمان من جزيرة العرب وعمان آخرها ومدينتها هجر وبينها وبين البصرة خمسة عشر يوماً وبينها وبين عمان مسيرة شهر / مرصد الأطلاع ج ١ ص ١٦٧ .
(٤) وديعة : سبق التعريف بها ص ٥٢ .
(٥) انظر : معجم البلدان للحموي ج ٢٢ ص ٢٢٨ .
(٦) انظر ترجمة عمرو بن العاص رضي الله عنه وذكر الولايات التي وليها والغزوات التي كان أميراً عليها في سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٥٤-٧٧ .

مصر بالجيش على قتال المشركين فظفر بهم وفتح مصر ^(١) ثم ولاه عثمان بن عفان بعد الفاروق ، مراراً على مصر وغيرها من البلدان والحروب ، ولولا أنه كان عند رسول الله ﷺ خيراً فاضلاً عالماً عدلاً عارفاً بالسياسة ضابطاً للرعية لما ولاه على المؤمنين ولا جعلهم تحت يده ولا أوجب عليهم طاعته إلا أن تقول البتيرة إن المصطفى كان يولي رقاب المسلمين فسقة ظلمة كفره ، ويترك تولية رقاب المسلمين الاتقياء الأذكياء العدول .

وكذلك لولا أنه كان عند أبي بكر خيراً فاضلاً عدلاً عالماً بالسياسة ضابطاً للرعية لما ولاه على المؤمنين .

وكذلك لو لم يكن عند المهاجرين والأنصار خيراً فاضلاً عاملاً عدلاً عارفاً بالسياسة لأنكروا على أبي بكر حين ولاه على المؤمنين وجعلهم تحت يده ، وأوجب عليهم طاعته .

وكذلك لو لم يكن عند عمر وعثمان خيراً فاضلاً عدلاً عالماً عارفاً بالسياسة لما ولياه على المؤمنين .

وأما معاوية بن أبي سفيان فأسلم يوم فتح مكة وقاتل مع النبي ﷺ العدو وأنفق إلى أن توفي رسول الله ﷺ ، ولم يتخلف معاوية عن نصره رسول الله ، وكان من الذين قال الله تعالى : ﴿ من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى ﴾ ^(٢) يعني الجنة والثواب / مع اخباره أن ما كان قبل ذلك أعظم درجة .

وكان معاوية ممن نزلت عليهم السكينة لأنه شهد وقعة حنين وقاتل

(١) انظر : تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٨ ص ٨٤ .

(٢) سورة الحديد آية رقم ١٠ .

العدو ونصر دين رب العالمين ^(١) ولا نعلم غزاة كانت أكثر جمعاً من غزوة حنين ولا كان المؤمنون في غزاة أشهد جهاداً منهم منها ، ألم تسمع إلى قول الله تعالى : : ﴿ لقد نصركم الله في موطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاحت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا ﴾ ^(٢) فكان معاوية ممن نزلت عليهم السكينة وممن نصره الله في جملة المؤمنين ، وممن أعانه الله بالملائكة الذين أنزل ، وأعطاه رسول الله ﷺ مائة ناقة يوم حنين من الغنيمة وفضله على غيره ، لأنه كان من سادات قريش ثم كان بعد حنين غزاة الطائف ^(٣) ثم من بعدها غزوة تبوك ^(٤) فكل قد شهد معاوية مع المصطفى .

وقال معمر بن راشد ^(٥) في قراءة أبي بن كعب ^(٦) : ﴿ النبي أولى

(١) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٥٧٨ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٢٥ .

(٣) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٥٩١ .

(٤) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي / المغازي ص ٦٣٧ .

(٥) معمر بن راشد الأزدي : أبو عروة البصري مولى عبد السلام بن عبد القدوس ، سكن اليمن روى عن أيوب وثابت البناني وروى عنه حماد بن زيد وسفيان بن عيينه والثوري ، قال النسائي عنه : بأنه ثقة مأمون .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان فقيهاً متقناً حافظاً ورعاً مات سنة ١٥٠ / تهذيب الكمال ج ٢٨ ص ٢٠٢ .

(٦) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد الخزرجي الأنصاري : سيد القراء روى عن النبي ﷺ وروى عنه أنس بن مالك وسعيد المسيب وخلق شهد بدرًا والعقبة الثانية قال له النبي ﷺ إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ، قال : الله سماني لك ؟ ، قال : نعم الله سمأك لي ، فجعل أبي يبكي ، وقد اختلف في سنة وفاته / تهذيب الكمال ج ٢ ص ٢٦٢ .

بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم ^(١) فجعل الله نبيه بمحل الوالد لكل مؤمن ومؤمنة وكذلك جعل أزواجه أمهاتهم وإخوتهن أخوال المؤمنين فكان معاوية خال المؤمنين والمؤمنات لأنه كان أخاً لأم حبيبة بنت أبي سفيان، وأم حبيبة كانت زوج النبي ﷺ ، وكان رسول الله ﷺ أردف ^(٢) معاوية ، فقال : ما يليني منك يا معاوية ؟ قال : بطني وصدري ، قال : (اللهم املأه علماً وحلماً) ^(٣) فاستجيبت دعوة رسول الله فيه فكان حليماً عالماً فلو لم يكن معاوية خيراً فاضلاً عدلاً أميناً لما ائتمنه على نفسه حين أردفه ، ولا على وحي الله حين استكتبه من القرآن .

وقال ابن عباس : لم يزل القرآن ينزل إلى قبل وفاة النبي ﷺ بأيام وقد خص النبي ﷺ معاوية فيما استكتبه من القرآن بكتابة آية الكرسي وهي أشرف آية في القرآن ، وقال له رسول الله ﷺ : (إنما استكتبتكها ليكتب الله لك ثواب من قرأها إلى يوم القيامة) ^(٤) وإذا لم يخص النبي ﷺ / ابن ابن عمه وأخا زوجته بكتابة آية شريفه ٢٣٣/ب ليجري الله له ثوابها فلمن يخص ، ويحق للنبي ﷺ ، أن يخص معاوية بكتابة آية الكرسي لأنه من أهل بيته لأنهما جميعاً من أولاد عبد مناف ، محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، بن هاشم بن عبد مناف، ومعاوية بن أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن

(١) انظر : تفسير القرطبي ج٤ ص١٦ ، وهي من القراءات الشاذة .

(٢) أردفه : أركبه خلفه وكل شيء تبع شيئاً فهو ردفه / مختار الصحاح ص١٠١ .

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ج٨ ص١٨٠ .

(٤) أورد الذهبي نحوه في سير أعلام النبلاء ج٢ ص١٢٩ وقال : لا يصح .

عبد مناف ، فبنو أمية أقرب الناس ببني هاشم من عدي وتيم وزهرة وفهر وإن كانوا كلهم بنو النضر بن كنانة ^(١) ، وقد شهد له ابن عباس ، وهو حبر هذه الأمة بالحلم والعلم والفقه والسياسة وقد كان عمر بن الخطاب ولاء دمشق وغيره بعد وفاة يزيد بن أبي سفيان كما ولى غيره [وعمر] ^(٢) لا يرضى بكل أحد فلو لم يكن معاوية خيراً فاضلاً عدلاً عالماً عارفاً بالسياسة ضابطاً للرعية لما ولاء رقاب الناس . وكذلك لو لم يكن معاوية عند المهاجرين والانتصار خيراً فاضلاً عدلاً عالماً عارفاً بالسياسة ضابطاً للرعية لأنكروا على عمر حين ولّاه على المؤمنين وجعلهم تحت يده وأوجب عليهم طاعته ، وكان عمر بن الخطاب يكتب إلى أمراء البلدان بأمر الشريعة ، ويكتبون إليه ليعرفهم فما كتب عمر إلى معاوية بأمر الشريعة ، ولا كتب معاوية إلى عمر ولا علّمه من أحكام الشريعة كما علّم غيره من أمرائه ولا قال له عمر : إذا أشكل عليك من أمر الدين فأكتب إليّ كما قال لغيره ، ولا شكاً أحد من رعيته إلى عمر كما شكى غيره من أمرائه ، فدل أنه كان خيراً فاضلاً عدلاً عالماً سائساً عارفاً بالسياسة ضابطاً للرعية وإنه كان كما قال ابن عباس ، وأن دعوة الرسول قد استجيبت فيه ، وكذلك ولاهما عثمان بن عفان في أيام خلافته الإمارة ، عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان أحدهما مصر والآخر الشام ، فلولا أنهما كانا عند عثمان وعند جميع الصحابة خيرين فاضلين عدلين عالمين عارفين بالسياسة لما ولاهما رقاب المسلمين وهم أئمة الهدى لا يولون رقاب الناس إلا عدلاً عالماً خيراً فاضلاً عارفاً بالسياسة

(١) انظر : التعريف به ص ٢٤٢

(٢) تكررت كلمة عمر في المخطوط فأثبت واحده وحذفت الأخرى .

(٣) انظر ترجمة عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان / سير أعلام النبلاء ج ٢

ضابطاً للرعية إلا أن تقول البترية : إن أئمة الهدى كانوا يولون رقاب المسلمين غير عدول فجرة فسقة ظلمة كفرة غير / عدول ويتركون ١/٢٣٤ تولية الاتقياء الأذكياء العدول .

ولو جاز أن تزول عداله من ثبتت عدالته بزعم الروافض والبترية لجاز أن تزول عدالة من ثبتت عدالته بزعم النواصب والأباضية والخوارج ، وأجمع أهل العلم بالحديث والفقه وأهل السنة والحق على عدالة جميع الصحابة ليس عندهم أحد من أصحاب رسول الله غير عدل بل كلهم عندهم عدول ، وعنهم أخذ الدين وإن كان بعض الصحابة عندهم أفضل وأعلم من بعض .

وقد قال بعض أهل العلم بالكلام : يقال للبترية : لم صار أبو بكر أصلح للناس من علي وعليّ عندكم أفضل منه فإن قالت البترية : لتأخيرها عن منزلة علي بن أبي طالب في الفضل ، قيل لهم : يلزمكم بزعمكم أن كل من تأخر عن منزلة أبي بكر في الفضل يكون أصلح للناس منه وإن قالوا : لما في الناس من الفساد المانع من تولية علي بن أبي طالب ، قيل لهم : فقد صار الذي كان له أبو بكر أصلح للناس من عليّ فساد الناس وإن جاز أن يكون واحد أعلم من واحد لجهل غيره ، وهذا ما لا يقوله عاقل على الفساد ، إذ كان لا يجعل فاعله أصلح من غيره ، لم يكتسب غير فاعله ما لم يكتسب فاعله .

وإن قالت البترية : إنما كان أبو بكر أصلح للناس لسكونهم عليه ونفورهم من علي ، قيل لهم : يلزمكم على هذه العلة أن كل من كان الناس عليه أسكن كانت ولايته أصلح ، ويلزمكم أن الناس لو سكنوا على فاسق لكانت ولايته أصلح من ولاية أبي بكر ، إذ كانوا يكرهون

أبا بكر .

ويقال أيضاً للبترية : أليس قد عَلِمَ علي بن أبي طالب أن بيعة أبي بكر أصلح من بيعته فإن قالوا : لا ، كفاهم بهذا الجواب خزيًا ، وإن قالوا : نعم ، قيل لهم : فلم تخلف عنها ولم أمسك عن البيعة إلى أن توفيت فاطمة ابنة المصطفى رحمة الله عليها ورضوانه .

وقيل للبترية : اختاروا واحدة من اثنتين :

- إما أن تزعموا أن علياً أخطأ لما تخلف عن أصلح الأمور وأنفعها له ولسائر المؤمنين .

- وإما أن تزعموا أن غيره هو المخطئ دونه .

وأيضاً يقال للبترية : هل كان يحل للمسلمين أن يعقدوا لعلي بن أبي طالب وأن يأتوا به عند وفاة رسول الله ؟ فإن قالوا : نعم ، قيل / ٢٣٤ ب لهم : فقد أقررتم أن العلة التي نحلتموها غير مانعة من توليته ، فما بال الناس إذ كانوا هكذا عدلوا عنه لغير علة منعت منه وهو أفضلهم.

وإن قالت البترية : لم يكن يحل للمسلمين أن يعقدوا لعلي الخلافة ويأتوا به عند وفاة رسول الله ، لأن الله حرم على المؤمنين تولية علي والائتمام له ، قيل لهم : فما أغناه عن تشنيعكم ^(١) إذ كان لا يلتئم لكم الأمر إلا بهذا القول .

وأيضاً يقال للبترية : هل كان علي بن أبي طالب يصلح للإمامة في وقت رسول الله ﷺ ؟ فإن قالوا : نعم ، قيل لهم : لأي الإمامتين كان يصلح علي بن أبي طالب للإمامة التي حرمها الله أو الإمامة التي

(١) أي أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ليس في حاجة إلى أن يقال أن عقد الإمامة له حرام ، لأن في هذا القول من التنقص له والتشنيع به ما فيه .

أحلبا الله وأطلقها فإن قالت البتريّة : للإمامة التي أحلبا الله ، قيل لهم : فقد رجعتم إلى أن توليته في وقت وفاة رسول الله ﷺ إنها كانت حلالاً مطلقاً .

وإن قالت البتريّة : كان يصلح للإمامة التي حرّمها الله ، قيل لهم : فهذا عجيب من القول على أنا لم نُردّ ما حرّم الله تعالى وإنما أردنا ما أحل الله تعالى .

فإن قالت البتريّة : إنه كان لا يصلح للإمامة التي أحلبا الله على وجه من الوجوه فالحمد لله الذي فضحككم وهتك أستاركم وأبطل تلييسكم وتشنيعكم .

وقال أبو بكر البخاري : إن قال قائل : ما معنى الرافضة ؟ قيل له : إنهم رفضوا ، فإن قال : فكل من رفض شيئاً يسمى رافضياً قيل : لا ، لأن الإنسان قد يرفض المعاصي ويرفض الدنيا فلا يسمى رافضياً وإنما لقبوا بهذا اللقب للذم لهم فهو سمة عليهم حين رفضوا جميع أصحاب رسول الله ﷺ ، وكفّروا وفسّقوا إلا على ابن أبي طالب فقط .

فإن قال قائل : أليس يقال إنهم رفضوا جميع الصحابة إلا عمار بن ياسر ، وسلمان الفارسي ، والمقداد بن الأسود ، وحذيفة بن اليمان ، وأبا ذر الغفاري ، وخزيمة بن ثابت ، وصهيباً وبلالا وأبا الهيثم بن التيهان ^(١) ؟

قيل له : إن هؤلاء الذين سميت كانوا عند الرافضة كفرة فسقة مثل سائر الصحابة لأنهم كانوا قد أعطوا البيعة مع سائر الصحابة لأبي بكر ورضوا ببيعته فكفرت الصحابة بأسرها عند الروافض إلا على

(١) انظر الكلام على الرافضة ص ١٥٢

ابن أبي طالب / يبيعتهم لأبي بكر وتركهم بيعة علي بن أبي طالب ١/٢٣٥
بعد وفاة رسول الله ، ثم رجع هؤلاء النفر إلى الإسلام وتابوا وندموا
مما كان منهم ، فقبل علي بن أبي طالب إسلامهم ، وتوبتهم وبقي
سائر الصحابة عند الروافض على كفرهم (١) .

فإن قال قائل : فما معنى المبتورة : قيل له معنى أنهم خلطوا وقطعوا ،
فإن قال : فكل من خلط وقطع يسمى بترياً ؟ قيل له : لا ، لأن
الإنسان قد يخلط ويقطع شيئاً ولا يسمى بترياً وإنما لقبوا بهذا
اللقب للذم لهم ، فهو سمة عليهم حين وصفوا بعض الصحابة بالإيمان
والفضل والدين والخير والزهد والعلم ، ووصفوا بعض الصحابة
بالكفر والنفاق والفسق والظلم والجور والفجور وقلة الدين فلقبوا
حينئذ المبتورة حين بتروا الأمر (٢) .

وإن قال قائل : ما معنى النواصب ؟ قيل له : معنى أنهم نصبوا
العداوة ، فإن قال : فكل من نصب العداوة يسمى ناصبياً ؟ قيل : لا
لأن الإنسان قد ينصب عداوة الكفار فلا يسمى ناصبياً وإنما لقبوا
بهذا الاسم للذم لهم فهو سمة عليهم حين نصبوا العداوة لأهل بيت
رسول الله وبغضوا علياً وأهل بيته ، ووصفوا علياً وأهل بيته بغير
الجميل ، فلقبوا حينئذ النواصب حين نصبوا عداوة أهل بيت رسول
الله الذين حبهم إيمان وبغضهم كفر ونفاق على لسان المصطفى ﷺ (٣) .

(١) انظر : الإمامة في الإسلام ، لعارف تامر ، بيروت ، دار الكتاب العربي ج٤٩ من
كتب الشيعة .

(٢) انظر الكلام على البترية ص ١٦٧

(٣) انظر الكلام على النواصب ص ١٦٥

فالحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به الروافض ، والنواصب ،
والمبتورة، وفضلنا على كثير من خلقه تفضيلا ، وجعلنا من أهل السنة
والحق فيما بين الرفض والنصب وليس في واحد منهما .

وصية الصديق رضي الله عنه

عن عقيل بن خالد ويونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري قال :
أخبرني عروة بن الزبير ، قال : أخبرتني عائشة زوج النبي ﷺ أن
أبا بكر قال لها حين حضرته الوفاة : اغسلوا ثوبيّ هذين يعني
ثوبيه اللّذين كانا يلبسهما فكفّنوني فيهما ، فإن الحي هو أفقر إلى
الجديد من الميت ^(١) . وعن سفيان الثوري وحمام بن سلمة عن

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ٢٣٥/ب
قالت : قال لي أبو بكر فيم كفّن رسول الله ﷺ قلت في ثلاثة أثواب
كرسف ^(٢) سحوليه ^(٣) يمانيه بيض ليس فيها قميص ولا عمامة
أدرج فيها إدراجاً فقال أبو بكر : اغسلوا ثوبي هذا وكان به ردع
من زعفران أو مشقّ ومعه ثوبين آخرين وكفّنوني فيها ، قالت عائشة
رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : قلت يا أبة هذا خلق ^(٤) ، فقال :
إن الحي أحق بالجديد من الميت وإنما هو للمهله ^(٥) .

وكان عبد الله بن أبي بكر أعطاهم حلة حبرة فأدرج رسول الله ﷺ
فيها ثم أخرج منها فكفن في ثلاثة أثواب سحوليه يمانية بيض ^(٦) .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج١ ص ١٥٠ .

(٢) الكرسف : هو القطن / مختار الصحاح ص ٢٣٦ .

(٣) سحوليه : السحل الثوب الأبيض من الكرسف من ثياب اليمن وسحول موضع في
اليمن تنسب إليه / المرجع السابق ص ١٢٢ .

(٤) خلق : أي بال يستوي فيه المذكر والمؤنث وخلق الثوب أي بلى / المرجع السابق
ص ٧٨ .

(٥) أخرجه البخاري ج ٢ ص ١٦٧ رقم ١٢٧١ .

(٦) رواه البخاري فتح الباري ١٦١/٢ ، ومسلم ٦٤٩/٢ .

وعن سفيان الثوري عن ثور عن راشد بن سعد قال : قال عمر بن الخطاب : كفنت أبا بكر في ثوبين غسيلين وثوب جديد .
وعن أبي عوانة عن عمران عن سويد بن غفلة أن أبا بكر كفن في معقدتين (١) .

(١) انظر الطبقات لابن سعد ج٢ ص٢٠٥ .

في أي يوم مات الصديق

عن سفيان الثوري وحماد بن سلمة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال لي أبو بكر وهو مريض : في أي يوم توفي فيه رسول الله ﷺ ؟ فقلت : يوم الإثنين ، فقال : أي يوم هذا ؟ ، قلت : يوم الاثنين ، قال : ما شاء الله أرجو فيما بين وبين الليل فمات عشية يوم الإثنين ^(١) .

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٠ وقال رواه أحمد . وذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٧٨ .

من غسل الصديق حين مات رضي الله عنه

عن سفيان الثوري عن إبراهيم بن المهاجر قال : غسلت أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر أبا بكر حين مات .

وعن سعيد بن أبي مريم وعبد الرحمن بن أبي جعفر عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن أبا بكر أوصى أن تغسله أمراؤه أسماء بنت عميس وأنها غسلته .

وعن هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد قال : أخبرني أبو بكر بن عمر بن سعد أن أبا بكر أوصى أن تغسله أمراؤه أسماء بنت عميس فغسلته .

وعن سعيد بن منصور : حدثنا أبو عوانه عن قتادة أن أبا بكر غسلته أمراؤه وعن سعيد بن أبي مريم عن عبد الله بن عمر بن حفص عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال غسلت أسماء ابنة عميس امرأة أبي بكر أبا بكر حين مات ^(١) .

(١) هذه الآثار ذكر ابن سعد في الطبقات طرفاً منها ج٢ ص ١٥١ - ١٥٢ .

ذكر من صلى على الصديق ومن دفنه رضي الله عنه

عن سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عائشة زوج النبي ﷺ ١/٢٣٦
قالت إن أبا بكر مات يوم الإثنين عشية وصلى عليه عمر بن الخطاب،
ودفن ليلاً^(١)

وعن يونس بن يزيد وعقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري أن عمر
ابن الخطاب صلى على أبي بكر لما مات ودفنه ليلاً رضي الله
عنهما^(٢) .

عن إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة أخبرني
ابن حزم عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن أمهات المؤمنين أن أصحاب
رسول الله ﷺ ، قالوا : أين يدفن رسول الله ، قال أبو بكر
الصديق : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : ما قبض الله نبياً إلا في
خير الأرض له ، فدفنوه تحت فراشه في حجرة عائشة زوج النبي
ﷺ^(٣) .

وعن زياد بن عبد الله ، عن محمد بن إسحاق حدثني حسن بن
عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما فرغ من جهاز رسول الله
وضع على سريره في بيته وكان المسلمون اختلفوا في دفنه ، فقال :

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٦٠ وقال رواه الطبراني ورجاله رجال
الصحيح .

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات ، ج ٢ ص ١٥٦ .

(٣) أخرجه الترمذي ج ٢ ص ٣٣٨ رقم ١١٠٨ ، وقال : حديث غريب .

أبو بكر الصديق أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (ما قبض نبي إلا ليدفن حيث يقبض فرفع فراش رسول الله ﷺ ، الذي توفي عليه فحفر له تحته في بيت عائشة زوج النبي ﷺ)^(١) .

وعن أبي فديك قال : أخبرني عمرو بن عثمان بن هاني عن القاسم ابن محمد بن أبي بكر قال : دخلت على عائشة زوج النبي ﷺ فقلت: يا أمه اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ ، وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة أقبر لا مشرفة ولا لاطئة بالأرض ، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء ، قال : فرأيت رسول الله مقدماً ورأيت أبا بكر رجليه عند رأس النبي من خلفه ورأيت عمر رأسه عند رجلي أبي بكر وهذا تمثيله^{(٢) (٤)} .

رأس النبي ﷺ

قبر الرسول صلى الله عليه وسلم

رأس أبي بكر

قبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه

رأس عمر

قبر عمر الفاروق رضي الله عنه

- (١) أخرجه ابن ماجة ج١/٥٢٠ رقم ١٦٢٨ .
 (٢) رواه أبو داود والحاكم وصححه الذهبي انظر المستدرک ٣٦٩/٢ ، مع الاختلاف في متن الحديث حيث زاد الحاكم : (فرأيت رسول الله مقدماً وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي ﷺ وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ ، وعمر رأسه عند رجل النبي ﷺ .
 (٣) في المخطوط : لا يتفق الرسم التمثيلي مع نص الحديث فأجريت التعديل بما يتفق مع النص الصحيح الذي ذكرته أعلاه وهذا تمثيله وفق ما ذكر السهودي في وفاء الوفاء في الجزء الثاني ص ٥٥٢ .

رأس النبي ﷺ

قبر الرسول صلى الله عليه وسلم

قبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه

رأس أبي بكر

قبر عمر الفاروق رضي الله عنه

رأس عمر

- (٤) رواه ابن سعد في الطبقات ج٣ ص ١٥٧ .

/ وعن هشام بن عمار : حدثنا سويد بن عبد العزيز حدثنا ٢٣٦/ب
حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون الأودي ، قال : كنت
شاهداً حين طعن عمر بن الخطاب صلاة الفجر فقال عمر لابنه عبد
الله بن عمر ، اذهب إلى أم المؤمنين عائشة فقل لها : يقرئك عمر
السلام ، وهو يسألك إن يدفن مع صاحبيه ، فدخل عليها عبد الله ابن
عمر ، فقال لها ، فقالت : لقد كنت أريده لنفسي ولاثره على نفسي ،
فقال له : ابنه قد أذنت لك فقال عمر : الحمد لله ، ما كان شيء أهم
إلى من ذلك المضجع ^(١) .

وقال الحارث بن هشام في أبي بكر :

رفيقان في الحيا وفي الموت كنتما بأكرم مثوى منزل ومكان

(١) رواه البخاري فتح الباري ج ٣ ص ٢٠١ .

كم ترك الصديق من الورثة

عن سفيان بن عيينه عن الوليد بن كثير عن ابن صياد عن سعيد ابن المسيب قال : لما قبض رسول الله ﷺ ارتجت مكة بصوت فسمع أبو قحافة وهو شيخ كبير مكفوف ، فقال أبو قحافة وهو بمكة ما هذه الرجة قالوا قبض رسول الله ﷺ ، قال : فمن استخلف الناس بعده ، قالوا : ابنك ، فقال أبو قحافة : رضيت بنو عبد شمس وبنو عبد مناف وبنو المغيرة ؟ قالوا : نعم ، قال : فإنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع ، فلما قبض أبو بكر الصديق إرتجت مكة بصوت واحد دون ذلك فقال أبو قحافة ما هذه الرجة ؟ قالوا : مات ابنك قال هذا أمر جليل (١) .

وعن سعيد بن أبي مريم عن عبد الله بن لهيعة قال ورث أبو قحافة من أبي بكر السدس وتوفي أبو قحافة سنة أربع عشرة وهو ابن تسع وتسعون سنة (٢) .

وعن الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ فيما كان نَحَاها ، قالت : قال لي أبو بكر في وجعه الذي توفي فيه ، إنما هو اليوم مال الوارث وإنما هما أخواك واختاك فقلت هذه أسماء فمن الأخرى / قال ذو ١/٢٣٧ بطن ابنة خارجه إني أراها جارية وهي أم كلثوم (٣) .
وقال محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي : ترك أبو بكر من أولاد عبد الرحمن ومحمد وعائشة وأسماء وحملأ .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج٢ ص١٥٧ .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج٢ ص١٥٨ .

(٣) انظر : الطبقات لابن سعد ج٢ ص١٩٤ ، وصفة الصفوة لابن الجوزي ١/٢٦٥ .

عدد سني الصديق وكم أقام في الخلافة رضي الله عنه

عن أبي الأحوص وشعبه وإسرائيل عن أبي إسحاق قال : كنت جالساً مع عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكروا سني رسول الله ﷺ فقال بعض القوم : كان أبو بكر أكبر من رسول الله ، فقال عبد الله ابن عتيه : قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة ومات أبو بكر وهو بن ثلاث وستين سنة ، ومات عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة ، فقال رجل من القوم يقال له عامر ابن سعد البجلي : حدثنا جرير ابن عبد الله البجلي قال : كنا قعوداً عند معاوية ابن أبي سفيان فذكروا سني رسول الله ، فقال معاوية : قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة ومات أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين سنة وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة (١) .

وعن قيس بن الربيع عن الأغر عن أبي نضرة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال : قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين وقبض أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين وقبض عمر وهو ابن خمس وستين (٢) .

وعن سعيد بن أبي مريم وأبي الأسود النضر بن عبد الجبار عن عبد الله بن لهيعة عن الأسود القرشي عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : تذاكر رسول الله ﷺ وأبو بكر ميلادهما

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج٢ ص١٥١ .

(٢) أخرجه مسلم عن أنس رضي الله عنه وفيه : وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين ج٤/١٨٢٥ .

عندي فكان رسول الله ﷺ أكبر من أبي بكر فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وتوفي أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين لستين ونصف التي عاش بعد رسول الله ﷺ (١) .

وعن الليث بن سعد حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب قال : استكمل أبو بكر وعمر سني رسول الله ﷺ (٢) .

ب/٢٣٧

قال الزهري : حدثني عروة بن الزبير عن عائشة زوج / النبي ﷺ أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين (٣) .

وقال محمد بن عمر الواقدي : حج أبو بكر الصديق سنة اثنتي عشرة ثم صدر فتوفي ليلة الثلاثاء لثمان خلون من جمادى الأولى فكانت ولاية أبي بكر سنتين وأربعة أشهر إلا عشر ليال (٤) .

وزعم أبو معشر : أن أبا بكر الصديق توفي لثمان ليال بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة . فكانت خلافته سنتين وأربعة أشهر إلا عشر ليال (٥) .

حدثنا : محمد بن إبراهيم الطرسوسي : حدثنا الفضل بن دكين ، أبو نعيم ، قال : توفي رسول الله ﷺ لمستهل ربيع الأول سنة إحدى عشرة لتمام عشر سنين من مقدمه إلى المدينة ، وتوفي أبو بكر لثمان ليال بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة فكانت ولايته سنتين

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج٩ ص٦٠ وقال رواه الطبراني وإسناده حسن .

(٢) انظر : الطبقات لابن سعد ج١ ص١٥١ .

(٣) تاريخ الطبري ج٤ ص٢٥ .

(٤) تاريخ الطبري ج٤ ص ٢٣٩ .

(٥) الطبقات لابن سعد ج١ ص١٥٠، ١٥٢ .

وأربعة أشهر رحمة الله عليه وبركاته (١) .

قال أبو بكر البخاري رحمه الله ورضي عنه : وهذا آخر كتاب :
إثبات إمامة أبي بكر الصديق فالحمد لله الذي أعانني على نصرة
الحق بنصره ودفع الباطل بعونه ووفقني لصواب القيل في الصحابة
بتوقيقه وجنبني عن سوء المقال في الصحابة برحمته فله الحمد
والشكر أبداً

آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً حمداً
كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفى ولا مستغنى عنه ربنا والصلاة
والسلام الأتمان الأكملان على سيد المرسلين وحبيب رب العالمين
وسيد الأولين وآخرين وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين .
فرغ من كتابته لنفسه العبد الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق
المقر المعترف بذنوبه العظام ، الرجى من الله العفو والإكرام أبو بكر
ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم بن أحمد بن علي بن
حسن الحنفي سامحه الله ولوالديه ولمن دعا لهم بالمغفرة لعشرين ليلة
خلت من شهر المحرم سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة ٧٤٣ أحسن الله
خاتمتها بمنه وكرمه ، إنه على كل شيء قدير وحسبنا الله ونعم
الوكيل . الحمد لله الموفق المعين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي فضله فاق البحر المعين والمرضى عن آله وصحبه وأزواجه
وذريته أجمعين ، وعن التابعين وتابعي التابعين وبعد فقد سمعت
بقراءة الشيخ الفقيه النبيه المشتغل المحصل تقي الدين أبو بكر
الشافعي المعروف بالجناني أدام الله توقيقه وسهل إلى كل خير طريقه،
جميع هذا الكتاب المسمى : (الروض الأنيق في إثبات خلافة أبي بكر
الصديق رضي الله عنه) من أوله إلى آخره .

(١) الطبقات لابن سعد ج١ ص ١٥٠ - ١٥٢ .

الخاتمة

أولاً نتائج التحقيق

لقد تبين لي من خلال تحقيقي لهذا القسم من مخطوط الروض الأنيق

في إثبات إمامة أبي بكر الصديق ما يلي :

١ - صحة إمامة الصديق رضي الله عنه وأنها كانت بإجماع الصحابة

رضوان الله عليهم بعد الاختيار له بناءً على ما تضمنته الأدلة من

إشارات توحى بأفضليته وأسبقيته وأحقية لها .

٢ - بطلان مذهب الروافض وخطورته على الإسلام وما جرّه من المآسي

والفتن وما أحدثه من شروخ في كيان أمة الإسلام وتصدع في بنيانها

منذ ظهوره إلى يومنا هذا . وما يتهددها في مستقبلها من أخطار دعاة

هذه النحلة الباطلة الذين فرقوا الأمة وزعزعوا عقيدتها وطعنوا في

عدالة من زكاهم الله واختارهم لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام .

٣ - أثر العلماء رحمهم الله ، ومنهم مؤلف هذا الكتاب في دحض شبهات

الرافضة وإبطال مزاعمهم . وما ينبغي من تواصل الجهود من علماء

زماننا في كشف باطل هؤلاء وإيراد الردود المقنعة وذلك لحماية

الاجيال من ضلالتهم ولإنقاذ من شاء الله إنقاذه من أتباعهم الذي

ضلّوا ، وفي اعتقادي لو أنهم بصّروا بالحق ودّعوا إليه وكشّف لهم

ما هم عليه من الضلال لكان لهم موقف آخر .

ثانياً : توصيات ومقترحات :

أرى في ختام هذا البحث أن أورد بعض التوصيات الهامة لمكافحة هذا الداء العضال والحد من خطورته بما يلي :

١ - على المسلمين أن يولوا أمر الرافضة ما يستحقه من الاهتمام ، وأن يعلموا علم اليقين أنهم أخطر على الإسلام والمسلمين من كل أعدائه لأنهم يتسمّون به ظاهراً ويحاربونه في عقائده وعباداته وأحكامه وتشريعاته .

٢ - أن يقوم المسلمون بعمل مناهض للنشاط الذي يقوم به الروافض الآن في معظم أنحاء الأرض خصوصاً في دول شرق آسيا ودول آسيا الوسطى التي تحررت من الشيوعية ، وفي أمريكا وأوروبا ، وذلك بتأليف الكتب والرسائل وإرسال الحملات الدعوية وبعث العلماء لبيان بطلان مذهب الروافض وتحذير الناس منه ، لأن دعاة الروافض الآن يمارسون نشاطهم باسم الإسلام ويقدمون للناس في تلك الدول دعوى الرفض ومذهب التشيع على أنه هو الإسلام الذي أنزله الله . فيقبل الناس على هذا الباطل ويعتقدونه على هذا الأساس الباطل لشدة جهلهم وقوة تعاطشهم إلى الإسلام ثم لا يجدون من يرشدهم إلى الدين الحق .

٣ - أن تقوم وزارات التربية والتعليم والجامعات بالإكثار من المنح الدراسية للدارسين من الدول الإسلامية غير الناطقة بالعربية ليتعلم هؤلاء علوم الشريعة في الجامعات باللغة العربية ثم يعودون إلى بلادهم لنشر العقيدة الصحيحة .

٤ - أن تقوم وسائل الإعلام بجميع أنواعها بالتركيز في برامج ثابتة على بيان أباطيل الرافضة وتحذير الناس منها . وأنها ليست من الإسلام في شيء لأن تجاهل جهود الروافض والتعامي عنها والتعتيم عليها بينما يمارسها دعاة الرفض في وسائل إعلامهم ، ومراحل التعليم لديهم فيه ما فيه من الخطورة البالغة على عقيدة الأمة ودينها .

٥ - أن يوجه بث إذاعي مباشر باللغة المطلوبة إلى مواقع تجمع الروافض وأماكنهم لتبصيرهم بالدين الصحيح وبيان ما هم عليه من الباطل وتحذيرهم من الاستمرار فيه .

هذا مجمل ما توصلت إليه والله أسأل أن ينصر دينه وأن يعلي كلمته وأن يجمع هذه الأمة على الحق وأن يسدد على درب الهدى خطاها وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه .

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الصفحة

الآية

١٩٩	أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً
٢١٤	اقرأ باسم ربك الذي خلق
٣٢٠، ٣١٦	أطيعوا الله وأطيعوا الرسول
٢١٩	إني جاعلك للناس إماماً
٢١٩	إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين
٢٦٢	إن الذين آمنوا وهاجروا
٢٣٥، ٢٣٤	النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم
٢٧٠	إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم
٢٨٠	أولئك أعظم درجة
٢٨٥	إنما الصدقات للفقراء والمساكين
٢٩٥	اذهبا إلى فرعون إنه طغى
٢٩٥	إني معكما أسمع وأرى
٣٠٠، ٢٩٥	ثم أرسلنا موسى وأخاه هارون بآياتنا
٢٨٥، ١٢٧	خذ من أموالهم صدقة تطهرهم
٢٦٣	ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا
٣٠٠، ٢٩٥	رب اشرح لي صدري
٢١٩	رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي
٢٠٨	كنتم خير أمة أخرجت للناس
٢١٩	كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت
٢٨٣	فاليوم لا يؤخذ منكم فدية

٢٨٤	فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن
٢٨٤	فانكحوا ما طاب لكم من النساء فرجالاً أو ركباناً
١٠٣	فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
٢٠١	فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك
٢٦٣	فأن الله هو مولاه وجبريل
٣٢٣	قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني
٢٨٣	لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء
٢٨٣	لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء
٢٣٦	لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم
٣٦١	ليس لك من الأمر شيء
٣٦٢	لقد نصركم الله في مواطن كثيرة
٣٦٨	لقد رضي الله عن المؤمنين
٢٢٠	ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك
٢٢٧	من بعد وصية يوصى بها أو دين
٢٨٢	من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا
١٧٧	وأشهدوا ذوي عدل منكم
١٧٧	والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما
٢٠٣	ولو تقول علينا بعض الأقاويل
٢١٩	وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة
٢١٩	ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين
٣٤١ ، ١٧٣	وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً

٢٦٢	والذين كفروا بعضهم أولياء بعض
٢٦٣	ومن يتول الله ورسوله
٢٧٧	وإني خفت الموالي من ورائي
٢٨١	ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون
٢٨٢	والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض
٢٨٢	وهو القاهر فوق عباده
٢٨٢	وضرب الله مثلاً رجلين
٢٨٢	وإذ تقول للذي أنعم الله عليه
٢٨٢	وما جعل أدعياءكم أبناءكم
٢٣٥	والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء
٢٣٥	وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض
٢٣٦	وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا
٢٣٩	والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان
٢٤٣	ولقد فضلنا بعض النبيين
٢٤٤	وما آتيناهم من كتب يدرسونها
٢٦٧	وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون
٢٨٤	وأنكحوا الأيامى منكم
٢٨٤	ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء
٢٨٥	وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة
٢١٦	ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم
١٢٩	واعلموا أنما غنمتم من شيء

الآية	الصفحة
يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض	٢٢٩
يوم لا يغني مولى عن مولى	٢٧٧
يوصيكم الله في أولادكم	٢٨٤
يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه	١٠٤

فهرس الأحاديث الشريفة

الصفحة

أول الحديث

٢٨٤	اللهم املاه علماً وحلماً
٢٨٤	إنما استكتبتكها
٢٨٥	إن الله حرم علي الصدقة
٢٩٦	إن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا
٢٩٦	أبو بكر وعمر وزيراي
٢٩٩	إرم فداك أبي وأمي
٣٠٧	اللهم ائتني بأحب خلقك إليك
٣١٢	إن رسول الله ﷺ سئل من أحب الناس إليك
٣١٧	إني تارك فيكم الثقليين
٣٢٢	اللهم صل على أبي بكر فإنه يحبك ويحب رسولك
٣٢٢	أي الناس أحب إليك
٣٢٣	اللهم إني أحبه فأحبه
٣٢٣	إنه لمن أحب الناس إليّ
١٣٨	أخذ رسول الله ﷺ وبرة من بعير
١٤٢	إنما بنو هاشم وبنو عبد المطلب
١٥٦	أنت مني بمنزلة هارون من موسى
٩٢	أمرت أن أقاتل الناس
١٧٩	إن في السماء ملكين
١٨٢	إن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمر وبني عوف
١٨٤	أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة

٢٢٢	الصلاة وما ملكت أيمانكم
٢٧٠	أبو بكر وعمر سيذا كهول أهل الجنة
٢٧٥	اقتدوا بالذين من بعدي أبو بكر وعمر
٢٧٩	أبو بكر وعمر خير أهل الأرض
٢٨٠	إني أريت أني دخلت الجنة
٢٢٧	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه
٢٤٠	إن إبني الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة
٢٤٢	الأئمة من قريش
٢٣٠	أنت مني وأنا منك
٢٣٠	العباس مني وأنا منه
٢٣١	أنت خيرهم وأفضلهم
٢٤٢	إن الأئمة في بني إسرائيل كانت
٩١	بني الإسلام على خمسة أعمال
٢١٤	حبسونا عن الصلاة الوسطى
٢٦٩	حب الأنصار إيمان وبغضهم نفاق
٢٢٤	حب أبي بكر وعمر إيمان
٢٠٨	خذوها خالداً مخلداً
٢٠٨	خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم
١٨٢	عدل رسول الله ﷺ وأنا معه في غزوة تبوك
١٨٦	عقد رسول الله ﷺ لأبي عامر الأشعري
١٧٥	قيل يا رسول الله ألا تستخلف علينا
٢١٥	قال رسول الله ﷺ لبلال اكلاً لنا

٢٢٢	كنت بباب رسول الله ﷺ
٣٦١	كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم
٢١٧	لا وصية لوارث
٢٢٢	لا نورث ما تركناه صدقة
١٧٣	لا تجتمع أمتي على ضلالة
٢٧٣	لو استخلفت
٢٧٤	لا تفضلوا على أبي بكر الصديق
٢٧٥	لا يبقين باب في المسجد إلا سد
٢٦٩	لو كنت متخذ خليلاً
٣٢٤	لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق
٢٢٥	لا يحب أبا بكر وعمر إلا مؤمن
٢٩٠	لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يحبني
٢٩٧	لقد هممت أن أبعث رجلاً
٣٢٢	لأدفعن الراية غداً
١٤٣	لما كان يوم خيبر
١٨٦	لما فرغ رسول الله ﷺ من حنين
١٧٩	مروا أبا بكر يصلي بالناس
٢٦٩	ما أحد أمن علي بصحبته وماله من أبي بكر
٢٢٧	ما حق أمرىء له مال يريد أن يوصي فيه
٣٢٥	من أبغضنا أهل البيت
٢٢٦	من أحب الأنصار أحبه الله
٣٣٠	من ينظر ما فعل جليبيب

٢٩٥	ما قبض الله نبياً إلا في خير الأرض له
٢٥٠	من كنت مولاه فعلي مولاه
١٧٨	وضعت في كفة وأمتي في كفة
١٧٨	هذان سيدا كهول أهل الجنة
٣٢٤	هذا جبريل يخبرني عن الله
٢٧٩	يا علي هذان سيدا كهول أهل الجنة
٣٣١	يكون آخر الزمان قوم

فهرس التراجم والأعلام

رقم الصفحة

الاسم

٢٧٢	أبو جهل
٢٧٢	أبو لهب
٢٨٢	أبي بن كعب
١٤٦	أبو ثور إبراهيم بن خالد
١٥٤	أبو ذر الغفاري
١٥٥	أبو الهيثم بن التيهان
١٨٦	أبو عامر الأشعري
١٨٦	أبو موسى الأشعري
١٥٩	أبو مسلم الأصفهاني
١٦٢	أبو الجارود
٢٥٤	أبو عمران بن الأشيب
٢٢٩	أبو العاص بن الربيع
٢٣٢	أبو دجانة الأنصاري
٢٤٦	أبو جحيفة
٣٠١	إبراهيم بن إسحاق البغدادي
١٤٦	ابن القاسم
٢٢٣	إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني
٢٢٦	أبو أمامة الباهلي
٢٤٤	أبو يوسف القاضي
٢٤٤	ابن راهويه

١٧٤	السري بن يحيى التميمي
٢٠٨	النعمان بن بشير
١٥٧	الحسن بن علي بن أبي طالب
١٥٨	الحسين بن علي بن أبي طالب
١٥٨	المختار بن أبي عبيد الثقفي
١٥٩	إسماعيل بن محمد الحميري
٢٦٢	الحسين بن علي الكوفي
٢٧١	الفضل بن العباس
٢٣٩	أمانة بنت أبي العاص
٢٤٤	الأوزاعي
٢٢٩	أم كلثوم
٢٣٢	الحارث بن الصمة
٢٣٢	البراء بن مالك
٢٧١	الوليد بن عتبة
٢١٣	أسماء بنت عميس
١٢٦	أحمد بن عمر بن سريج
١٢٣	النمر بن قاسط
١٢٣	المثنى بن حارثة
١٤٦	إسماعيل بن يحيى المزني
١٥٤	المقداد بن الأسود
٩٨	الخطيئة

٩٨	الزيرقان بن بدر
٩٩	النعمان بن مقرن
١٠١	الأشعث بن قيس
١٠٢	المنذر بن النعمان
١٠٢	إياس بن عبد ياليل
١٠٨	الأصمعي
١٠٩	المهاجر بن أبي أمية
١١١	العلاء بن الحضرمي
١١٢	ثابت بن أقرم
١١٥	ثمالة بن أثال
٢٥٧ ٣٨٤٥	جعفر بن أبي طالب
١٥٨	جعفر بن محمد
١١٦	حجير بن عمير
١١٠	حذيفة بن محسن
١١٠	خالد بن سعيد بن العاص
١٥٥	خزيمة بن ثابت
٢٤٥	داود بن علي
٣٦٢	دريد بن الصمة
١٣٣	رافع بن خدامة الطائي
٣٢٩	رقية بنت رسول الله ﷺ
٢٣٩	زينت بنت محمد ﷺ

٢٤٧	زيد بن أرقم
١٦٢	زيد بن علي بن الحسين
١٨٤	زيد بن حارثة
٣٤٦	سويد بن غفلة
٢٤٥	سعيد بن زيد
٣٦٤	سفينة مولى رسول الله ﷺ
١٥٤	سلمان الفارسي
١٠٠	سويد بن مقرن المزني
١٠٢	سجاح بنت الحارث
١٠٦	سنان الضمري
١١١	شرحبيل بن حسنة
١٥٧	شيطان الطاق
٣٧١	شبية بن ربيعة
١٥٤	صهيب بن سنان
٩٨	صفوان بن صفوان بن أسيد
١٠٦	ضرار بن الازور الاسدي
١١١	طريفة بن حاجز الاسدي
٩٦	طليحة بن خويلد الاسدي
٣٢٥	طلحة بن مصرف
١٠٨	علي بن حمزة الكسائي
١١٠	عرفجة بن هرثمة
١١٢	عكاشة بن محسن

١٥٨	عبد الله بن رواحة
٢٠٨	عمران بن حصين
١١٦	عبد الله بن النواحة
٣٦٢	عمر بن عبيد التميمي
٣٧١	عتبة بن ربيعة
٣٣٢	عاصم بن ثابت
٢٤٠	عبد الرحيم محمد الخياط
١٤٩	عمر بن أبي سلمة
١٥١	عباد بن سلمان البصري
١٥٤	عمار بن ياسر
١٥٦	عمرو بن بحر الجاحظ
٢٥٩	عمرو بن أم مكتوم
١٥٨	علي بن الحسين بن علي
١٦٠	عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب
١٦٢	عبد الله بن سبأ اليهودي
١٦٦	عبد الرحمن بن كيسان
١٦٨	علي بن إسماعيل الأشعري
٩٩	عدي بن حاتم الطائي
٩٩	عبد الله بن مقرن المزني
١٠١	عبهة بن كعب الغنسي
١٠٦	عبيدة بن حصن الفزاري
١١٨	فرات بن حيان

٢٢٨	فاطمة الزهراء
١٠٦	قضاعي بن عامر
٢٧١	قثم بن العباس
٢٨٣	معمر بن راشد
١٠٨	محمد بن جرير الطبري
١٠٩	مالك بن نويرة
١٩١	محمد بن عبد الوهاب الجبائي
١٥٨	محمد بن علي بن الحسين
٢٥٦	محمد بن عبد الله الإسكافي
١٢٠	مجااعة بن مرارة الحنفي
١٢٦	محمد بن إدريس الشافعي
١٢٧	محمد بن علي بن أبي طالب
١٤١	محمد بن إبراهيم بن المنذر
٢٢٦	مجاهد بن جبر
٢٣٤	محمد بن سيرين
٢٤٤	محمد بن الحسن
١٥٨	موسى بن جعفر
١٥٤	محمد بن علي البصري
١٠٢	مسيلمة بن ثمامة الحنفي
٢٥٨	محمد بن مسلمة الأنصاري
٢٧١	معبد بن العباس

١٥٦	محمد بن شداد
١٢١	وحشي بن حرب الحبشي
١٥٧	هشام بن الحكم الشيباني
١٥٧	هشام بن سالم الجواليقي
١٣٢	يزيد بن أبي سفيان
٢٢٤	يعلى بن عبيد الطنافسي

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - الإبانة عن أصول الديانة . لأبي الحسن الأشعري . الطبعة الأولى . القاهرة . دار الأنصار ، ١٣٩٧ .
- ٢ - أبو بكر الصديق . ابن تيمية . الطبعة الأولى . مكتبة ابن تيمية ، ١٤١٠ .
- ٣ - أسد الغابة . ابن الأثير . القاهرة . مطبعة دار الشعب .
- ٤ - الإصابة . ابن حجر العسقلاني . بيروت . دار الكتب العلمية .
- ٥ - الأعلام . خير الدين الزركلي . الطبعة التاسعة . دار العلم للملايين ، ١٩٩٠ .
- ٦ - الإمامة والرد على الرافضة . أبي نعيم الأصبهاني . الطبعة الأولى . المدينة المنورة . مكتبة العلوم والحكم ، ١٤٠٧ .
- ٧ - الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة . دكتور عبد الله الدميحي . الطبعة الثانية . الرياض . دار طيبة ، ١٤٠٩ .
- ٨ - الإمام زيد المفترى عليه . شريف الخطيب . الطبعة الأولى . بيروت . دار الندوة الجديدة ، ١٤٠٤ .
- ٩ - الأم للإمام الشافعي . بيروت . دار الفكر للطباعة والنشر .
- ١٠ - الإيمان . لابن تيمية . دمشق . المكتب الإسلامي ، ١٣٨١ .
- ١١ - البداية والنهاية لابن كثير . الطبعة الأولى . القاهرة . دار البيان للتراث ، ١٤٠٨ .
- ١٢ - تاريخ دمشق لابن عساكر . بيروت . دار الكتب العلمية .
- ١٣ - تاريخ الخلفاء للسيوطي . القاهرة . المكتبة التجارية الكبرى ، ١٣٧١ .
- ١٤ - تاريخ الأمم والملوك للطبري . الطبعة الأولى . بيروت . دار الفكر . ١٤٠٧ .
- ١٥ - تاريخ المذاهب الإسلامية . محمد أبو زهرة . القاهرة . دار الفكر

العربي .

١٦ - تاريخ الإسلام للإمام الذهبي . الطبعة الأولى . بيروت . دار الكتاب

العربي ، ١٤١١ .

١٧ - التدين المنقوص . فهمي هويدي . القاهرة . دار الهلال ١٩٩٠ .

١٨ - التعريفات للجرجاني . الطبعة الثانية . بيروت . دار الكتاب العربي .

١٤١٣ .

١٩ - تفسير القرآن الكريم لابن كثير . القاهرة . مطبعة دار التراث .

٢٠ - تقريب التهذيب . ابن حجر العسقلاني . الطبعة الثالثة . بيروت دار

العلم ١٤١١ .

٢١ - التقريب بين أهل السنة والشيعة . الطبعة الأولى . الرياض . دار طيبة،

١٤١٣ .

٢٢ - تهذيب الكمال . للمزي . الطبعة الثانية . مكتبة لبنان ، ١٤١٢ .

٢٣ - جامع العلوم والحكم . لابن رجب الحنبلي . بيروت . دار الجيل .

١٤٠٧ .

٢٤ - الجامع لأحكام القرآن . للقرطبي . بيروت . دار إحياء التراث ١٩٦٥ .

٢٥ - جامع البيان لابن جرير الطبري . بيروت . دار الفكر ١٤٠٨ .

٢٦ - جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين . محمد السيد الوكيل . جدة

دار المجتمع ، ١٤١٣ .

٢٧ - الحجرات الشريفة . صفوان داودي . جدة . دار القبلة ، ١٤١٣ .

٢٨ - الخلفاء الراشدون . أبو زيد شلبي . القاهرة . مكتبة وهبة ، ١٣٧٨ .

٢٩ - الخلفاء الراشدون . عبد الوهاب النجار . بيروت . دار القلم ، ١٤٠٦ .

٣٠ - الدر المنثور للسيوطي . الطبعة الثانية . بيروت . دار الفكر ، ١٤٠٣ .

٣١ - دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين . أحمد محمد جلي . الطبعة

الثانية . الرياض . مركز الملك فيصل ، ١٤٠٨ .

- ٣٢ - ردة ولا أبا بكر لها . جدة . دار المطبوعات الحديثة .
- ٣٣ - الزينة . ابن أبي حاتم . بغداد . دار واسط للنشر .
- ٣٤ - سنن أبي داود . أبو داود . الطبعة الأولى . القاهرة . مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٧١ .
- ٣٥ - سنن الترمذي . الترمذي . الطبعة الثانية . القاهرة . مصطفى البابي الحلبي .
- ٣٦ - سنن النسائي . النسائي . الطبعة الثالثة . بيروت . دار البشائر الإسلامية ، ١٤٠٩ .
- ٣٧ - السنة . أبو بكر الخلال . الطبعة الأولى . الرياض . دار الراجعية ، ١٤١٠ .
- ٣٨ - سير أعلام النبلاء للذهبي . الطبعة الرابعة . بيروت . مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦ .
- ٣٩ - الشيعة وتحريف القرآن . محمد مال الله . الطبعة الثالثة . مكتبة ابن تيمية . ١٤٠٩ .
- ٤٠ - شرح العقيدة الطحاوية . ابن أبي العز . الطبعة الأولى . دمشق . دار البيان . ١٤٠١ .
- ٤١ - الشرح والإبانة . للعكبري ابن بطه . الطبعة الثانية ، ١٤١١ .
- ٤٢ - صحيح الإمام مسلم . القاهرة . مطبعة عيسى البابي الحلبي .
- ٤٣ - صفة الصفوة . لابن الجوزي . الطبعة الأولى . بيروت . مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٣ .
- ٤٤ - الصحوة الإسلامية . يوسف قرضاوي . جدة . دار المجتمع ، ١٤١٠ .
- ٤٥ - صحيح سنن أبي داود . الألباني . بيروت . المكتب الإسلامي ، ١٤٠٩ .
- ٤٦ - صحيح سنن النسائي . الألباني . بيروت . المكتب الإسلامي ، ١٤٠٨ .
- ٤٧ - صحيح الجامع الصغير . الألباني . بيروت . المكتب الإسلامي ، ١٤٠٦ .
- ٤٨ - ضعيف سنن أبي داود . الألباني . بيروت . المكتب الإسلامي ، ١٤٠٩ .
- ٤٩ - الطبقات الكبرى . محمد بن سعد . بيروت . دار صادر .

- ٥٠ - الطريق إلى الخلافة . محمد الحسني . مكة المكرمة . دار طيبة .
١٤٠٠ هـ .
- ٥١ - عصر الخلفاء الراشدين . فتحية نبراوي . الرياض . دار اللواء .
١٤٠٦ .
- ٥٢ - عقوبة الإرتداد عن الدين . عبد العظيم إبراهيم . القاهرة . مكتبة
وهبة ، ١٤١٤ هـ .
- ٥٣ - الغرة المنيرة . سراج الدين الحنفي . بيروت . مؤسسة الكتب الثقافية .
- ٥٤ - الغلو في الدين . عبد الرحمن اللويحق . بيروت . مؤسسة الرسالة .
١٤١٢ .
- ٥٥ - فتح القدير . الشوكاني . بيروت . دار الفكر للطباعة والنشر .
- ٥٦ - فتح الباري . ابن حجر العسقلاني . القاهرة . المطبعة السلفية .
- ٥٧ - فضائل الصحابة . الإمام أحمد بن حنبل . بيروت . مؤسسة الرسالة .
١٤٠٣ .
- ٥٨ - الفصل في الملل والنحل . لابن حزم . بيروت . دار المعرفة . ١٣٩٥ .
- ٥٩ - الفرق بين الفرق . البغدادي . بيروت . دار المعرفة .
- ٦٠ - الفتنة ووقعة الجمل . أحمد راتب عرموش . بيروت . دار النقاش ،
١٣٩٧ .
- ٦١ - الفتاوى . لابن تيمية . طبعة الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين .
- ٦٢ - القاموس المحيط . الفيروزآبادي . بيروت . مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٧ .
- ٦٣ - كنز العمال . علاء الدين الهندي . بيروت . مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٩ .
- ٦٤ - الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار . ابن أبي شيبة . بيروت . دار
التاج ، ١٤٠٩ .
- ٦٥ - الكامل في التاريخ . لابن الأثير . بيروت . دار صادر .
- ٦٦ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة . السيوطي . بيروت . دار
المعرفة ، ١٤٠٣ .

- ٦٧ - لسان العرب . لابن منظور . الطبعة الأولى . بيروت . دار الفكر ،
١٤١٠ .
- ٦٨ - المسند . للإمام أحمد بن حنبل . القاهرة . المطبعة الميمنية .
- ٦٩ - مجمع الزوائد . للهيثمى . الطبعة الأولى . القاهرة . مطبعة القدس .
- ٧٠ - الموضوعات . لابن الجوزي . بيروت . دار الفكر ، ١٤٠٣ .
- ٧١ - المغني . لابن قدامة . بيروت . دار الكتاب العربي . ١٤٠٣ .
- ٧٢ - مختار الصحاح . الرازي . بيروت . مكتبة لبنان ، ١٩٩٢ .
- ٧٣ - مراصد الأطلاع . البغدادى . الطبعة الأولى . بيروت . دار المعرفة .
١٣٧٣ .
- ٧٤ - معجم البلدان . ياقوت الحموي . بيروت - دار المعرفة .
- ٧٥ - المعجم الوسيط . إبراهيم أنيس وزملاؤه . الطبعة الثانية . القاهرة .
١٣٨٠ .
- ٧٦ - معجم قبائل العرب . عمر كحالة . الطبعة الخامسة . بيروت . مؤسسة
الرسالة ، ١٤٠٥ .
- ٧٧ - معجم اليمامة . عبد الله بن خميس . الطبعة الأولى ، ١٣٩٨ .
- ٧٨ - منهاج السنة النبوية . ابن تيمية . الطبعة الأولى . جامعة الإمام محمد
ابن سعود ، ١٤٠٦ .
- ٧٩ - الملل والنحل . للشهرستاني . بيروت . دار المعرفة .
- ٨٠ - المدونة الكبرى . للإمام مالك . بيروت . دار الفكر ، ١٤١١ .
- ٨١ - مقالات الإسلاميين . أبي الحسن الأشعري . الطبعة الثالثة . دار النشر
فرانز ، ١٤٠٠ .
- ٨٢ - المقدمة . لابن خلدون . الطبعة الرابعة . مكة المكرمة . دار الباز للنشر
١٣٩٨ .
- ٨٣ - المعارف . لابن قتيبة . دار المعارف بمصر ، ١٩٨٠ .
- ٨٤ - معجم الفقه الحنبلي . وزارة الأوقاف الكويتية . بيروت . دار الكتاب

العربي ، ١٩٩٣ .

٨٥ - ميزان الاعتدال . للذهبي . بيروت . دار المعرفة ، ١٣٨٢ .

٨٦ - المنهاج القرآني في التشريع . عبد الستار فتح الله . القاهرة . دار
الطباعة للنشر ، ١٤٢٣ .

٨٧ - وفاء الوفاء بأخبار المصطفى . السمهودي . بيروت . دار الكتب
العلمية ١٣٧٤ .

٨٨ - وفيات الأعيان . لابن خلكان . القاهرة . مطبعة دار الثقافة .

٨٩ - نهاية الأرب . للقلقشندي . بيروت . دار الكتب العلمية .

٩٠ - اليسير في الحدود والجنايات والتعزير . الأمين الحاج محمد . جدة .
دار المطبوعات الحديثة ، ١٤١٠ .

٩١ - نزهة الفضلاء . محمد حسن عقيل . جدة . دار الأندلس .

كتب الشيعة

- ١ - أصول التشيع . هاشم معروف الحسيني . بيروت . دار القلم .
- ٢ - أصل الشيعة وأصولها . محمد حسين آل كاشف الغطاء . مؤسسة الأعلمي للطبوعات .
- ٣ - الإمامة وقائم القيامة . بيروت . دار مكتبة الهلال ، ١٩٨١ م .
- ٤ - الإمامة في الإسلام . عارف تامر . بيروت . دار الكتاب العربي .
- ٥ - إعلام الوري بأعلام الهدوى . الطبرسي . بيروت . دار المعرفة ، ١٣٩٩ .
- ٦ - تاريخ الإمامية . عبد الله فياض . الطبعة الثانية . بيروت . مؤسسة الأعلمي ١٣٩٥ .
- ٧ - الحكومة الإسلامية . الخميني . دروس القيت في النجف الاشرف بعنوان ولاية الفقيه .
- ٨ - عقائد الإمامية الاثني عشرية . إبراهيم الموسوي . الطبعة الثانية . بيروت . مؤسسة الأعلمي ، ١٣٩٣ .
- ٩ - فرق الشيعة . الحسن النوبختي . الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ .
- ١٠ - الفصول المهمة في معرفة أحوال الائمة . ابن الصباغ . الطبعة الاولى . مؤسسة الأعلمي ، ١٤٠٨ .
- ١١ - قرة العيون في المعارف والحكم . للكاشاني . الطبعة الثانية . بيروت . دار الكتاب العربي ، ١٣٩٩ .
- ١٢ - الكافي . محمد الكليني . الطبعة الثالثة . طهران . دار الكتب الإسلامية ، ١٣٨٨ هـ .
- ١٣ - كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد . رجب البرسي . الطبعة العاشرة . بيروت . مؤسسة الأعلمي ١٤٠٨ .
- ١٤ - مشارق أنوار اليقين . رجب البرسي . الطبعة العاشرة . بيروت . مؤسسة الأعلمي .
- ١٥ - الراجحات . شرف الدين الموسوي . الطبعة الثالثة عشرة . دار القرآن الكريم ، ١٩٧٨ .

فهرس المواضيع

الصفحة

الموضوع

١	المقدمة
٢	القسم الأول - الدراسة
١٣	الفصل الأول - عصر المؤلف
١٥	اسم المؤلف ومولده ووفاته
١٦	عقيدة المؤلف
١٧	الفصل الثاني - قيمة الكتاب العلمية
١٨	منهج المؤلف في التأليف
١٩	الفصل الثالث - موضوع الردة
٢٠	مدخل تاريخي
٢١	أسباب الردة
٢٤	موقف الصحابة من المرتدين
٢٦	موقف الصديق رضي الله عنه
٢٩	كيف تناول المؤلف أحداث الردة
٢٩	أصناف المرتدين
٣١	مناقشة ما ذكره المؤلف
٣٣	اختلاف العلماء في أصناف أهل الردة
٣٦	الردة في العصر الحديث
٤٠	حكم المرتد وكلام العلماء فيه
٤١	هل مانع الزكاة مرتد
٤٣	ثانياً - قضية الإمامة

٤٣	تنصيب الإمام
٤٣	الإمامة عند أهل السنة
٤٦	أهداف ومقاصد الإمامة عند أهل السنة
٤٨	بم تنعقد الإمامة
٤٨	شروط الإمام
٤٩	فضل أبي بكر الصديق
٥١	النص على إمامة أبي بكر الصديق
٥٤	الإمامة عند الرافضة وكيف ناقشم المؤلف
٨١	ثالثاً - وصية الصديق ووفاته ومن تولى بعده
٨٤	وصف المخطوط
من ٨٦-٨٩	نماذج من المخطوط
٩٠	القسم الثاني التحقيق
٩١	قتال الصديق أهل الردة
١١٤	قتال خالد بن الوليد لمسيلمة الكذاب
١٣١	ذكر ما جرى من الفتوح على يدي الصديق
١٣٦	صلح أبي بكر لأهل الردة
١٣٨	ما جاء في تفريق الخمس
١٤٢	اختلاف العلماء في سهم ذي القربى
١٤٨	اختلاف العلماء في تفريق ما أخذ من الأربعة الأخماس
١٥١	اختلاف الناس في الإمامة

- ١٨٢ الحجة على جواز خروج المصطفى من الدنيا
معنى قوله تعالى : (إذا حضر أحدكم الموت إن ترك
٢١٥ خيراً الوصية)
معنى قوله تعالى : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض
٢٣٤ في كتاب الله)
٢٣٨ الحجة على من قال إن الإمامة تستحق بقرب القرابة
٢٤٤ الحجة على إياس الرافضة من تقوية مذهبهم
ادعاء الرافضة أن الصحابة رضوان الله عليهم لم تجمع على
٢٤٨ إمامة الصديق
٢٥٤ حجة الروافض بولاية عمرو على أبي بكر وعمر
٢٦٢ معنى من كنت مولاه فعلي مولاه
٢٩٣ معنى قوله (أنت مني بمنزلة هارون من موسى
٣٠٦ خبر الطائر
٣١٦ قول الرسول ﷺ : (إنني تركت فيكم الثقلين
٣٢٢ قول الرسول ﷺ : (لأعطين الراية رجلاً
٣٢٤ قول الرسول لعلي : لا يحبك إلا مؤمن
٣٢٨ قول ابن عمر : علي من أهل البيت لا يقاس بهم أحد
٣٣٠ قول النبي لعلي : أنت مني وأنا منك
٣٣٢ شجاعة أبي الحسن
٣٣٦ الرد على من قال بإمامة المفضل
٣٩١ وصية الصديق رضي الله عنه
٣٩٢ في أي يوم مات الصديق
٣٩٤ من غسل الصديق حين مات رضي الله عنه

٣٩٥	ذكر من صلى على الصديق ومن دفنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٩٨	كم ترك الصديق من الورثة
٣٩٩	عدد سنى الصديق وكم أقام في الخلافة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٤٠٢	الخاتمة .. نتائج
٤٠٣	توصيات
٤٠٥	فهرس الايات القرآنية
٤٠٩	فهرس الأحاديث النبوية
٤١٣	فهرس التراجم
٤٢٠	فهرس المصادر والمراجع
٤٢٧	فهرس الموضوعات